



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.
جامعة العراقية.
كلية العلوم الإسلامية.
قسم الحديث / الدراسات العليا.

الأربعون حديثاً لأبي بكرٍ محمدٍ بن الحسين الأجري (ت ٥٣٦هـ)

- دراسة تحليلية -

رسالة مقدمة إلى مجلس كلية العلوم الإسلامية / الجامعة العراقية
وهي من متطلبات نيل شهادة الماجستير في الحديث وعلومه.



من الطالبة

زهراء أحمد معن

إشراف

أ.م د.وليد حسن مصطفى أ.د علي حازم أحمد.



﴿وَمَا آتَيْنَاكُمْ أَرْسُولُنَا فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا
وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾



هـ

إلى من أضاء الله به الظلمات، وأنقذ به العباد من الضلالات، إلى الرحمة المهداء،
والنعمـة المسـدة، سـيدنا مـحمد ﷺ، الـذي بـلغ الرـسالـة، وـأدى الأمـانـة، وـنـصـحـ الأمـة،
وـكـشـفـ اللهـ بـهـ الغـمـةـ، فـعـلـيـهـ عـدـدـ ماـ ذـكـرـهـ الـذاـكـرـونـ وـغـفـلـ عنـ ذـكـرـهـ الـغـافـلـونـ.
إـلـىـ أـصـحـابـ الـكـرـامـ، وـآلـ بـيـتـهـ الـأـطـهـارـ، رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ أـجـمـعـينـ، الـذـينـ حـفـظـواـ السـنـةـ،
وـنـقـلـوـهـ لـلـأـمـةـ صـفـاءـ وـنـقـاءـ.

إلى أمي الحبيبة ...

يا من كنت الدعاء الحاضر دائماً، والنور الذي لا يخبو، والسنن الذي لا يميل.
إلى أبي العزيز.

من علّمني الثبات، وفتح لي أبواب الحكمة، وكان لي سندًا بعد الله في كل مراحل حياتي.

إلى أخي وأخواتي الأحبّة، الذين مدّوا إلّي يد العون والمساندة، وكانوا لي عوناً في دربي، حفظكم الله جمِيعاً.

أهدي هذا العمل المتواضع، سائلة المولى عز وجل أن يبارك فيه، وأن يجعله خالصاً
لوجهه الكريم، وذخراً لي ولوالدي في الدنيا والآخرة.

الباحثة

سُرُّ شَكْرِ تَقْدِيرٍ

ما سلکنا البدایات إلا بتیسیره، وما بلغنا النهایات إلا ب توفیقه، وما حققنا الغایات إلا بفضلہ، فالحمد لله الذي وفقني لهذه الخطوة في مسیرتنا الدراسية.

وبعد: انطلاقاً من قوله تعالى: ﴿وَمَنْ شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ﴾ [النمل: ٤٠]. أتقدم بالشكر الجزييل والعرفان الجميل لكل من مد لي يد العون والمساعدة، وفي مقدمتهم من أشرفوا على رسالتي الدكتور (وليد حسن مصطفى) والدكتور (علي حازم أحمد) حيث كانت للاحظاتها القيمة وتوجيههما السديد وأخلاقهما الطيبة ومعاملتها الكريمة، الأثر الكبير في وصول الرسالة إلى هذه الصورة، فلهما عظيم شكري وتقديرني وجزاهم الله خير الجزاء، وكذلك أتقدم بخالص الشكر والعرفان إلى جامعتي منارة العلم الجامعية العراقية، وشكري موصول إلى كلية العلوم الإسلامية، لطالما افتخرت بالانتهاء إليها، ولا أنسى أن أشكر قسم الحديث الشريف وعلومه الذين كانوا نبعاً للعلوم والإفادة من خلال دراستي في هذا القسم، وببارك الله فيهم لما قدموا لي من توجيهات سديدة ودعم معنوي خالل دراستي في هذا القسم، وكما أتقدم بالشكر والتقدير لأستاذي الدكتور (ماجد حميد) حفظه الله تعالى لما وجدته منه من رحابة صدر وتوجيه نافع.

وأخيراً أشكر كل من أعايني وأسدى إليّ معرفةً ولو بالنصححة، وكل من ساهم في إخراج هذا البحث إلى النور فجزى الله تعالى أهل المعرفة خير الجزاء.

المباحثة

الملخص

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد: .

جاءت هذه الرسالة بعنوان: الأربعون حديثاً للإمام أبي بكر محمد بن الحسين الأجرّي (ت ٣٦٠ هـ) - دراسة تحليلية، وهدفت إلى إبراز جهود الإمام الأجرّي في خدمة السنة النبوية، من خلال دراسة كتابه الذي جمع فيه أربعين حديثاً في أبواب متنوعة من العقيدة والعبادات والأخلاق.

تضمن البحث: مقدمة: تناولت أهمية الموضوع وأسباب اختياره ومنهجية البحث.

والتمهيد: خُصص للتعرف بحياة الإمام الأجرّي الشخصية والعلمية، فشمل نسبه وموالده ونشأته، وشيوخه وتلاميذه، ومؤلفاته، ومكانته العلمية عند العلماء، ووفاته، ثم التعريف بكتاب الأربعون حديثاً من حيث أهميته وسبب تأليفه ونسبته إليه.

وثلاثة فصول رئيسة: .

١ الفصل الأول: الأحاديث الواردة في العلم والإيمان والقرآن والصحابة (من الحديث الأول إلى الثالث عشر) في ثلاثة مباحث.

٢ الفصل الثاني: الأحاديث الواردة في العبادات (من الحديث الرابع عشر إلى الثاني والثلاثين) في ثلاثة مباحث.

٣ الفصل الثالث: الأحاديث الواردة في معانٍ متفرقة (من الحديث الثالث والثلاثين إلى الحديث الخامسة) في مباحثين.

وفي كل حديث قمت دراسة السنّد تخيّجاً، وترجمة الرواية، وبيان الحكم عليه، وذكر المتابعات وال Shawāhid، ثم دراسة المتن من حيث الغريب وسبب الورود والمعنى العام والفقه المستبط وأهم الفوائد (إن وجدت).

واختُتمت الرسالة بخاتمة تضمنت أهم النتائج التي توصل إليها البحث.

أسأل الله عز وجل أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفع به، والحمد لله أولاً وآخراً

المحتويات

أ.....	الأية
ب.....	الإهداء
ج.....	شكر وتقدير
د.....	الشخص
د.....	المحتويات
١	النقدمة
٥	خطة الدراسة:
٧	التمهيد:
٧	حياة الإمام أبي بكر محمد بن الحسين الأجري،
٨.....	المطلب الأول: اسمه وكنيته ونسبته:
٩	المطلب الثاني: مولده:
٩	المطلب الثالث: نشأته:
١١.....	المبحث الثاني: حياة المؤلف العلمية:
١١.....	المطلب الأول: طلبه للعلم:
١٢	المطلب الثاني: شيوخه وتلاميذه:
١٦	المطلب الثالث: مؤلفات الإمام الأجري رحمه الله:
٢١	المطلب الرابع: مكانته العلمية وأقوال العلماء فيه:
٢٣.....	المطلب الخامس: وفاته رحمه الله:
٢٤.....	المبحث الثالث: التعريف بكتاب الأربعون حديثاً:
٢٤	المطلب الأول: أهمية الكتاب:


المطلب الثاني: سبب تأليف الكتاب:	٤٦
المطلب الثالث: إثبات نسبة الكتاب مؤلفه:	٤٧
الفصل الأول: الأحاديث الوارد في العلم والإيمان والقرآن والصحابة في كتاب الأربعين للأجري:	٤٨
المبحث الأول: من الحديث الأول في طلب العلم إلى الحديث الخامس في الإيمان:	٥٠
الحديث الأول في طلب العلم	٥٠
الحديث الثاني في فضل العلم	٣٦
الحديث الثالث في النية	٤٤
الحديث الرابع في الإسلام	٥٥
الحديث الخامس في الإيمان	٦٣
المبحث الثاني: من الحديث السادس إلى الحديث العاشر في الصحابة:	٧٣
الحديث السادس في الخاتمة	٧٣
الحديث السابع في الإيمان بالقدر	٨٣
الحديث الثامن في لزوم السنة:	٩١
الحديث التاسع في فضل القرآن	١٠١
الحديث العاشر في الصحابة	١٠٩
المبحث الثالث: من الحديث الحادي عشر في ذم سب الصحابة إلى الحديث الثالث عشر في الفرق:	١٢٠
الحديث الحادي عشر في ذم سب الصحابة	١٢٠
الحديث الثاني عشر في الإيمان بيزيد وينقص	١٢٧
الحديث الثالث عشر في الفرق	١٣٨
الفصل الثاني: الأحاديث الواردة في العبادات في كتاب الأربعين للأجري:	١٤٨
المبحث الأول: من الحديث الرابع عشر في كيفية الوضوء إلى الحديث العشرين في إسباغ الوضوء:	١٤٩
الحديث الرابع عشر في الوضوء	١٤٩
الحديث الخامس عشر في كيفية الوضوء	١٥٩
الحديث السادس عشر في غسل الجنابة	١٦٧
الحديث السابع عشر في الصلاة	١٧٦



الحاديـث الثامـن عـشر في كـيفـيـة الصـلاـة	١٨٥
الحادـيـث التـاسـع عـشر في النـيـة	١٩٣
الحادـيـث العـشـرون في إسـبـاغ الـوضـوء	٢٠٢
المـبـحـث الثـانـي مـنـ الـحـدـيـثـ الحـادـيـ وـالـعـشـرـينـ فيـ فـضـلـ الصـلاـةـ إـلـىـ الـحـدـيـثـ السـادـسـ	
وـالـعـشـرـينـ فيـ زـكـاةـ الـماـشـيـةـ:	٢١١
الـحدـيـثـ الـحـادـيـ وـالـعـشـرـونـ فيـ فـضـلـ الصـلاـةـ	٢١١
الـحدـيـثـ الثـانـيـ وـالـعـشـرـونـ فيـ أـدـبـ الصـلاـةـ	٢١٧
الـحدـيـثـ الثـالـثـ وـالـعـشـرـونـ فيـ زـكـاةـ	٢٢٣
الـحدـيـثـ الرـابـعـ وـالـعـشـرـونـ فيـ الصـدـقـةـ	٢٣١
الـحدـيـثـ الـخـامـسـ وـالـعـشـرـونـ فيـ صـدـقـةـ الثـمـارـ	٢٣٨
الـحدـيـثـ السـادـسـ وـالـعـشـرـونـ فيـ زـكـاةـ الـماـشـيـةـ	٢٤٦
المـبـحـثـ الثـالـثـ :ـ مـنـ الـحـدـيـثـ السـابـعـ وـالـعـشـرـونـ فيـ فـضـلـ رـمـضـانـ إـلـىـ الـحـدـيـثـ الثـانـيـ	
وـالـثـلـاثـونـ فيـ فـرـضـ الـحجـ	٢٦٠
الـحدـيـثـ السـابـعـ وـالـعـشـرـونـ فيـ فـضـلـ رـمـضـانـ	٢٦٠
الـحدـيـثـ الثـامـنـ وـالـعـشـرـونـ فيـ الصـومـ	٢٦٦
الـحدـيـثـ التـاسـعـ وـالـعـشـرـونـ فيـ رـؤـيـةـ الـهـلـالـ	٢٧٦
الـحدـيـثـ الـثـلـاثـونـ فيـ تـعـجـيلـ الـحجـ	٢٩٠
الـحدـيـثـ الـحـادـيـ وـالـثـلـاثـونـ فيـ الـحـثـ عـلـىـ الـحجـ	٢٩٨
الـحدـيـثـ الثـانـيـ وـالـثـلـاثـونـ فيـ فـرـضـ الـحجـ	٣٠٦
الفـصـلـ الثـالـثـ:ـ الـأـحـادـيـثـ الـوـارـدـةـ فيـ مـعـانـ مـتـفـرـقـةـ:	
المـبـحـثـ الـأـوـلـ :ـ مـنـ الـحـدـيـثـ الثـالـثـ وـالـثـلـاثـونـ فيـ الـرـبـاطـ إـلـىـ الـحـدـيـثـ السـادـسـ وـالـثـلـاثـونـ	
ـ فيـ الصـبـرـ عـلـىـ الـمـصـيـبةـ:	٣١٢
ـ الـحدـيـثـ الثـالـثـ وـالـثـلـاثـونـ فيـ الـرـبـاطـ	٣١٢
ـ الـحدـيـثـ الـرـابـعـ وـالـثـلـاثـونـ فيـ الـجـهـادـ	٣٢١
ـ الـحدـيـثـ الـخـامـسـ وـالـثـلـاثـونـ فيـ الـاـحـتـسـابـ	٣٢٨
ـ الـحدـيـثـ السـادـسـ وـالـثـلـاثـونـ فيـ الصـبـرـ عـلـىـ الـمـصـيـبةـ	٣٤٢
المـبـحـثـ الثـانـيـ :ـ مـنـ الـحـدـيـثـ السـابـعـ وـالـثـلـاثـونـ فيـ النـصـيـحةـ إـلـىـ حـدـيـثـ الـخـاتـمـةـ	
ـ فـضـلـ تـبـلـيـغـ الـعـلـمـ وـحـفـظـ الـسـنـةـ:	٣٥٠
ـ الـحدـيـثـ السـابـعـ وـالـثـلـاثـونـ فيـ النـصـيـحةـ	٣٥٠

الحاديـث الثامـن والـثلاثـون فيـ الحـلال والـحرـام	٣٥٦
الحادـيـث التـاسـع والـثلاثـون فيـ ظـل اللهـ (عـزـوجـلـ) يـوم الـقيـامـة	٣٦٦
الحادـيـث الـأـرـبـعـين فيـ صـفـة الـأـعـمـال	٣٧٥
حـدـيـث الـخـاتـمة فيـ فـضـل تـبـلـيـغ الـعـلـم وـحـفـظ الـسـنـة	٣٩٠
خـاتـمة	٣٩٨
المـصـادـر وـالـمـرـاجـع	٤٠١





المقدمة

المقدمة

الحمد لله الذي أنزل الكتاب هدىً ورحمة، واصطفى من عباده خير الخلق مبلغًا وهاديا، فبلغ الرسالة، وأدى الأمانة، ونصح الأمة، وجاهد في الله حق جهاده، حتى أتانا من سنته نورٌ يستضاء به، ورحمةٌ تهتدي بها القلوب.

والصلاوة والسلام على نبينا محمد الصادق الأمين، وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فمن المعلوم أنَّ السنة النبوية المطهرة على صاحبها أفضل الصلاة والسلام هي الأصل الثاني من أصول الأحكام الشرعية والتي أجمع المسلمين على اعتبارها أصلًا قائماً بذاته، فهي والقرآن متلازمان، لا ينفك أحدهما عن الآخر، السنة النبوية منهج إصلاحي كامل فهي مبينة ومشرعة، يتضح ذلك في قول الباري سبحانه: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُون﴾^(١).

فمن توفيق الله عز وجل أن يسر لي الدراسة في قسم الحديث الشريف، وحبيب إلى هذا العلم الشريف، حتى نلت بفضل الله شرفَ التعلق به وخدمته.

وقد كان المسلمون الأوائل يتنافسون في خدمة السنة النبوية، ويدللون الغالي والنفيس في سبيل حفظها ونقلها والدفاع عنها، فصنفوا المؤلفات، وبذلوا الجهد، وكان من أبرز هؤلاء الأعلام: الإمام أبو بكر محمد بن الحسين الأجربي المتوفى (٣٦٠ هـ)، الذي ألف العديد من الكتب النافعة في هذا العلم، ومن مجلتها: كتاب "الأربعون حديثاً"، وقد يسر الله لي أن أتناول هذا الكتاب بالدراسة والتحليل.

وقد استقر اختياري على أن يكون عنوان هذه الرسالة:

(١) سورة النحل آية رقم (٤٤)

(الأربعون حديثاً لأبي بكر محمد بن الحسين الأجري ت ٣٦٠هـ - دراسة تحليلية).

أهمية الدراسة:

تتجلى أهمية هذه الدراسة في أن كتاب (الأربعون حديثاً) للإمام الأجري رحمه الله يُعد من المصنفات الحديثية العامة والتي تشمل عامة أبواب الدين، وقد جاءت هذه الدراسة لتحليل محتوى الكتاب من حيث التخريج، والحكم على الأحاديث، وشرح الغريب، واستنباط الفقه، مما يُسهم في إبراز جهود الإمام الأجري في خدمة السنة النبوية، ويُعد إضافة علمية في مجال الحديث وعلومه.

أسباب اختيار الموضوع:

تعددت أسباب اختيار الموضوع، وهي في جملتها تعود للأمور الآتية::

١. علم الحديث النبوي له أهمية كبيرة بين المسلمين بصورة عامة، وبين أهل الحديث بصورة خاصة، فالسنة النبوية هي المصدر التشريعي الثاني للمسلمين بعد كتاب الله تعالى .
٢. منزلة الإمام الحافظ أبي بكر محمد بن الحسين الأجري ومكانته الكبيرة بين علماء أهل الحديث، فهو علماً من أعلام الأمة، ومن محدثيهم وفقهائهم، وثقة من الثقات، ومن أئمة المسلمين وساداتهم علمًا وعملاً.
٣. منزلة كتاب (الأربعون حديثاً لأبي بكر محمد بن الحسين الأجري) من بين الكتب الحديثية، فهو من الكتب المقطوعة بصحة نسبتها إلى الإمام الأجري (رحمه الله)، فقد عُرفت هذه الأربعينية في حياته، واعتنى بها العلماء والمحدثون سهلاً وتحصيلاً.

أهداف الرسالة:

١. دراسة الجوانب الشخصية من حياة الإمام الأجري .
٢. دراسة الجوانب العلمية من حياة الإمام الأجري رحمه الله.

٣. دراسة الأربعين حديثاً دراسة تحليلية مفصلة بجميع خطواتها، وفق أسس حديثية علمية.

الدراسات السابقة:

الإمام محمد بن الحسين الأجري البغدادي (ت ٣٦٠هـ) دراسة مقارنة، أطروحة إعداد الباحث: مجاهد محمود إسماعيل الهيتي، الجامعة الإسلامية - بغداد ٢٠٠٨م، وقد استفدت منها في ترجمة الإمام الأجري وفيها يتعلّق في كتبه المفقودة.

منهجية عملني في الرسالة:

١. عزوت الآيات القرآنية إلى سورها، مع بيان أرقامها.
٢. أثبتت الأحاديث والآثار بسندتها ومتناها، وأوثقها من المصدر نفسه بذكر اسم الكتاب ورقم الصفحة.
٣. قسمت خطوات الدراسة التحليلية إلى قسمين: القسم الأول: (دراسة سند الحديث) ويشمل: تخريج الحديث، وترجمة الرجال، والتابعات، والشاهد، والحكم على الإسناد أما القسم الثاني: (دراسة متن الحديث) ويشمل: بيان غريب الحديث، وسبب ورود الحديث، والمعنى العام، وفقه الحديث، وأخيراً أهم ما يستفاد من الحديث.
٤. عرّفت بالمدن الوارد ذكرها في الرسالة؛ وذلك بالرجوع إلى كتب البلدان والرحلات.
٥. أخرج الحديث من أمهات الكتب وبطون الأصول إن وجد، وإذا كان الحديث في الصحيحين أكتفي بتخريجه من الكتب الستة، وإذا كان خارج الصحيحين أكتفي بتخريجه من الكتب التسعة، فإن لم أجده أخرج الحديث من كتب السنة الأخرى المشهورة دون استيعاب، أما في الحالات التي لا أجد فيها الحديث إلا في عدد محدود من الكتب التسعة، فإني أتوسع في البحث لتشمل كتب السنة الأخرى المشهورة، لضمان أوسع للحديث ومتانة المرجع.
٦. ذكر شواهد الحديث إن وجدت.

٧. قمت بترجمة رواة السنن وتوسعت في الرواية المختلف فيهم وذكرت أبرز أقوال العلماء فيهم من كتب الرجال، والراوي الذي يتكرر ذكره في الإسناد أقوم بذكر اسمه وفي الهامش أذكر أين سبقت ترجمته مع ذكر رقم الحديث والصفحة.
٨. اعتمدت في معرفة طبقة الراوي وتاريخ وفاته على ماورد في كتاب تقرير التهذيب للحافظ ابن حجر.
٩. ترجمت للصحابية (رضي الله عنهم) بصيغة مختصرة - كونهم كلهم عدول - من المصادر الخاصة بتراثهم.
١٠. بينت الحكم على إسناد روایة الحديث من خلال الوجه الذي رواه محمد بن الحسين الآجري، ثم اذكر أقوال العلماء ان وجدت.
١١. ذكر سبب ورود الحديث إن وُجد مع ذكر المصدر في الهامش.
١٢. بيان غريب الحديث إن وُجد.
١٣. اذكر المعنى العام في الحديث ومسائل الفقه من خلال كتب الشرح والفقه وإذا تكرر المعنى العام اقول سبق بيانه واذكر رقم الحديث، وكذلك في ما يستفاد من الحديث.
١٤. اختتم بذكر ما يستفاد من الحديث.
وإني أسائل أهل العلم والفضل أن يقفوا لي على هفوات الدراسة وأن يبيّنوها لي، فجهدي جهد المقل، وأآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

خطة الدراسة:

تضمن البحث مقدمة وتمهيد وثلاث أفصل وخاتمة، فكانت الخطة على النحو الآتي: .
المقدمة: وتضمنت: أهمية الدراسة، وأسباب اختيار الموضوع ، وصعوبات الرسالة، ومنهجي في الرسالة، وخطة الدراسة.

التمهيد: حياة الإمام أبي بكر محمد بن الحسين الأجري (رحمه الله)، وفيه مباحثان:..

- **المبحث الأول:** التعريف بالأجري .

- **المبحث الثاني:** التعريف بكتابه الأربعين .

- **الفصل الأول:** الأحاديث الواردة في العلم والإيمان والقرآن والصحابة في كتاب الأربعين وفيه ثلاثة مباحث .

- **المبحث الأول:** من الحديث الأول في طلب العلم الى الحديث الخامس في الإيمان .

- **المبحث الثاني:** من الحديث السادس في الخاتمة الى الحديث العاشر في الصحابة.

- **المبحث الثالث:** من الحديث الحادي عشر في ذم سب الصحابة الى الحديث الثالث عشر في الفرق .

- **الفصل الثاني:** الأحاديث الواردة في العبادات من الحديث الرابع عشر في الوضوء الى الحديث الثاني والثلاثون في فرض الحج، وفيه ثلاثة مباحث .

- **المبحث الأول:** الحديث الرابع عشر في كيفية الوضوء الى الحديث العشرين في اسباغ الوضوء.

- **المبحث الثاني:** من الحديث الحادي والعشرون في فضل الصلاة الى الحديث السادس والعشرين في زكاة الماشية.

- **المبحث الثالث:** من الحديث السابع والعشرون في فضل رمضان الى الحديث الثاني والثلاثون في فرض الحج .

- **الفصل الثالث:** الأحاديث الواردة في معان متفرقة من الحديث الثالث والثلاثين في الرباط الى الحديث الخاتمة في فضل تبليغ العلم وحفظ السنة، وفيه ثلاثة مباحث:..

- **المبحث الأول:** من الحديث الثالث والثلاثين في الرباط إلى الحديث السادس والثلاثين
في الصبر على المصيبة .

- **المبحث الثاني:** من الحديث السابع والثلاثين في النصيحة إلى حديث الخاتمة في
فضل تبليغ العلم وحفظ السنة .

- الخاتمة، وفيها: .

- أهم النتائج .

- المصادر والمراجع .

صعوبات الدراسة:

ومن الصعوبات التي واجهتني: صعوبة الوصول إلى بعض أقوال العلماء في الرواية،
إذ لم أكن أعن على القول إلا بعد مراجعة عدد من مؤلفاتهم، مما استلزم وقتاً وجهداً كبيرين
في التتبع والتحقق، كما لم أتمكن من الوقوف على بعض الأقوال في مصادرها الأصلية أحياناً،
فضلاً عن ضيق الوقت.

فليس كمال أدعية لعملي ، فما هو إلّا بشر فلا يخلو من تقصير ونقص فما كان من
صواب فمن الله وما كان من خطأ أو تقصير فمني ومن الشيطان .

التمهيد:

حياة الإمام أبي بكر محمد بن الحسين الأجري.
وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: حياة المؤلف الشخصية.

المبحث الثاني: حياة المؤلف العلمية.

المبحث الثالث: التعريف بكتاب الأربعون حديثاً.

المبحث الأول: حياة المؤلف الشخصية:

المطلب الأول: اسمه وكنيته ونسبته:

أولاً: أسمه:

محمد بن الحسين بن عبد الله الأجرّي ، هكذا ذكر جميع من ترجم له^(١)، باستثناء ابن النديم فقد قال: (محمد بن الحسين بن عبيد الله)^(٢) بتصغير اسم الجد، وقال الحافظ ابن كثير: (محمد بن الحسن)^(٣) ولعل ذلك تحريفاً من النسخ أو الطابع.

ثانياً: كنيته:

أبو بكر، وما ورد في بعض النسخ من كتابه الشريعة من ذكر كنية "أبي القاسم"، فلم أقف على من وافقه عليها، ويحتمل أن يكون خطأً أو وهماً من النسخ.

ثالثاً: نسبته:

الأجرّي - بضم الجيم وتشديد الراء المهملة - نسبة إلى دُرْب الأجرّ.

قال ياقوت: محله كانت ببغداد من محل نهر طابق، بالجانب الغربي، سكنها غير واحد من أهل العلم، وهي الآن خراب، ينسب إليها أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الأجرّي^(٤).

(١) ينظر: التاريخ، الخطيب البغدادي ٢٣٩ / ٧٠٧ (٢٣٩ / ٢)، المتنظم في تاريخ الأمم والملوک، ابن الجوزي ٢٠٨ / ١٤ (٢٦٩٦)، الكامل في التاريخ، ابن الأثير ٣٠١ / ٧، وفيات الأعيان، ابن خلkan ٢٩٢ / ٤،

سير أعلام النبلاء، الذهبي ١٣٣ / ٩٢ (٩٢ / ١٦)، تذكرة الحفاظ، الذهبي ٩٩ / ٣

(٢) الفهرست، ابن النديم ٢٦٤

(٣) البداية والنهاية، ابن كثير ٢٥٦ / ١٢

(٤) ينظر: الأنساب، السمعاني ٦٨ / ١، معجم البلدان، ياقوت الحموي ٥١ / ١

وقال ابن خلكان: هذه النسبة إلى الأجر، ولا أعلم لأي معنى نسب إليه، ورأيت حاشية على كتاب الصلة صورتها: الإمام أبو بكر الأجري نسب إلى قرية من قرى بغداد، يقال لها: آجر^(١).

وقال الصفدي^(٢) وابن العماد^(٣): هي قرية من قرى بغداد.

البغدادي: نسبة إلى مدينة بغداد التي بقي بها حتى سنة ٩٣٠هـ^(٤).

المطلب الثاني: مولده:

تشير بعض المصادر إلى أن ولادته كانت في حدود سنة ٢٨٠هـ^(٥)، وأنه بقي في بغداد حتى سنة ٩٣٠هـ وكان يحدث بها ثم حج في تلك السنة، فلما دخل مكة أعجبته، فأقام بقية عمره حتى وفاته^(٦).

المطلب الثالث: نشأته:

نشأ الأجرّي في بغداد في المحلة التي نسب إليها - «درب الأجر»^(٧)، فهو بعادي النشأة وتلقى فيها تعليمه الأول، وأنه مكث بها وحدّث حتى انتقل إلى مكة سنة ٩٣٠هـ، وجاور بها حتى مات.

(١) وفيات الأعيان ٤/٢٩٣

(٢) الوافي بالوفيات، الصدفي ٢/٢٧٣

(٣) شدرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد ١/٣٥

(٤) تاريخ بغداد ٢٤٣/٢، وفيات الأعيان ٤/٢٩٤، تذكرة الحفاظ ٣/٩٣٦

(٥) ذكر صاحب معجم المؤلفين: أن الأجرّي توفي وعمره بالثمانيين سنة وبها أن وفاته رحمه الله سنة ٩٣٦هـ فذلك أنه ولد قريباً من سنة ٢٨٠هـ ٥/٢٤٣

(٦) تاريخ بغداد ٢/٢٤٣، وفيات الأعيان ٤/٢٩٤، تذكرة الحفاظ ٣/٩٣٦

(٧) محله كانت ببغداد من محال نهر طابق بالجانب الغربي، نسبة ومنسوب، مرزوق الزهراني، ١١/٦

قال الخطيب البغدادي: حدث ببغداد قبل سنة ٣٣٠هـ، ثم انتقل إلى مكة فسكنها حتى توفي بها^(١).

ومن مشايخ الحرم المكي الذين سمع منهم الآجري: أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد الأعرابي، وكانت وفاته متأخرة، سنة ٣٤٠هـ، فيُحتمل أن سماعه منه كان بعد انتقاله الأخير إلى مكة، كما أن من شيوخه أبي عمران موسى بن هارون، المتوفى سنة ٢٩٤هـ، وهو من أقدم شيوخه وفاة، وكان يُقيم عاماً في مكة وعاماً في بغداد، ولم تُبَيِّن المصادر مكان لقائه به، أكان في بغداد أم مكة، وبناءً على ذلك يمكن القول بأن الآجري قد غادر بغداد في سنٌ مبكرة، قبل خروجه المشهور سنة ٣٣٠هـ^(٢).

(١) تاريخ بغداد ١٤٣/٢

(٢) الشريعة، الآجري تحقيق الدميرجي ٩٠

المبحث الثاني: حياة المؤلف العلمية:

المطلب الأول: طلبه للعلم:

نشأ الآجري في بغداد، وبدأ دراسته على أيدي مشايخها، وطلب العلم وحدث بها قبل سنة ٣٣٠ هـ، ثم انتقل إلى مكة المكرمة وبقي بها مجاوراً، حتى مات فيها رحمه الله، كما أن المصادر لم تذكر إلى أنه رحل في طلب الحديث كما جرت عادة المحدثين في تلك العصور، سوى سماعه لبعض النصوص القليلة من مشايخ الحرم قبل انتقاله إليها ولعله كان حاجاً أو معتمراً^(١).

ولكن قد يشفع له في عدم رحلته لطلب الحديث، ذلك الجو العلمي الهائل في بغداد، حيث كانت بغداد وجهة العلماء ومحط أنظارهم، ينحدرون إليها من كل جانب، وأصبح الناس يرحلون إليها لامنهما، لأنها كما يقول الحافظ ابن كثير: كان علماء بغداد إذ ذاك هم الدنيا فلعله اكتفى بمن فيها من العلماء والمشايخ^(٢).

حيث إن الآجري قد انصرفت همته وعنايته إلى الحديث والفقه، كما قال ابن خلkan:
صنف في الحديث والفقه كثيراً.

كما يظهر اهتمامه بجوانب الآداب والأخلاق والسلوك والوعظ وإصلاح النفوس،
وغيرها من وسائل الإصلاح الاجتماعي^(٣).

(١) ينظر: تاريخ بغداد ٢٤٣/٢، والأنساب ٩٤/١، ومعجم البلدان ٥١/١، والكامن لابن الأثير

١٣٥/١٦، وسير أعلام النبلاء ٤٣/٧

(٢) البداية والنهاية ١٣٩/١١

(٣) ينظر: وفيات الأعيان ٤/٢٩٢، الوفي بالوفيات ٣٧٤/٢

المطلب الثاني: شيوخه وتلاميذه:

أولاً: شيوخه:

تلقي الإمام الأجرّي رحمه الله العلم عن جمٍع من العلماء الأئمة، من اشتهروا في بغداد، والبصرة، والكوفة، وواسط، ومصر، والشام.

ويظهر ذلك لمن تتبع مؤلفاته، فقد روى في كتابه الشريعة عن أكثر من سبعين شيخاً، وروى في كتابه أخلاق حملة القرآن عن أربعة وعشرين شيخاً، معظمهم ممن ذُكر في الشريعة^(١). كما يُفهم من كتاب "ثمانون حديثاً عن ثمانين شيخاً" وهو للأجري رحمه الله أن له ثمانين شيخاً^(٢).

وقد أحصى بدر بن عبد الله البدر - في مقدمة تحقيقه لكتاب الأربعون حديثاً - ٨٠ شيخاً للأجرّي، اعتماداً على سبعة من مؤلفاته^(٣).

وفيما يلي ذكر بعض شيوخه رحمهم الله جميعاً:

١. أبو مسلم: إبراهيم بن عبد الله بن مسلم بن ماعز بن مهاجر البصري؛ المعروف بالكجي، الشيخ الإمام الحافظ المعاشر، ولد سنة نيف وتسعين ومئة وتوفي سنة (٢٩٢هـ) ببغداد، روى عنه المصنف ١١ نصاً^(٤).

٢. أبو عبد الله البروري ولد سنة (٢١٤هـ) وتوفي سنة (٢٩٧هـ)، روى عنه المصنف (٥) نصوص^(٥).

(١) فهرس ابن عطية: عبد الحق ابن عطية ٦٨

(٢) الأعلام، الزركلي ٩٧/٦

(٣) الأربعون حديثاً الأجري ١٣

(٤) تاريخ بغداد ٦/١٢٠

(٥) المصدر نفسه / ٢٤٥

٣. أبو القاسم: إبراهيم بن الهيثم الناقد: هو إبراهيم بن محمد بن الهيثم، أبو القاسم القطيعي حدث عن أبي معمر الهذلي - وهو القطيعي - وغيره، مات في جمادى الآخرة سنة (٣٠١هـ) وكان حسن المعرفة بالحديث، وثقة متيقظاً، روى عنه المصنف (١٤) نصاً^(١).

٤. أبو إسحاق: إبراهيم بن موسى التوزي، الجوزي الإمام الحجة المحدث نزيل بغداد.

٥. (ت ٣٠٣هـ) وقيل (٤٣٠هـ)، روى عنه المصنف ٦ نصاً^(٢).

٦. أبو عبد الله: أحمد بن الحسن الصوفي الشیخ المحدث الثقة المعمر ولد في حدود سنة (٢١٠هـ) وتوفي سنة (٣٠٦هـ)، روى عنه المصنف (٢٦) نصاً^(٣).

٧. أبو العباس: أحمد بن سهل بن الفيرزان الأشناوي، كان أحد القراء المجوّدين توفي سنة (٣٠٧هـ) روى عنه المصنف (١٠) نصوص^(٤).

٨. أبو جعفر: أحمد بن إسحاق بن البهلوان بن حسان بن سنان التنوخي القاضي، ونقل عن أبي علي المعدل قوله: ولد بالأربار في المحرم سنة (٢٣١هـ)، ومات ببغداد في شهر ربيع الآخر منة (٣١٣)، روى عنه المصنف (٥) نصوص^(٥).

٩. أحمد بن عيسى، أبو العباس الشيباني البلدي سكن بغداد وحدث بها مات بواسط سنة (٣٢٣هـ) في رجب وقيل سنة (٣٢٢)، روى عنه المصنف نصاً واحداً^(٦).

(١) تاريخ بغداد ٦/١٥٤

(٢) المصدر نفسه ٦/١٨٧

(٣) المصدر نفسه ٤/٨٢

(٤) المصدر نفسه ٤/١٨٤

(٥) المصدر نفسه ٤/٣٠

(٦) المصدر نفسه ٤/٢٨٠

١٠. أحمد بن محمد أبو سعيد، الشاهد، البصري الصوفي نزيل مكة وشيخ الحرم، ولد سنة (٢٤٦ هـ) وتوفي سنة (٣٤٠ هـ) روى عنه المصنف (٣٩) نصاً^(١). ثانياً: تلاميذه.

لكثرة مرويات الآجرّي عن كبار الحفاظ والأئمة، ولطول عمره رحمه الله، إذ قارب الثمانين أو أكثر، كما تقدم وجلوسه أغلب هذا العمر الفسيح للتدريس في بغداد، ثم في مكة مأوى المسلمين من كل أقطار الأرض، كثر تلاميذه ووصل إليه طلبة العلم من شتى أقطار الأرض، منهم من أصبح من الحفاظ المشهورين^(٢).

قال ابن خلkan: روى عنه جماعة من الحفاظ^(٣).

وقال الذهبي بعد أن سرد أسماء بعض تلاميذه المشهورين: (وخلق كثير من الحجاج والمغاربة)^(٤)، ومن ذلك:..

١. أبو بكر الذكوانى، محمد بن أبي علي أحمد بن عبد الرحمن بن محمد الهمданى الأصبهانى توفي ٣٣٣ هـ^(٥).

٢. أبو الحسين الأزرق القطان، محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل بن يعقوب توفي سنة ٣٣٥ هـ^(٦).

(١) سير اعلام النبلاء ٤٠٧/١٥

(٢) الشريعة ١٢٥

(٣) وفيات الأعيان ٢٩٢/٤

(٤) سير اعلام النبلاء ١٣٥/١٦

(٥) سير اعلام النبلاء ٤٣٣/١٧

(٦) تاريخ بغداد ٢٩/٢

٣. عبيد الله بن محمد بن بطة العكّري، الإمام القدوة، العابد، الفقيه المحدث شيخ العراق، كان مولده سنة ٤٣٠هـ، وفاته في المحرم سنة ٤٣٨٧هـ^(١).
٤. أبو القاسم، خلف بن القاسم بن الدباغ الأزدي الأندلسي القرطبي ولد سنة: ٤٣٢٥هـ، وتوفي في ربيع الآخر سنة ٤٣٩٣هـ^(٢).
٥. أبو سهل العكّري، محمود بن عمر بن جعفر بن إسحاق بن محمود بن علي بن بيان بن بهيرا ٤٣٢١هـ^(٣).
٦. أبو محمد، عبد الرحمن بن عمر بن النحّاس: الشّيخ الإمام الفقيه المحدث الصدوق، ومسند الديار المصرية، التّجيبي المصري، المالكي البزار، ولد سنة ٤٣٢٣هـ وأول سماعه وهو ابن ثمان سنين في سنة ٤٣٣١هـ، مات في عاشر صفر سنة ٤٤١٦هـ^(٤).
٧. علي بن أحمد، أبو الحسن، الحمامي البغدادي المقرئ توفي ٤١٧هـ^(٥).
٨. أحمد بن عبد الله بن أحمد، أبو نعيم الأصبهاني، الحافظ الكبير، محدث العصر، ولد سنة: ٤٣٣٦هـ، مات في العشرين من محرم سنة ٤٤٣٠هـ^(٦).
٩. عبد الملك بن محمد، أبو القاسم، السُّكري، الأموي، مولاهم، ولد في شوال سنة ٤٣٣٩هـ، وتوفي في ربيع الآخر سنة ٤٤٣٠هـ^(٧).

(١) تاريخ بغداد ٣٧١/١٠

(٢) سير اعلام النبلاء ١١٣/١٧

(٣) تاريخ بغداد ٩٥/١٣

(٤) سير اعلام النبلاء ٣١٣/١٧

(٥) تاريخ بغداد ٣٢٩/١١

(٦) سير اعلام النبلاء ٤٥٣/١٧

(٧) تاريخ بغداد ٤٣٢/١

المطلب الثالث: مؤلفات الإمام الأجري رحمه الله:

للإمام الأجري، مؤلفات عديدة، فلم يقتصر في كتاباته على فنٍ واحد، بل تناول موضوعات متعددة في مختلف مجالات العلوم الشرعية، فله مؤلفات في الفقه والأحكام، وأخرى في الحديث النبوي والأخبار، بالإضافة إلى كتب تناول فيها قضايا العقيدة، كما جمع في بعض مؤلفاته أحاديث مختارة على نهج (الأربعينيات)، وله أيضاً اهتمام بالشعر، تجلّى في شرحه لقصيدة في العقيدة.

ومن خلال النظر في مجموع مؤلفاته، يتبيّن مدى سعة اطلاعه، وعمق معرفته، وتنوع مصادر ثقافته، فكتب في علوم الحديث، والفقه، والعقيدة، واللغة، والتاريخ، والشعر.

وفيما يلي بيان بمؤلفاته الأجري المخطوطة والمطبوعة والمفقودة::

وهذه المؤلفات نذكرها على النحو الآتي:

أولاً: المؤلفات المخطوطة:

١. أدب النفوس^(١).
٢. باب ذكر الأمر بلزم الجماعة وترك الابتداع^(٢).
٣. التصديق بالنظر إلى الله تعالى في الآخرة وما أعده لأوليائه^(٣).
٤. الشهانون في الحديث^(٤).

(١) تاريخ التراث العربي، فؤاد سزكين ١/٨٣٤

(٢) ذكره محمد ناصر الدين الألباني في: المنتخب من مخطوطات الحديث، دمشق ٣

(٣) تاريخ التراث العربي ١/٨٢٤

(٤) هدية العارفين ٢/٦

٥. الفوائد المتنوية عن أبي شعيب الحراني وغيره^(١).

٦. فرض طلب العلم^(٢).

٧. ما ورد في ليلة النصف من شعبان^(٣).

٨. وصول المشتاقين ونزهة المستمعين^(٤).

٩. حكايات عن الشافعي وغيره^(٥).

ثانياً: المؤلفات المطبوعة

١ أخلاق العلماء^(٦): هذا الكتاب محقق ومطبوع أكثر من مرة، الأولى سنة ١٩٧٢ في دمشق، بتحقيق فاروق حمادة، والثانية سنة ١٩٧٨ في الرياض، بتحقيق الشيخ إسماعيل الأنباري، والأخيرة في الكويت تحقيق الشيخ بدر بن عبدالله البدر.

٢ أخبار عمر ابن عبد العزيز^(٧): طبع بتحقيق الدكتور عبد الله عبد الرحيم عيلان، سنة ١٩٧٩.

٣ أخلاق حملة القرآن^(٨): مطبوع ومحقق بأكثر من تحقيق، وبعناوين: الأول: أخلاق حملة القرآن، مطبوع سنة ١٩٨٩ بتحقيق الدكتور غائم قدوري الحمد، والثاني: أخلاق أهل

(١) تاريخ التراث العربي /٤٨٤

(٢) فهرسة ابن خير الإشبيلي ٢٢٦

(٣) تاريخ التراث العربي /٣٩١

(٤) هدية العارفين، إسماعيل البغدادي ٤٧/٢

(٥) تاريخ التراث العربي /٣٢٩

(٦) ينظر: فهرسة ابن خير الإشبيلي ٢٨٥، هداية العارفين ٤٦/٢

(٧) ينظر: كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، حاجي خليفة ٤٦/٦، هداية العارفين ٤٦/٢

(٨) ينظر: فهرسة ابن خير الإشبيلي ١٨٥، تاريخ التراث العربي /٤٨٢

القرآن، مطبوع سنة ٢٠٠٣، بتحقيق الشيخ محمد عمرو، وال الصحيح أن اسم هذا الكتاب كما هو ظاهر على صفحة المخطوط (أخلاق حملة القرآن)، إلا أن الشيخ محمد عمرو عمد إلى تغيير عنوان الكتاب، وقال: (من يقرأ الكتاب يعرف أن اسمه الصحيح هو (أخلاق أهل القرآن) وذلك من العناوين والإشارات التي يوردها المؤلف، وكذلك بعض الكتب التي أخذت عن هذا الكتاب)^(١).

٤ تحرير النرد والشطرنج والملاهي^(٢): وهو محقق بتحقيقين: الأول تحقيق عمر غرامه العموري في السعودية، بدار البخاري سنة ١٤٠٧هـ، والثاني تحقيق الدكتور غانم قدوري حمد في العراق، دار الأنبار، سنة ١٤٠٩هـ.

٥ الأربعون حديثاً^(٣): وهو من كتبه المشهورة، سماه ابن كثير (الأربعون الآجرية)^(٤)، وقد طبع بتحقيق الشيخ بدر بن عبدالله البدر في الكويت سنة ١٩٨٧، مع كتاب الأربعين للإمام القشيري.

٦ الشريعة: وهو في أصول الاعتقاد، ولزوم الجماعة والابتعاد عن الفرق، وفيه رد على أصحاب الفرق الضالة، وهو مطبوع^(٥).

(١) أخلاق أهل القرآن: للإمام الأجري، تحقيق محمد عمرو بن عبد اللطيف، دار الكتب لعلمية، لبنان،

٤:٢٠٠٣، ط

(٢) هداية العارفين ٤٦/٢

(٣) فهرسة ابن خير الإشبيلي ١٥٤، طبقات الشافعية الكبرى، السبكي: ٣/١٤٩

(٤) البداية والنهاية: ١١/٢٧٠

(٥) فهرسة ابن خير الإشبيلي ١٥٥، ٢٨٥

٧ صفة الغرباء للمؤمنين^(١): وهو في وصف المؤمنين وحالمهم، وواجب المسلم في رعايتهم، مطبوع بتحقيق الشيخ بدر بن عبد الله البدر في الكويت سنة ١٩٨٣ - ١٤٠٣ هـ.

ثالثاً: المؤلفات المفقودة والمنسوبة للأمام الأجري:

١. أحكام النساء^(٢).
٢. أخلاق أهل البر والتقوى^(٣) ..
٣. أوصاف السبعة^(٤).
٤. التهجد وفضل قيام الليل^(٥).
٥. التوبة^(٦).
٦. التفرد والعزلة^(٧).
٧. تحريم اللواط^(٨).
٨. تغيير الأزمنة^(٩).

(١) المصدر نفسه ٢٨٥

(٢) ذكره ابن النديم في الفهرست ٢٦٨

(٣) فهرسة ابن خير ٢٥٢

(٤) المصدر نفسه.

(٥) ذكره ابن خير في الفهرست وسماه كتاب التهجد فقط ٢٨٥

(٦) المصدر نفسه ١٥٦

(٧) ذكره ابن خير في الفهرست ٢٨٥

(٨) ذكره ابن القيم في روضة المحبين ونزهة المشتاقين ٣٧٢ / ١

(٩) ذكره ابن خير في الفهرست ١٥٥

٩. حسن الخلق^(١).
١٠. رجوع ابن عباس عن الصرف^(٢).
١١. رسالة إلى أهل بغداد^(٣).
١٢. الشبهات^(٤).
١٣. شرح قصيدة السجستاني: وهي قصيدة عبد الله بن أبي داود السجستاني في العقيدة^(٥).
١٤. صفة قبر النبي^(٦).
١٥. فضل العلم^(٧).
١٦. قصة الحجر الأسود وزمزم وبدء شأنها^(٨).
١٧. قيام الليل وفضل قيام رمضان^(٩).
١٨. كتابة المصحف، مصحف عثمان بن عفان^(١٠).

(١) المصدر نفسه ٢٨٥

(٢) ذكره دفؤاد في التاريخ ٤٨٣/١

(٣) ذكره دفؤاد في التاريخ ٤٨٣/١

(٤) المصدر نفسه ٤٨٣/١

(٥) المصدر نفسه ٤٨٣/١

(٦) ذكره حاجي خليفة في كشف الظنون ١٤٣٣/٢

(٧) ذكره ابن خير في الفهرست ٢٨٥

(٨) المصدر نفسه ٢٨٥

(٩) المصدر نفسه ٢٨٥

(١٠) ذكره الأجري في كتاب الشريعة ٧٠

١٩. لباب كتاب القدر^(١).

٢٠. مختصر الفقه^(٢).

٢١. مسألة الجهر بالقرآن في الطواف، كان يوجد مخطوطاً في دار الكتب بالقاهرة^(٣).

٢٢. النصيحة الكبير: يقول ابن النديم يحتوي على عدة كتب في الفقه^(٤)

المطلب الرابع: مكانته العلمية وأقوال العلماء فيه:

أجمع العلماء الذين ذكروا الإمام الأجري وترجموا له - ووقفنا على كلامهم - على الثناء عليه ومدحه، ووصفوه بأوصاف مختلفة، كلها تدل على المكانة العالية التي حظي بها عند العلماء، ولم أجدهم أحداً أبداً طعن فيه بحق أو بباطل، وهذا مما يدلّ - إنْ شاء الله - على ما له من المكانة والمنزلة عند الله تعالى، لأن من علامات محبة الله للعبد أنْ يوضع له القبول في الأرض: كما في الحديث المتفق عليه: إذا أحب الله تعالى العبد نادى جبريل: أن الله تعالى يحب فلاناً فأحببه فيحبه جبريل، فينادي في أهل السماء: إنَّ الله يحب فلاناً فأحبُّوه، فيحبّه أهل السماء، ثم يوضع له القبول في الأرض^(٥).

ومن هذه الأوصاف التي وصفوه بها قولهم إنَّه كان فقيهاً، محدثاً، ثقة، حافظاً، متديناً صالحًا، صدوقاً، صاحب سنة واتباع، أثريًا، عابداً، ورعاً، زاهداً إلخ.

(١) المصدر نفسه ٨٣

(٢) ذكره ابن النديم في الفهرست ٢٦٨

(٣) ذكره دفؤاد في التاريخ ٤٨٣/١

(٤) الفهرست ٢٦٤

(٥) رواه البخاري في بدء الخلق باب ذكر الملائكة ٣٠٣/٦ (٣٢٠٩) وفي الادب باب المقة من الله

٦١/٦٠٤٠ (٧٤٨٥) وفي التوحيد باب كلام الرب مع جبريل ٤٦١/١٣ (٢٠٣٠) ، ورواه مسلم في

البر باب إذا أحب الله عبداً حببه إلى عباده ٤/٢٦٣٧ (٣٢٠٩)، ورواه الترمذى في تفسير سورة مريم

٥/٣١٧ (٣١٦١)، جميعهم من حديث أبي هريرة (رضي الله عنه)

١. قال ابن النديم: الفقيه، أحد الصالحين العباد^(١).
٢. قال الخطيب البغدادي: كان ثقة صدوقاً ديننا^(٢).
٣. وقال ابن الجوزي: كان ثقة ديننا عالماً مصنفاً^(٣).
٤. وقال ابن الأثير: حافظ من المحدثين^(٤).
٥. وقال ابن خلkan: الفقيه الشافعي، المحدث، وكان صالحاً عابداً^(٥).
٦. قال الذهبي: الإمام المحدث القدوة، شيخ الحرمين الشريفين، كان صدوقاً خيراً، عابداً صاحب سنة واتباع^(٦).
٧. وقال أيضاً: الإمام المحدث، صاحب التصانيف، كان ثقة ديناً، صاحب سنة^(٧).
٨. وقال أيضاً: له تصانيف حسنة، كان من الأئمة^(٨).
٩. وقال ابن القيم في الإمام الأجري: إمام عصره في الحديث والفقه^(٩).
١٠. وقال ابن السبكي في وصفه: الفقيه المحدث^(١٠).

(١) الفهرست ٢٦٤

(٢) تاريخ بغداد ٢٤٣/٢

(٣) صفة الصفوة، ابن الجوزي ٤٧٠/٢

(٤) الكامل في التاريخ، ابن الأثير ٤٤/٧

(٥) وفيات الأعيان ٤/٢٩٢، طبقات الشافعية ٤/٦٠

(٦) سير اعلام النبلاء ١٦/١٣٣ (١٣٤)

(٧) تذكرة الحفاظ، الذهبي ٣/٩٣٦، العبر في خبر من غبر، الذهبي ٢/٣١٨

(٨) تاريخ الإسلام ١/٢٦٩٠

(٩) اجتماع الجيوش الإسلامية، ابن قيم الجوزية ٢/٢٤٤

(١٠) طبقات الشافعية الكبرى ٣/١٤٩

١١. وقال ابن تغري بردي: كان محدثاً، ديناً صالحاً ورعاً، مصنفاً^(١).

وقد دلّ ملح الأئمة الأعلام للإمام الأجري، وشهادته مؤلفاته بعلمه ودينه، على رفعة مكانته في سماء العلم والصلاح، إذ رفع الله ذكره كما رفع ذكر العلماء المخلصين، وجعله قدوة يُهتدى به.

المطلب الخامس: وفاته رحمه الله:

مات كثيرون دون أثر، وبقي من أخلص لله، فجمع القبول في الأرض والسماء، وكان الإمام الأجرّي من هؤلاء، طيب الذكر في حياته وبعد وفاته.

ولما وصل الإمام الأجري رحمه الله إلى مكة استحسنها واستطاعها، فقال: اللهم أحييني في هذه البلدة ولو سنة، فسمع هاتفاً يقول: لم سنة؟ بل ثلاثين سنة، فلما كان في سنة ثلاثين سمع هاتفاً يقول: يا أبا بكر، قد وفينا بالوعد، فمات في تلك السنة^(٢).

وأتفق المؤرخون على وفاة الإمام الأجري رحمه الله في سنة ٣٦٠ للهجرة بمكة المكرمة^(٣).

وقال محمد بن علي الصوري: توفي أبو بكر الأجري سنة ٣٦٠هـ، فرأيت ذلك على بلاطة قبره بمكة^(٤).

(١) النجوم الزاهرة، جمال الدين ٤/٦٠

(٢) المنظم ٧/٥٥

(٣) ينظر: المصدر نفسه، تاريخ بغداد ٢/٤٣٢

(٤) تاريخ بغداد ٢/٤٣٢

المبحث الثالث: التعريف بكتاب الأربعون حديثاً:

المطلب الأول: أهمية الكتاب:

صنف بعض العلماء أجزاءً حديثية تسمى (الأربعينات)، يعتمد المصنف إلى جمع مادة الكتاب من أربعين حديثاً من أحاديث المصطفى، قال النووي (٦٧٦هـ) ((فأول من علمته صنف فيه: عبد الله بن المبارك، ثم محمد بن أسلم الطوسي العالم الرباني، ثم الحسن بن سفيان النسوى، وأبو بكر الأجرى، وأبو بكر محمد بن إبراهيم الأصفهانى، والدارقطنى، والحاكم، وأبو نعيم، وأبو عبد الرحمن السلمى، وأبو سعيد البهالىنى، وأبو عثمان الصابوبي، وعبد الله بن محمد الأنصارى، وأبو بكر البيهقى، وخلافه لا يحصون من المتقدمين والمتاخرين)), ومنهم من يجعلها في موضوع واحد ، فذكر النووي كما فعل الحافظ ابن عساكر (٥٧١هـ) في كتابه (الأربعون في الحث على الجهاد)، والمنذري في كتابه (الأربعون في اصطناع المعروف)، والحافظ الأجرى (٤٣٦٠هـ) وكتابه الأربعون حديثاً، فقد جعلها في مواضع أركان الإسلام، وزاد عليها أحاديث من مواضع أخرى جامدة، وكذلك الإمام النووي الأربعين النووية^(١).

المطلب الثاني: سبب تأليف الكتاب:

وليعلم أن سبب تصنيف أولئك العلماء لكتب (ال الأربعينات) إنما كان أساسه حديث نصه: مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثاً مِنَ السُّنَّةِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي زُمْرَةِ الْعُلَمَاءِ . وهذا الحديث لا يثبت من أي وجه، بل كل طرقه ضعيفة ضعفاً لا يمكن به أن يقوى بعضها بعضاً، وقد ذكر الحافظ ابن الجوزي متونه وطرقه كلها.

(١) الأربعون حديثاً

ومع ذلك فقد أثرت المكتبة الإسلامية من كتب الأربعينات، فقد صنف فيها كثير من علماء الحديث نذكر منهم على سبيل المثال:

١. الحسن بن سفيان النسوى (ت ٣٠٣) وكتابه اسمه (الأربعون).
٢. محمد بن إبراهيم بن علي الأصبهانى المقرىء (ت ٣٨١) وكتابه اسمه (الأربعون) كذلك.
٣. هبة الله بن القاسم بن عساكر (ت ٥٧١) وكتابه اسمه "الأربعون الأبدال العوالي".
٤. الحافظ السالفى (ت ٥٧٦) وكتابه اسمه (الأربعون المستغنى تعين ما فيه عن المعين).
٥. علي بن المفضل المقدسي (ت ٦١١) وكتابه اسمه (الأربعون في فضل الدعاء والداعين) وغيرهم (٢).

وكتاب المصنف من هذا الصنف، وهو كتاب (الأربعون حديثاً) للحافظ محمد بن الحسين الأجري (١).

المطلب الثالث: إثبات نسبة الكتاب مؤلفه:

اشتهر الإمام الأجري بهذا الكتاب، وذلك كما يتضح من بعض من ترجم له، إذ ينسبونه إليه:

١. قال ابن خلkan عن الأجري: صاحب كتاب الأربعين حديثاً، وهي مشهورة به (٢).
٢. نسبة إليه الذهبي (٣).
٣. قال السبكي: صاحب المصنفات منها الأربعون في الحديث، وقعت لنا بإسناد عالٍ (٤).

(١) الأربعون حديثاً

(٢) الوفيات ٢٩٢/٤

(٣) تذكرة الحفاظ ٩٣٦/٣

(٤) طبقات الشافعية ١٤٩/٣

٤. قال الأنسوي: صاحب كتاب الأربعين^(١).
٥. قال ابن كثير: له مصنفات كثيرة مفيدة، منها الأربعون الآجرية^(٢).
٦. ونسبه إليه كذلك الفاسي^(٣).
٧. ونوه صدر الدين أبو علي الحسن بن محمد البكري في كتابه الأربعين حديثاً بعد أن ذكر عدّة من صنف في الأربعينات أن للاجرى مؤلفاً في ذلك^(٤)، ثم أسنداً في كتابه حديثاً من طريق الآجرى، وهو الحديث العاشر من كتاب الآجرى هذا^(٥).

(١) المصدر نفسه ٨٠ / ١

(٢) البداية والنهاية ٢٧٠ / ١١

(٣) العقد الشمين ٤ / ٢

(٤) الأربعون حديثاً ٢٤

(٥) الأربعون حديثاً ٧٧ - ٧٦

الفصل الأول: الأحاديث الوارد في العلم والإيمان والقرآن والصحابة في كتاب الأربعين للأجري:

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: من الحديث الأول في طلب العلم إلى الحديث الخامس في الإيمان.

المبحث الثاني: من الحديث السادس في الخاتمة إلى الحديث العاشر في الصحابة.

المبحث الثالث: من الحديث الحادي عشر في ذم سب الصحابة إلى الحديث الثالث عشر في الفرق .

المبحث الأول: من الحديث الأول في طلب العلم إلى الحديث الخامس في الإيمان: الحديث الأول في طلب العلم

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُسْلِمٍ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْكَشِّيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاؤِدَ الشَّاذَكُونِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسِيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهُ فِي الدِّينِ^(١).

دراسة سند الحديث:

أولاً: تحرير الحديث:

أخرجه أحمد^(٢). وابن ماجه: عن بكر بن خلف أبي بشر، عن عبد الأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب^(٣).

كلاهما (أحمد وبكر بن خلف أبي بشر) عن عبد الأعلى، والآجري عن أبي مسلم إبراهيم بن عبد الله الكشي عن سليمان بن داود الشاذكوني عن عبد الواحد بن زياد.

كلاهما (عبد الأعلى، عبد الواحد) عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب والنسيائي: عن محمد بن يحيى، عن أبي اليهان، عن شعيب عن الزهري، عن أبي سلمة^(٤).

(١) الأربعون حديثاً للأجري ٧٢

(٢) مسنده لأحمد، باب ابتداء مسنده أبي هريرة ٣٩ / ٧ (٧١٩٣)

(٣) سنن ابن ماجه، باب فضل العلماء والحدث على طلب العلم ٨٠ / ١ (٢٢٠)

(٤) السنن الكبرى للنسائي، باب فضل العلم ٣٥٨ / ٥ (٥٨٠٨)

كلاهما (سعيد بن المسيب وأبو سلمة) عن أبي هريرة مرفوعاً بنحوه.
وله شاهد من حديث معاوية^(١) وابن عباس^(٢) مرفوعاً بنحوه.

ثانياً: ترجمة رجال السندي:

الأول: إبراهيم بن عبد الله بن مسلم بن ماعز بن المهاجر، أبو مسلم البصري، المعروف الكشي^(٣)، وكان من أهل الفضل والعلم والأمانة، نزل بغداد، وروى بها حديثاً كثيراً.
روى عن: أبي الوليد الطيالسي، وسلیمان بن داود، وعمرو بن مرزوق .
روى عنه: أبو القاسم البغوي، وإسماعيل بن محمد الصفار، وأبو عمرو بن السماك^(٤).
أورده ابن حبان في كتابه الثقات^(٥).
قال الدارقطني: صدوق ثقة^(٦).
قال الذهبي: كان نبيلاً عالماً بالحديث^(٧).
مات يوم الأحد لسبعين خلون من المحرم سنة ٢٩٢هـ، وأُحضر به إلى البصرة فدفن هناك^(٨).

(١) صحيح البخاري - باب: "من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين" ٢٥/١ (٧١)، ومسلم - باب النهي عن المسألة ٧١٩/٢ (١٠٠).

(٢) سنن الترمذى - أبواب اذا أراد الله بعد خيراً فقهه في الدين ٢٨/٥ (٢٦٤٥).

(٣) الكشي: هذه النسبة إلى كش: قرية على ثلاثة فراسخ من جرجان على الجبل، وهي في إيران، جنوبي سمرقند وبخارى، (الأنساب، أبو سعد السمعاني ١١٩/١١ (٣٤٤٩)).

(٤) تاريخ بغداد ١١٩/٦ (٣١٥١).

(٥) الثقات، ابن حبان ٨٩/٨ (١٢٣٧٣).

(٦) تاريخ بغداد ١٢١/٦ (٣١٥١).

(٧) تذكرة الحفاظ ١٤٦/٢ (٦٤٧).

(٨) المصدر نفسه ١٢٢/٦ (٣١٥١).

الثاني: سليمان بن داود بن بشر بن زياد أبو أيوب المنقري البصري المعروف بالشاذكوني^(١).

روى عن: عبد الواحد بن زياد، حماد بن زيد، ومن بعدهما.

روى عنه: أبو قلابة الرقاشي، أبو مسلم الكشي، محمد بن يونس الكندي، وغيرهم^(٢).

قال أبو حاتم: ليس بشيء، متروك الحديث^(٣).

قال النسائي: ليس بشيء^(٤).

قال ابن عدي: عندي من يسرق الحديث^(٥).

قال ابن حجر: متروك من التاسعة^(٦).

توفي بالبصرة سنة ٤٢٣هـ^(٧).

الثالث: عبد الواحد بن زياد العبدى مولاهم أبو بشر وقيل أبو عبيدة البصري أحد الاعلام.

روى عن: الأعمش وأبي مالك الأشعري ومعمر وجماعة .

روى عنه: معلى بن أسد ويونس بن محمد وموسى بن إسماعيل^(٨).

قال أبو حاتم: ثقة^(٩).

(١) الشاذكوني: نسبة إلى (شاذكونة) المضربات الكبار، الأنساب ٦/٨ (٢٢٥٩).

(٢) تاريخ بغداد ١٠٥٥ (٤٥٨٠).

(٣) الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم ٤/١١٤ (٤٩٨).

(٤) ميزان الاعتلال، الذهبي ٢/٢٠٥ (٣٤٥١).

(٥) الكامل في ضعفاء الرجال، ابن عدي ٤/٢٩٩ (٧٦٥).

(٦) تقريب التهذيب، ابن حجر العسقلاني ٧٢٨.

(٧) تاريخ بغداد ٩/٤٦٢٧ (٤٦٢٧).

(٨) تهذيب التهذيب، ابن حجر العسقلاني ٦/٤٣٤ (٨١٥).

(٩) الجرح والتعديل ٦/٢٠ (١٠٨).

قال الذهبي: أحد المشاهير^(١).

قال ابن حجر: ثقة من الثامنة^(٢).

مات سنة ١٧٦هـ وقيل بعدها^(٣).

الرابع: معمر بن راشد الأزدي الحданى مولاهم أبو عروة بن أبي عمرو البصري سكن اليمن
شهد جنازة الحسن.

روى عن: ثابت، الزهرى، عاصم الأحول.

روى عنه: شيخه يحيى بن أبي كثیر، وعمرو بن دينار، وعبد الواحد بن زياد^(٤).

قال ابو حاتم: صالح الحديث^(٥).

قال الذهبي: أحد الاعلام الثقات^(٦).

قال ابن حجر: ثقة ثبت من كبار السابعة^(٧).

مات سنة ١٥٤هـ وهو ابن ٥٨ سنة^(٨).

الخامس: الزهرى هو محمد بن مسلم، أبو بكر، القرشى الفقيه، الحافظ المدى أحد الأئمة
الاعلام وعالم الحجاز والشام.

روى عن: عبد الله بن عمر وسعيد بن المسيب وأبي هريرة.

(١) ميزان الاعتدال ٦٧٢ / ٥٢٨٧

(٢) تقریب التهذیب ٦٣٠ / ٤٢٤٠

(٣) المصدر نفسه ٦٣٠ / ٤٢٤٠

(٤) تهذیب الكمال في أسماء الرجال، المزی ٣٠٣ / ٢٨ (٦١٠٤)

(٥) الجرح والتعديل ٢٥٥ / ١١٦٥

(٦) ميزان الاعتدال ١٥٤ / ٨٦٨٢

(٧) تقریب التهذیب ٥٤١ (٦٨٠٩)

(٨) المصدر نفسه ٥٤١ (٦٨٠٩)

روى عنه: عمرو بن دينار، ومالك، ومعمر^(١).

قال أبو حاتم: يحتاج بحديشه^(٢).

قال الذهبي: أحد الاعلام^(٣).

قال ابن حجر: متفق على جلالته وإتقانه وثبته وهو من رؤوس الطبقة الرابعة^(٤).

مات سنة ١٢٥هـ وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين^(٥).

السادس: سعيد بن المسيب بن حزن، القرشي المخزومي.

روى عن: أبي هريرة، وعمر، وعثمان.

روى عنه: الزهرى، ابنه محمد وسالم بن عبد الله بن عمر، وشريك^(٦).

قال الذهبي: ثقة حجة^(٧).

قال ابن حجر: أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار من كبار الثانية اتفقوا على أن مرسلاته

أصح المراسيل^(٨).

مات بعد ٩٠هـ وقد ناهز ٨٠^(٩).

(١) تهذيب التهذيب (٤٤٥/٩) (٧٣٤)

(٢) الجرح والتعديل (٧١/٨) (٣١٨)

(٣) الكاشف، الذهبي (٢١٩/٢) (٥١٥٢)

(٤) تقريب التهذيب (٤٨٠) (٦٢٩٦)

(٥) المصدر نفسه (٤٨٠/١) (٦٢٩٦)

(٦) تهذيب التهذيب (٨٤/٤) (١٤٥)

(٧) الكاشف (١/٤٤٤) (١٩٦٠)

(٨) تقريب التهذيب (٢٤) (٢٣٩٦)

(٩) المصدر نفسه (٢٤) (٢٣٩٦)

السابع: أبو هريرة: صاحب رسول الله وأكثرهم حديثاً عنه وهو دوسي من دوس بن عدثان بن عبد الله بن زهران بن كعب بن الحارث بن كعب بن مالك بن نصر بن الأزد وقد اختلف في اسمه اختلافاً كثيراً، لم يختلف في اسم آخر مثله ولا ما يقاربه.

اختلف في سنة وفاته قيل: ٦٧هـ، وقيل: ٥٨هـ، وقيل: ٥٩هـ، المعتمد سنة ٥٧هـ^(١).

ثالثاً: الحكم على الإسناد.

إسناد الحديث من طريق الأجري ضعيف وسبب الضعف (سلیمان بن داود الشاذکوني) وهو متروك الحديث والله أعلم.

قال الطبراني: لم يروه عن الزهري، عن سعيد بن المسيب إلا معمراً، تفرد به عبد الواحد بن زياد^(٢).

قال البوصيري: ^(٣) والسندي: ^(٤) هذا إسناد ظاهره الصحة، ولكن اختلف فيه على الزهري فرواه النسائي من حديث شعيب عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة وقال الصواب رواية الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن معاوية كما في الصحيحين.

رابعاً: دراسة متن الحديث:

أولاً: المعنى العام:

يبين مفهوم الحديث معنى الفقه في العلم: هو الفهم، يفقه إذا صار فقيهاً عالماً، وجعله العرف خاصاً بعلم الشريعة، وتخصيصاً بعلم الفروق، وإنما خص علم الشريعة بالفقه؛ لأنَّه علم مستنبط بالقوانين والأدلة، والأقىسة، والنظر الدقيق بخلاف اللغة، والنحو، والصرف، وإن الفقيه الزاهد في الدنيا، الراغب في الآخرة، البصير بأمر دينه، والمداوم على عبادة

(١) اسد الغابة، ابن الاثير /٦ (٣١٣) (٦٣٢٦)

(٢) الجامع الصغير /٢ (٧٦) (٨١٠)

(٣) مصباح الرجاجة في زوائد ابن ماجه /١ (٣٠) (٧٩)

(٤) سنن ابن ماجه /١ (٨٠) (٢٢٠)

ربه^(١)، وفيه فضل العلم والفقه في الدين، ولأنه يقود إلى خشية الله وتقاه قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَىُ اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾^(٢)، ومن الأساليب النبوية في الدعوة: أن الفقه في الدين هو الغاية النبوية للتربية والدعوة، وهو أرقى من مجرد الحفظ أو التمذهب، إذ يقوم على الفهم العميق وال بصيرة، فالداعية يحتاج إلى الفقه ليعرف ما يدعو إليه، وكيف يرتب أولوياته، وأي أسلوب يسلكه، وكثير من الناس يظنون أن الفقه حفظ للنصوص أو تقليد للأراء، بينما هو إدراك لمقاصد الدين، كما أن الاقتصار على إثارة العاطفة والغيرة دون بصيرة يعد نقصاً وخللاً في الدعوة، وقد قال الله تعالى لنبيه: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلٌ أَدْعُوكُمْ إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ﴾^(٣)، فإذا كانت الدعوة واجبة، فإن الواجب أن تكون على بصيرة وعلى فقه وفهم ووعي، وبذلك الفهم والفقه ينبغي أن يكون الداعية أول من يعتني وينبغي أن يكون العلم هو الأساس الذي تُبنى عليه الدعوة، بل العلم شرط للقول والعمل، لقول الله تعالى: ﴿فَأَعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَسْتَغْفِرُ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾^(٤)، فبدأ بالعلم وإن العلماء هم ورثة الأنبياء ورثوا العلم، منْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحْظَ وَافِرٍ وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقاً يَطْلُبْ بِهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقاً إِلَى الْجَنَّةِ^(٥).

ومن لم يتفقه في دينه فلا خير فيه، وأن الفقه الحقيقي هو فهم ما تعبد الله به عباده من الفرائض والمحرمات، لا كما يشاء الإنسان، فيشمل ذلك معرفة أحكام الطهارة، والصلوة، والزكاة، والصيام، والحج، والجهاد، والمكاسب، والنفقات، وbir الوالدين، وصلة الأرحام،

(١) ينظر شرح المشكاة للطبيبي الكاشف عن حقائق السنن، الطبيبي ٦٦٠ / ٢

(٢) سورة فاطر آية رقم (٢٨)

(٣) سورة يوسف آية رقم (١٠٨)

(٤) سورة محمد آية رقم (١٩)

(٥) ينظر دعوة إلى السنة في تطبيق السنة منهجاً وأسلوباً، عبد الله الرحيلي ١٢٤ / ١

وحفظ الجوارح وغيرها من الواجبات، فالمسلم مطالب بطلب العلم ليؤدي عباداته على الوجه الصحيح، ويتجنب الحرام بعلم، فينال الخير في الدنيا والآخرة^(١).

ثانياً: ما يستفاد من الحديث^(٢):

- ١ الحديث يدل على أن الفقه في الدين علامة من علامات إرادة الله الخير بالعبد.
- ٢ يدل على شرف علم الفقه، وعلو مكانته في الإسلام، وأنه من أعظم ما يُقترب به إلى الله.
- ٣ أن الخير الحقيقي للعبد يبدأ بفهمه لدینه؛ لأن الفقه يشمل معرفة الإيمان، والعبادات، والمعاملات.
- ٤ أن من حُرم التفقه في الدين، فقد حُرم خيراً كثيراً.
- ٥ فيه حث على طلب العلم الشرعي، وأنه سبيل لنيل الخيرية من الله.
- ٦ فيه بيان ظاهر لفضل العلماء على سائر الناس ولفضل التفقه في الدين على سائر العلوم.

(١) ينظر الأربعون حديثاً ٧٣

(٢) ينظر توضيح الأحكام من بلوغ المرام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام ٤٨٥/٧

الحديث الثاني في فضل العلم

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ جَعْفُرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرِيَابِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ الدِّمْشِقِيُّ، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاتِكَةَ، عَنْ عَلَىٰ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَّامَةَ الْبَاهِلِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: عَلَيْكُمْ بِالْعِلْمِ قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ، وَقَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ، ثُمَّ جَمَعَ بَيْنَ أَصْبَعَيْهِ الْوُسْطَى وَالَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ، ثُمَّ قَالَ: الْعَالَمُ وَالْمُتَعَلِّمُ شَرِيكَانِ فِي الْأَجْرِ، وَلَا خَيْرٌ فِي النَّاسِ بَعْدُ^(١).

دراسة سند الحديث:

أولاً: تخریج الحديث:

آخرجه احمد: عن أبي المغيرة، عن معان^(٢).

وابن ماجه^(٣)، والآجري عن أبي بكر جعفر بن محمد الفريابي، كلامهما (ابن ماجه والفريابي) عن هشام بن عمار الدمشقي عن صدقة بن خالد عن عثمان بن أبي العاتكة.

كلامهما (معان و عثمان بن أبي عاتكة) عن علي بن يزيد.

وآخرجه الدارمي: عن موسى بن خالد، عن معتمر، عن الحجاج بن ارطاة، عن الوليد بن عبد الرحمن بن أبي مالك^(٤).

كلامهما (علي بن يزيد، والوليد بن عبد الرحمن) عن القاسم، عن أبي أمامة مرفوعاً بنحوه .

ثانياً: ترجمة رجال السنن:

(١) الأربعون حديثاً لـ الأجري (٧٥)

(٢) مسنـد اـحمد، تـتمـة مـسـنـدـ الـأـنـصـارـ، حـدـيـثـ أـبـيـ أـمـامـةـ الـبـاهـلـيـ الصـدـيـيـ بـنـ عـجـلـانـ بـنـ عـمـرـوـ (٣٦/٦٢١)

(٣٤٠)

(٣) سنـنـ اـبـنـ مـاجـهـ، بـابـ فـضـلـ الـعـلـمـ وـالـحـثـ عـلـيـ طـلـبـ الـعـلـمـ (٨٣/٢٢٨)

(٤) سنـنـ الدـارـمـيـ، بـابـ فـيـ ذـهـابـ الـعـلـمـ (٣٠٨/٢٤٦)

الأول: جعفر الفريابي: هو أبو بكر الفريابي القاضي قدم دمشق وسمع بها.

روى عن: إسحاق بن راهويه، وعلي ابن المديني، وهشام بن عمار.

روى عنه: أبو القاسم الطبراني، وأبو بكر الإسماعيلي، وأبو بكر الأجري^(١).

قال أحمد بن كامل القاضي: كان مكثراً في الحديث، مأموناً موثقاً به^(٢).

قال الخطيب البغدادي: كان ثقة أميناً حجة^(٣).

قال القاضي أبو الوليد الباقي: ثقة متقن^(٤).

قال الذهبي: كان ثقة حجة^(٥).

مات سنة ١٤٠ هـ^(٦).

الثاني: هشام بن عمار هو بن نصير بن ميسرة، الإمام أبو الوليد السلمي، ويقال: الظفري،

الدمشقي.

روى عن: الحكم بن هشام الثقفي، وإسماعيل بن عياش، وصدقة بن خالد، وخلق كثير.

روى عنه: البخاري، وأبو داود، وجعفر الفريابي^(٧).

قال عبد الرحمن: سئل أبي عنه فقال: صدوق^(٨).

(١) تاريخ دمشق، ابن عساكر ١٤٦/٧٢ (٩٨٦١)

(٢) المصدر نفسه ١٤٦/٧٢ (٩٨٦١)

(٣) تاريخ بغداد ٢٠٩/٧ (٣٦٦٥)

(٤) تاريخ دمشق ١٤٩/٧٢ (٩٨٦١)

(٥) تاريخ الإسلام، الذهبي ٦٠/٢٣ (٢١)

(٦) سير أعلام النبلاء، الذهبي ١١٢/١٤ (٥٤)

(٧) تاريخ الإسلام، الذهبي ١٢٧٢/٥ (٥٧٥)

(٨) الجرح والتعديل ٦٧/٩ (٢٥٥)

قال الذهبي: المقرئ الحافظ^(١).

قال ابن حجر: صدوق من كبار العاشرة^(٢).

مات سنة ٤٤٥هـ^(٣).

الثالث: أبو العباس صدقة بن خالد القرشي، الأموي، الدمشقي.

روى عن: طلحة بن عمرو المكي، وعبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، عثمان بن أبي العاتكة.

روى عنه: أبو النضر الفradiسي، وسعيد بن منصور، هشام بن عمار^(٤).

قال يحيى بن معين: ثقة^(٥).

قال عبد الرحمن سأله أبي عنه فقال: ثقة^(٦).

قال ابن حجر: ثقة من الثامنة^(٧).

مات سنة ١٧١هـ وقيل ١٨٠هـ أو بعدها^(٨).

الرابع: عثمان بن أبي العاتكة: واسمها سليمان الأزدي أبو حفص الدمشقي القارئ.

روى عن: علي بن يزيد الألهاني، وعمرو بن مهاجر الأنصاري، وعمير بن هانئ العنسي.

روى عنه: أيوب بن تميم، وصدقة، ومحمد بن شابور^(٩).

(١) الكافش ٢٣٧/٥٩٧٣

(٢) تقريب التهذيب ٥٧٣/٧٣٠٣

(٣) المصدر نفسه ٥٧٣/٧٣٠٣

(٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٢٨/١٣ (٢٨٦١)

(٥) تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي) ١٣٣/٤٢٩

(٦) الجرح والتعديل ٤/٤٣١ (١٨٩١)

(٧) تقريب التهذيب ٢٩٥/٢٩١١

(٨) المصدر نفسه ٢٩٥/٢٩١١

(٩) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٩/٣٩٧ (٣٨٢٧)

قال يحيى بن معين: ليس بشيء^(١).

قال عبد الرحمن سألت أبي عنه فقال: لا بأس به بليته من كثرة روایته عن علي بن يزيد، فأما ماروی عن عثمان عن غير علي بن يزيد فهو مقارب يكتب حديثه^(٢).

قال الذهبي: وثق^(٣).

قال ابن حجر: صدوق ضعفوه في روایته عن علي بن يزيد الألهاني من السابعة^(٤).
النتيجة: يكتب حديثه للاعتبار.

مات سنة ١٥٢هـ وقيل: ١٥٥هـ^(٥).

الخامس: علي بن يزيد هو بن أبي هلال الألهاني، ويقال: الهمالي أبو عبد الملك ويقال: أبو الحسن الشامي الدمشقي.
روى عن: القاسم عن أبي أمامة نسخة كبيرة، وعن مكحول الشامي .

روى عنه: عثمان بن أبي العاتكة، وعمرو بن واقد، والوليد بن سليمان ابن أبي السائب^(٦).
قال عبد الرحمن سألت أبي عنه فقال: ضعيف الحديث حديثه منكر^(٧).
قال الذهبي: ضعفه جماعة ولم يترك^(٨).

(١) تاريخ ابن معين (رواية الدوري) ٤٤٠ / ٤١٩٢

(٢) الجرح والتعديل ١٦٣ / ٦ (٨٩٦)

(٣) المغني في الضعفاء، الذهبي ٤٢٦ / ٤٠٣١

(٤) تقريب التهذيب ٣٨٤ (٤٤٧٦)

(٥) تقريب التهذيب ٣٨٤ (٤٤٧٦)

(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢١ / ١٧٨ (٤١٥٤)

(٧) الجرح والتعديل ٢٠٩ / ٦ (١١٤٢)

(٨) الكاشف ٤٩ / ٢ (٣٩٨٣)

قال ابن حجر: ضعيف من السادسة^(١).

مات سنة بضع ١١٠ هـ^(٢).

السادس: القاسم بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر الصديق الشامي أبو عبد الرحمن الدمشقي مولى آل أبي سفيان بن حرب الأموي.

روى عن: علي بن أبي طالب، وأبي أمامة، وأبي أيوب الأنباري، وأبي هريرة.

روى عنه: عبد الله بن العلاء، وعبد الرحمن بن ثابت، علي بن يزيد الأهاني^(٣).

قال أبو حاتم: روى عن علي وابن مسعود وعائشة مرسلاً^(٤).

قال ابن معين: ثقة^(٥).

قال الذهبي: صدوق^(٦).

قال ابن حجر: صدوق يغرب كثيراً من الثالثة^(٧).

النتيجة: مختلف فيه والراجح أنه: ثقة وقد أبان أن المناكير في حديثه إنما تجيء من رواية بعض الضعفاء عنه مثل جعفر بن الزبير، وعلي بن يزيد، وبشر بن نمير، ونحوهم، على أن روایته عن كثير من الصحابة مرسلة، فقد قيل: إنه لم يسمع من أحد من الصحابة سوى أبي أمامة كما قال محررو التقريب^(٨).

(١) تقريب التهذيب (٤٠٦) (٤٨١٧)

(٢) المصدر نفسه (٤٠٦) (٤٨١٧)

(٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٣٨٣) / (٢٣) (٤٨٠٠)

(٤) الجرح والتعديل (١١٣) / (٧) (٦٤٩)

(٥) تاريخ ابن معين (رواية الدوري) (٤٢٨) / (٤) (٥١٢٠)

(٦) الكاشف (١٢٩) / (٢) (٤٥١٦)

(٧) تقريب التهذيب (٤٥٠) (٥٤٥٨)

(٨) تحرير تقريب التهذيب (١٧١) / (٣) (٥٤٧٠)

مات سنة ١١٢هـ^(١).

السابع: أبو امامه الباهلي: صدي ابن عجلان بن الحارث ويقال ابن وهب، مشهور بكنيته، مات سنة ٨٦هـ^(٢).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

إسناد الحديث من طريق الأجري ضعيف وسبب الضعف (علي بن يزيد) كما تقدم أقوال النقاد فيه والله أعلم.

شعب الأرناؤوط: إسناده ضعيف^(٣).

دراسة متن الحديث:

أولاً: سبب ورود الحديث:

سببه أخرج الإمام أحمد والطبراني من حديث أبي امامه قال لما كان في حجة الوداع قال النبي: خذوا العلم قبل أن يق卜ض أو يرفع، فقال أعرابي كيف يرفع فقال ألا إن ذهاب العلم ذهاب حملته ثلاث مرات وفي رواية عنه: يا نبي الله كيف يرفع العلم منا وبين أظهرنا المصاحف وقد تعلمنا ما فيها وعلمناها أبناءنا ونساءنا وخدمنا فرفع إليه رأسه وهو مغضب فقال هذه اليهود والنصارى بين أظهرهم المصاحف لم يتعلموا منها فيما جاءهم أنيباً لهم قال ابن حجر اشتهر هذا الحديث من رواية هشام وفي رواية حتى لم يترك عالماً^(٤).

(١) تقرير التهذيب (٤٥٠) (٥٤٥٨)

(٢) الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني (٣٣٩/٣) (٤٠٧٩)

(٣) هامش مسند أحمد (٦٢٣/٣٦) (٢٢٢٩٠)

(٤) البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف، برهان الدين ابن حمزة (١٨٧/١) (٤٨٩)

ثانياً: المعنى العام:

يبين مفهوم الحديث الشريف علم الدين، وهو العلم الذي بعث النبي لبشره وتعلمه للناس، إذ هو العلم المعهود في مثل هذا السياق، وقد حضر ذكره في مقام الخطاب، وهذا العلم سيرتفع بذهاب حملته، أي العلماء، فهم الذين جاءوا به وبلّغوه، فإذا ماتوا، رفع العلم معهم، لأن العلم لا يُترنّع من صدور الناس انتزاعاً، وإنما يُرفع بقبض العلماء الذين يحفظونه وينشرونه، فإذا فقدوا، فقد العلم من الأرض^(١).

حيث أن علم الدين، وهو علم الكتاب والسنة الذي بعث به النبي ﷺ، فقام بتعليمه وتبلیغه، وهو أعظم العلوم وأشرفها، لما فيه من هداية الخلق وتحقيق العبودية لله، وأما علم الدنيا، فإن نوى به صاحبه وجه الله، فهو خير، لكنه لا يبلغ مرتبة العلم النبوي في الفضل والمنزلة، وبين أن قبضه يكون برفع العلماء، لا بانتزاعه من الصدور، كما في حديث عبد الله ابن عمرو: إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً، ولكن يقبضه بقبض العلماء^(٢).

وان العالم والمتعلم كلاً منها أراد الله به خيراً، فالعالم يُثاب على نشر العلم، والمتعلم على طلبه، فهما في الأجر سواء، فمن لا يطلب العلم ولا ينشره، حرم هذا الخير، كما في الحديث: من يُريد الله به خيراً يفقهه في الدين^(٣)، وقد بين بعض العلماء أن الإنسان يتميز عن غيره بالعلم والعمل، لا بالجسد أو القوة أو الطعام، فإذا خلا منها، فقد خُصائصه الإنسانية، وأشباه البهائم، بل صار شرّاً منهم، كما قال تعالى: ﴿كَالْأَنْعَمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ﴾

(١) ينظر حاشية السندي على سنن ابن ماجه ١١٠/١ (٢٢٨)

(٢) سنن الترمذى، أبواب العلم، باب ما جاء في ذهاب العلم ٣١/٥ (٢٦٥٢) قال هذا حديث حسن صحيح

(٣) صحيح البخارى، كتاب العلم، باب: من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين ١/٣٩ (٧١) عن معاوية



أَوْلَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ ﴿١﴾، وقال تعالى: «إِنَّ شَرَ الدَّوَابِ عِنْدَ اللَّهِ الْصُّمُّ الْبَكُّمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٢﴾، فمن فاته العلم، فاته أعظم خصائص الإنسان ^(٣).

حيث العالم الذي يعلم الناس، والمتعلم الذي يطلب العلم، كلاهما شريكان في الأجر والثواب، لما في اشتغالهما بالعلم من نفع عام وخير عظيم وأما غيرهما من لا يعلم ولا يتعلم، فلا خير فيه، أي لا نصيب له من هذا الفضل الخاص، ففيه إشارة إلى أن مجرد طلب الفقه كالفقه نفسه في الدلالة على إرادة الخير، وأما من لا حظ له من الفقه، ولا يسعى لتحصيله، فقد حرم الخير، لأن الحرمان من فقه الدين بمتنزلة الحرمان من أصل الخير ^(٤).

وفيه دليل على أن الجاهل لا يعذر بجهله عند وقوعه في المحذور؛ لأنه عليه السلام قد جعل العوام الذين لم يصيروا بفتياهم أهلها ضالين مثل الذين أفتوهم بها، مع أنهم المساكين جاهلون بالأمر ليس لهم معرفة بها يميزون الفتيا الصحيحة من السقيمة ^(٥).

ثالثاً: ما يستفاد من الحديث: ^(٦)

١ - الحديث يشير إلى ضرورة التمسك بالعلم الشرعي ويسلط الضوء على قيمته العالية، حيث يعتبر من الأمور التي ينبغي على المسلم بذل الجهد في سبيل طلبها.

(١) سورة الأعراف آية رقم (١٧٩)

(٢) سورة الأنفال آية رقم (٢٢)

(٣) ينظر مشارق الأنوار الوهاجة ومطالع الأسرار البهاجة في شرح سنن الإمام ابن ماجه، محمد بن علي

٣٦٠ / ٤

(٤) ينظر شرح سنن ابن ماجة، محمد الأمين الأثيوبي (٢٨٩ / ٢) (٢٢٦)

(٥) بهجة النفوس وتخليها بمعرفة ما عليها ولها، ابن أبي جمرة الأندلسبي ١٣

(٦) ينظر: شرح سنن ابن ماجة، محمد الأمين الأثيوبي (٢٨٩ / ٢) (٢٢٦)، حاشية السندي على سنن ابن

ماجه ١١٠ / ٢٢٨)، مشارق الأنوار الوهاجة ومطالع الأسرار البهاجة في شرح سنن الإمام ابن

ماجه، محمد بن علي ٤ / ٣٦٠

- ٢- ذكر أن العالم والمتعلم شريكان في الأجر يشير إلى أهمية العلاقة بين العلماء والطلاب، ويدل على فضل كل منهما فالعالم يكسب أجر التعليم، والمتعلم يكسب أجر الطلب.
- ٣- تحذير من الفناء في الجهل.
- ٤- إن عدم السعي للعلم يعتبر خسارة حيث لا خير في الناس الذين لا يسعون للعلم.

الحديث الثالث في النية

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْخُلوَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيرٌ يَعْنِي ابْنَ مُعاوِيَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيميِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَاصِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنَّمَا لِأَمْرِيِّ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَرَوَّجُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَا جَرَ إِلَيْهِ^(١).

دراسة سند الحديث:

أولاً: تحرير الحديث:

آخر جه البخاري^(٢) وأبو داود^(٣) كلاهما عن محمد بن كثير، عن سفيان.

ومسلم: عن عبد الله بن مسلمة بن قعنبر، عن مالك^(٤).

(١) الأربعون حديثاً للأجري ٨٧

(٢) صحيح البخاري، كتاب العتق، باب الخطا والنسيان في العتقة والطلاق ونحوه ١٤٥ / ٣ (٢٥٢٩)

(٣) سنن أبي داود، كتاب الطلاق، باب فيما عني به الطلاق والنيات ١٤٥ / ٢ (٢٥٢٩)

(٤) صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب قوله: إنما الأعمال بالنية، وأنه يدخل فيه الغزو وغيره من الأعمال ١٥١٥ / ٣

وابن ماجه: عن أبي بكر بن أبي شيبة قال: عن يزيد بن هارون، ح و عن محمد بن رمح عن الليث بن سعد^(١).

والترمذى: عن محمد بن المثنى عن عبد الوهاب الثقفى^(٢).

والنسائى: عن إسحاق بن إبراهيم، قال: عن سليمان بن حيان^(٣).

والآجرى عن أبي جعفر أحمد بن يحيى الحلوانى، حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، حدثنا زهير يعني ابن معاوية.

ستتهم (سفيان، ومالك، والليث بن سعد، وعبد الوهاب الثقفى، وسلامان بن حيان، وزهير يعني ابن معاوية) عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم التىمى، عن علقمة بن وقارص، عن عمر بن الخطاب بنحوه.

ثانياً: ترجمة رجال السندا:

الأول: أحمد بن يحيى بن إسحاق، أبو جعفر البجلى الحلوانى^(٤): وهو أخو خازم بن يحيى، سكن بغداد.

روى عن: أحمد بن عبد الله بن يونس، ويحيى بن معين، وأحمد بن حنبل.

روى عنه: محمد بن مخلد، وأبو عمرو بن السماك، وأحمد بن سلمان النجاد^(٥).

قال أحمد ابن عبد الله بن علي الفرائضي: ثقة^(٦).

(١) سنن ابن ماجه، كتاب الزهد، باب النية ١٤١٣/٢ (٤٢٢٧)

(٢) سنن الترمذى ت شاكر، أبواب فضائل الجهاد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء فيمن يقاتل رباء وللنديا ١٧٩/٤ (١٦٤٧)

(٣) السنن الكبرى للنسائى، كتاب الأيمان والنذور، باب النية في اليمين ٤/٤ (٤٤٣) (٤٧١٧)

(٤) الحلوانى: نسبة إلى بلدة في العراق دىالى، الانساب ٢١٣/٤ (١١٩٥)

(٥) تاريخ بغداد ٤٢١/٥ (٢٩٩٩)

(٦) تاريخ بغداد ٤٢١/٥ (٢٩٩٩)

قال الخطيب: ثقة، يذكر عنه زهد ونسك وكثرة حديث^(١).

مات يوم الإثنين لست بقين من جمادى الآخرة سنة ٢٩٦هـ^(٢).

الثاني: أحمد بن عبد الله بن يونس بن عبد الله بن قيس التميمي اليربوعي الكوفي، وقد ينسب إلى جده.

روى عن: زهير بن معاوية، والثورى وابن عيينة.

روى عنه: البخاري، ومسلم، أحمد بن حنبل^(٣).

قال العجلي: ثقة صاحب سنة^(٤).

قال عبد الرحمن: سمعت أبي يقول كان ثقة متلقنا^(٥).

قال الذهبي: الحافظ^(٦).

قال ابن حجر: ثقة حافظ من كبار العاشرة^(٧).

مات سنة ٢٢٧هـ وهو ابن ٩٤ سنة^(٨).

الثالث: زهير بن معاوية: بن حديج بن الرحيل بن زهير بن خيثمة الجعفي أبو خيثمة الكوفي سكن الجزيرة.

روى عن: حبيبي بن سعيد، والأعمش، وسماك بن حرب.

(١) تاريخ بغداد ٤٢١/٥ (٢٩٩٩)

(٢) المصدر نفسه ٤٢١/٥ (٢٩٩٩)

(٣) تهذيب التهذيب ١/٥٠ (٨٧)

(٤) الثقات، العجلي ١/١٩٣ (٧)

(٥) الجرح والتعديل ٢/٥٧ (٧٩)

(٦) الكاشف ١/١٩٨ (٥٣)

(٧) تقرير التهذيب ٨١ (٥٤)

(٨) المصدر نفسه ٨١ (٥٤)

روى عنه: أحمد بن عبد الله بن يونس، وأبو داود الطيالسي، ويحيى بن حميم النيسابوري^(١).

قال أبو حاتم: متقن صاحب سنة^(٢).

قال الذهبي: ثقة حجة^(٣).

قال ابن حجر: ثقة ثبت من السابعة^(٤).

مات سنة ١٧٢ أو ١٧٣ هـ^(٥).

الرابع: يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو بن سهل ابن ثعلبة بن الحارث بن زيد بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار ويقال: يحيى بن سعيد بن قيس بن قهد الأنصاري النجاري، أبو سعيد المدنى قاضي المدينة.

روى عن: أنس ابن مالك، وبشير بن يسار، ومحمد بن إبراهيم.

روى عنه: ومالك بن أنس، وزهير بن معاوية الجعفي، وسفيان بن عيينة^(٦).

قال أبو حاتم: ثقة^(٧).

قال الذهبي: حافظ فقيه حجة^(٨).

قال ابن حجر: ثقة ثبت من الخامسة^(٩).

(١) تهذيب التهذيب ٣٥١/٣ (٦٤٨)

(٢) الجرح والتعديل ٥٨٩/٣ (٢٦٧٤)

(٣) الكاشف ٤٠٨/١ (١٦٦٨)

(٤) تقريب التهذيب ٢١٨ (٢٠٥١)

(٥) تقريب التهذيب ٢١٨ (٢٠٥١)

(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣٤٦/٣١ (٦٨٣٦)

(٧) الجرح والتعديل ١٤٩/٩ (٦٢٠)

(٨) الكاشف ٣٦٦/٢ (٦١٧٦)

(٩) تقريب التهذيب ٥٩١ (٧٥٥٩)

مات سنة ٤٤ هـ أو بعدها^(١).

الخامس: محمد بن إبراهيم بن الحارث بن خالد بن صخر بن عامر بن كعب بن سعد بن تيم بن مره القرشي التيمي^(٢) أبو عبد الله المدنى، وكان جده الحارث بن خالد من المهاجرين الأولين، وهو ابن عم أبي بكر الصديق.

روى عن: عروة بن الزبير، وعطاء بن يسار، وعلقمة بن وقاص الليثي .

روى عنه: يحيى بن سعيد، أسامة بن زيد الليثي، وعبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي^(٣).
قال أبو حاتم: ثقة^(٤).

قال الذهبي: من ثقات التابعين^(٥).

قال ابن حجر: ثقة له أفراد من الرابعة^(٦).
مات سنة ١٢٠ هـ^(٧).

السادس: علقمة بن وقاص بن محسن بن كلدة بن عبد ياليل بن طريف بن عتوارة بن عامر بن مالك بن ليث بن بكر بن عبد مناة بن كنانة الليثي العتواري المدنى.
روى عن: عمر بن الخطاب، وعمرو بن العاص، وعائشة .

روى عنه: الزهرى ومحمد بن إبراهيم التيمي ويحيى بن النضر الأنصارى^(٨).

(١) تقريب التهذيب ٥٩١ (٧٥٥٩)

(٢) التيمي: هذه النسبة إلى قبائل اسمها تيم، الأنساب ١٢١ / ٣ (٧٦٨)

(٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣٠١ / ٢٤ (٥٠٢٣)

(٤) الجرح والتعديل ١٨٤ / ٧ (١٠٤٢)

(٥) ميزان الاعتلال ٤٤٥ / ٣ (٧٠٩٧)

(٦) تقريب التهذيب ٤٦٥ (٥٦٩١)

(٧) المصدر نفسه ٤٦٥ (٥٦٩١)

(٨) تهذيب التهذيب ٢٨٠ / ٧ (٤٨٩)

قال النسائي: ثقة ثبت^(١).

قال الذهبي: ثقة^(٢).

قال ابن حجر: ثقة ثبت من الثانية^(٣).

مات في خلافة عبد الملك سنة ٦٥هـ^(٤).

السابع: عمر بن الخطاب، أمير المؤمنين ابن نقيل بن عبد العزى بن رباح بن عبدالله بن قرط بن رزاح بن عدى بن كعب القرشي العدوي، أبو حفص، قال أبو عمر: قتل عمر سنة ٢٣هـ من ذي الحجة^(٥).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

إسناد الحديث من طريق الآجري صحيح رجاله كلهم ثقات وقد ورد في الصحيحين.

دراسة متن الحديث:.

أولاً: سبب ورود الحديث:

نقل الحافظ السيوطي عن الزبير بن بكار أنه قال في أخبار المدينة حدثني محمد بن الحسن عن محمد ابن طلحة بن عبد الرحمن عن موسى بن محمد بن إبراهيم بن الحارث عن أبيه قال لما قدم رسول الله المدينة وعك فيها أصحابه وقدم رجل يتزوج امرأة كانت مهاجرة فجلس رسول الله على المنبر فقال يا أيها الناس إنما الأعمال بالنيات ثلاثة فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهو هجرة إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته في دنيا يطلبها أو امرأة يخطبها فإنها هجرة إلى ما هاجر إليه ثم رفع يديه فقال اللهم انقل عنا الوباء ثلاثة فلما أصبح

(١) تفسير النسائي ٨١٣/٢

(٢) الكافش ٣٥/٢ (٣٨٧٧)

(٣) تقريب التهذيب ٣٩٧ (٤٦٨٥)

(٤) المصدر نفسه ٣٩٧ (٤٦٨٥)

(٥) الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ابن عبد البر ١١٤٤/٣ (١٨٧٨)

قال أتيت هذه الليلة بالحمى فإذا بعجوز سوداء ملبة في يدي الذي جاء بها فقال هذه الحمى فما ترى فيها أجعلوها تحم، ونقل الحافظ السيوطي أن قصة مهاجر أم قيس رواها سعيد بن منصور في سنته بسند على شرط الشيخين عن أبي مسعود قال من هاجر يتغى شيئاً فإنما له ذلك وقال ابن مسعود فكنا نسميه مهاجر أم قيس قال ابن دقيق العيد ولهذا خص في الحديث ذكر المرأة دون سائر ما ينوي به الهجرة من أفراد الأغراض الدنيوية^(١).

ثانياً: المعنى العام:

افتتح البخاري وغيره كتبهم بحديث ﴿إِنَّمَا الْأَعْمَالَ بِالنِّيَاتِ﴾ ليبيان أن الأعمال مرتبطة بالنية، وتشمل أعمال القلب والجوارح، والنية هي أساس التمييز بين الأعمال، والإنسان مكّلّف بالعقل، فإذا زال عقله كلياً (كالجنون) أو جزئياً (ال Kahn و الإغماء) رفع عنه التكليف، ففي الحديث الشريف: رفع القلم عن ثلات: عن الصبي حتى يبلغ، وعن المجنون حتى يفيق، وعن النائم حتى يستيقظ^(٢)، ومن هنا ارتبط العمل بالنية وبعمل العقل فمن صلٰى الله تعالى ليس كمن صلٰى للناس يرائهم فالله تعالى يقول ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّيَنَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ﴾^(٣)، وليس الفرق بين المنافقين في عبادتهم، وبين المؤمنين المخلصين لله في عبادتهم إلا النية والقصد، فكان المنافقون في الدرك الأسفل من النار، وكان المخلصون في عليين، قال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَلِّدُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَلِدٌ عُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا

(١) البيان والتعریف في أسباب ورود الحديث الشريف، إبراهيم بن محمد بن محمد كمال الدين ابن أحمد بن حسين، برهان الدين ابن حمزة الحسینی الحنفی الدمشقی (ت ١١٢٠هـ) ٥/١.

(٢) سنن الترمذی، أبواب الصلاة عن رسول الله صلٰى الله عليه وسلم، باب ما جاء في الرجل يحدث بعد التشهد ٤٦١ (٤١٠) وقال: حسن غريب

(٣) سورة الماعون الآيات (٤-٧)

يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٤٦﴾^(١)، ويظهر أثر النية في الأعمال في الجهاد بصفة أكبر، حيث يقول من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله^(٢).
والذين يقاتلون ليقال شجعان فأجرهم دنيوي، فقد قيل، وفي هذه الحالات لا يكفر القتال ذنوبهم، ويعودون بها إلى النار^(٣).

والنية في كلام العلماء تقع بمعنىين:

أحدهما: النية تميّز العبادات بعضها عن بعض، كصلاة الظهر عن العصر، وصيام رمضان عن غيره، كما تميّز العبادات عن العادات، مثل غسل الجنابة عن غسل التبرد، وهذا هو المعنى الذي يكثر في كتب الفقهاء.

والمعنى الثاني: بمعنى تميّز المقصود بالعمل، وهل هو لله وحده لا شريك له، أم غيره، أم الله وغيره وهذه النية هي التي يتكلم فيها العارفون في كلامهم على الإخلاص وتوابعه، وهي التي توجد كثيراً في كلام السلف المتقدمين^(٤).

قال محمد بن الحسين: هذا الحديث أصل من أصول الدين، لا يجوز لأحد من المسلمين أن يؤدي ما افترض الله عز وجل عليه من فريضة ولا يتقرب إليه بنافلة إلا بنية خالصة صادقة لا رباء فيها ولا سمعة، ولا يريد بها إلا الله عز وجل، ولا يشرك فيها مع الله عز وجل غيره، لأن الله تعالى لا يقبل من العمل إلا ما أخلص له وأريد به وجهه، لا يختلف في هذا العلماء، فإن قلت: فما هي معيّنة لهذا الحديث في الهجرة؟ قيل لك: اعلم أن النبي

(١) سورة النساء آية رقم (١٤٢)

(٢) صحيح البخاري، كتاب العلم، باب من سأله وهو قائم عالمًا جالسا، ٣٦/١ (١٢٣)، صحيح مسلم، كتاب الأمارة، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله، ٤٦/٦ (١٩٠٤)

(٣) ينظر فتح المنعم شرح صحيح مسلم، موسى شاهين لاشين ٥٦٥/٧ (٤٣١٨)

(٤) جامع العلوم والحكم، ابن رجب الحنبلي ٦٥/١

لما هاجر من مكة إلى المدينة أوجب على جميع المسلمين من هو بمكة أن يهاجروا ويدعوا
أهلهم وعشائرهم وديارهم، يريدون بذلك وجه الله عز وجل، لا غيره .

فكان الناس يهاجرون على هذا النعت، فأثنى الله عز وجل على المهاجرين في كتابه في
غير موضع، وذم من تخلف عن الهجرة بغير عذر، وعذر من تخلف بعدر إذا كان لا يستطيع،
فخرج رجل من مكة مهاجرا في الظاهر وقد شمله الطريق مع الناس والسفر، ولم يكن
مراده الله عز وجل ورسوله، وإنما كان مراده تزوج امرأة من المهاجرات قبله أراد تزوجها
وأراد الدنيا فلم يعد من المهاجرين، وإن كان الطريق قد شمله مع الناس والسفر، وخرج
من وطنه إلا أن نيته مفارقة لنياتهم، هم أرادوا الله عز وجل ورسوله، وهو أراد تزوج أم
قيس^(١)، فكان يسمى مهاجر أم قيس فاعلم ذلك^(٢).

ثالثاً: فقه الحديث:

حديث إنما الأعمال بالنيات هو أحد الأحاديث التي عليها مدار الإسلام، فهو أحد
أصول الدين، وعليه تدور غالب أحكامه، وهو نصف الإسلام .

قال ابن العطار (ت ٧٢٤هـ): إن هذا الحديث نصف الإسلام؛ لأن الدين إما ظاهر
وهو العمل، أو باطن وهو النية^(٣) وهو أيضاً ثلث العلم.

(١) أم قيس بنت محسن بن حرثان بن قيس بن مرة بن كثير بن غنم بن دودان بن أسد، وهي أخت
عكاشة بن محسن من أهل بدر حلفاء حرب بن أمية وقد روت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
وأسلمت قديماً بمكة وهاجرت إلى المدينة مع أهل بيتها، طبقات ابن سعد: ١٩٢ / ٨ (٤١٨٠)

(٢) الأربعون حديثاً ٧٩

(٣) العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام، علي بن إبراهيم بن داود بن سلمان بن سليمان،
أبو الحسن، علاء الدين ابن العطار (ت ٧٢٤هـ) وقف على طبعه والعنابة به: نظام محمد
صالح يعقوبي الناشر: دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان الطبعة:
الأولى، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م: ٣ / ١٥٥٢

قال الإمام الشافعي وأحمد رحهما الله: يدخل في حديث (الأعمال بالنيات) ثلث العلم^(١).

وروي عن الشافعي بِحَمْلِ اللَّهِ أنه قال: يدخل هذا الحديث في سبعين بابا من الفقه.

ولذا استحب العلماء أن تستفتح به الكتب والمصنفات، ليكون ذلك منها طالب العلم أن يصحح نيته لوجه الله تعالى في طلب العلم وعمل الخير ونفع نفسه وأمته وببلاده وبناء عليه قال العلماء: إن قاعدة: الأمور بمقاصدها ثلث العلم^(٢).

وقد اختلف في تقدير قوله **الأعمال بالنيات**:

«فكثير من المتأخرین یزعم أن تقدیره: الأعمال صحيحة، أو معتبرة، أو مقبولة بالنيات، وعلى هذا فالأعمال إنما أريد بها الأعمال الشرعية المفتقرة إلى النية، فأما ما لا يفتقر إلى النية كالعادات من الأكل والشرب، واللبس وغيرها، أو مثل رد الأمانات والمضمونات، كالودائع والغصوب، فلا يحتاج شيء من ذلك إلى نية، فيخص هذا كله من عموم الأعمال المذکورة هنا».

وقال آخرون: بل الأعمال هنا على عمومها، لا يختص منها شيء.

وحکاه بعضهم عن الجمهور، وكأنه يريد به جمهور المتقدمين، وقد وقع ذلك في كلام ابن جرير الطبری، وأبی طالب المکی وغیرهما من المتقدمین، وهو ظاهر کلام الإمام أحمد. قال في رواية حنبل: أحب لكل من عمل عملاً من صلاة، أو صيام، أو صدقة، أو نوع من أنواع البر أن تكون النية متقدمة في ذلك قبل الفعل، قال النبي: **الأعمال بالنيات**، فهذا يأتي على كل أمر من الأمور^(٣).

(١) ينظر المجموع شرح المذهب، أبو زکريا محبی الدین بن شرف النووي ١٦ / ١

(٢) الفقه الإسلامي وادله، الزحيلي ١٤٨ / ١

(٣) جامع العلوم والحكم ٦٠ / ١

استنبط الفقهاء من حديث عمر السابق: (إنما الأعمال بالنيات) ثلاث قواعد كليلة، اعتمد عليها المجتهدون وأئمة المذاهب في بناء أصول مذاهبهم عليها، واستنباط أحكام الفروع الفقهية منها، وهذه القواعد هي: لا ثواب إلا بالنية، الأمور بمقاصدها، العبرة في العقود للمقاصد والمعانى، لا للألفاظ والمباني^(١).

رابعاً: ما يستفاد من الحديث^(٢):

- ١ أنه لا عمل إلا بنينة.
- ٢ أن الأعمال معتبرة بنياتها، وأن ثواب العامل على عمله على حسب نيته.
- ٤ ضرب العالم الأمثال للتوضيح والبيان.
- ٥ فضل الهجرة لتمثيل النبي بها.
- ٦ أن الإنسان يؤجر أو يحرم بحسب نيته.
- ٧ أن الأعمال بحسب ما تكون وسيلة له، فقد يكون الشيء المباح في الأصل يكون طاعة إذا نوى به الإنسان خيراً، كالأكل والشرب إذا نوى به التقوى على العبادة.
- ٨ أن العمل الواحد يكون لإنسان أجراً، ويكون لإنسان حرماناً.

(١) الفقه الإسلامي وادلته ١٥٨/١

(٢) فتح القوي المتن في شرح الأربعين وتممة الخمسين للنبووي وابن رجب رحمهما الله ١٤

الحديث الرابع في الإسلام

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ هَارُونُ بْنُ يُوسُفَ التَّاجِرُ حَدَّثَنَا أَبْنُ أَبِي عُمَرَ يَعْنِي مُحَمَّداً الْعَدَنِيَّ، حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ سُعَيْرِ بْنِ الْخُمْسِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ: بُنْيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الرَّزْكَةِ، وَصَوْمُ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَحَجَّ الْبَيْتِ^(١).

دراسة سند الحديث:

أولاً: تخریج الحديث:

آخرجه البخاري: عن عبيد الله بن موسى^(٢).

والنسائي: عن محمد بن عبد الله بن عمار، قال: عن المعاف يعني ابن عمران^(٣).

كلاهما (عبيد الله بن موسى و المعاف يعني ابن عمران) عن حنظلة بن أبي سفيان، عن عكرمة بن خالد.

ومسلم: عن عبيد الله بن معاذ، عن أبيه، عن عاصم وهو ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر^(٤).

والترمذى^(٥).

والآجري أبي أحمد هارون بن يوسف التاجر.

(١) الأربعون حديثاً ٨١

(٢) صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: بُنْيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ:

(٣) ١١/١

(٤) سنن النسائي، كتاب الإيمان وشرائعه، باب على كم بني الإسلام على خمس (١٠٧/٨) (٥٠٠١)

(٥) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم بُنْيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ ٤٥/١

(٦)

(٧) سنن الترمذى، باب ما جاء ببني الإسلام على خمس ٥/٥ (٢٦٠٩)

كلاهما (الترمذى و أبو أحمد هارون بن يوسف التاجر) عن ابن أبي عمر يعني محمد العدنى، عن سفيان بن عيينة، عن سعير بن الحميس، عن حبيب بن أبي ثابت.

ثلاثهم (عكرمة بن خالد، وعاصم وهو ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر، وحبيب بن أبي ثابت) عن ابن عمر مرفوعاً بنحوه.

ثانياً: ترجمة رجال السنن:

الأول: أبو أحمد هارون بن يوسف التاجر: هارون بن يوسف بن هارون بن زياد، أبو أحمد، المعروف بابن مقراض الشطوي.

روى عن: محمد بن يحيى بن أبي عمر العدنى، وأبا مروان محمد بن عثمان العثماني، والحسن بن عيسى بن ماسرجس النيسابوري.

روى عنه: محمد بن الحسن بن مقسى، وأبو بكر بن الجعابي، وعبد العزيز بن جعفر الخرقى وغيرهم^(١).

قال أبو بكر الإسماعيلي: كان ثبتاً^(٢).

مات يوم الأربعاء، ١٤ من ذي الحجة سنة ٣٠٣هـ^(٣).

الثانى: محمد بن يحيى بن أبي عمر العدنى، أبو عبد الله نزيل مكة، وقد ينسب إلى جده، وقيل: إن أبا عمر كنية أبيه يحيى.

روى عن: سفيان بن عيينة، وعبد الرزاق بن همام، ووكيع بن الجراح.

روى عنه: مسلم، والترمذى، وأبو أحمد هارون بن يوسف بن هارون^(٤).

(١) تاريخ بغداد ٢٩/١٤ (٧٣٦٦)

(٢) المصدر نفسه ٢٩/١٤ (٧٣٦٦)

(٣) المصدر نفسه ٢٩/١٤ (٧٣٦٦)

(٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٦٣٩/٢٦ (٥٦٩١)

قال يحيى ابن معين: ثقة^(١).

قال أبو زرعة: الحافظ^(٢).

قال عبد الرحمن سألت أبي عنه قال: كان رجلاً صالحاً وكان به غفلة، وهو صدوق^(٣).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات^(٤).

قال الذهبي: الحافظ^(٥).

قال الحافظ بن حجر: صدوق من العاشرة^(٦).

النتيجة: ثقة، كما قال محررو التقريب^(٧).

مات سنة ٢٤٣هـ^(٨).

الثالث: سفيان بن عيينة: بن أبي عمران ميمون الهملاوي أبو محمد الكوفي سكن مكة وقيل أن

أباه عيينة هو المكي أبا عمران.

روى عن: وعمرو بن دينار والزهري وعبد الله بن طاووس.

روى عنه: الأعمش وشعبة والثوري^(٩).

(١) تاريخ ابن معين (رواية الدوري) ٦٠/٣ (٢٣٢).

(٢) أبو زرعة الرازبي وجهوده في السنة النبوية ١٣٨/١ (٤٦٩).

(٣) المحرر والتعديل ١٢٤/٨ (٥٦٠).

(٤) الثقات ٩٨/٩ (١٥٣٩٧).

(٥) الكاشف ٢٣٠/٢ (٥٢١٥).

(٦) تقريب التهذيب ٥١٣/١ (٦٣٨٨).

(٧) تحرير تقريب التهذيب ٣٣٣/٣ (٦٣٩١).

(٨) تقريب التهذيب ٥١٣/١ (٦٣٨٨).

(٩) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١١/١٧٧ (٢٤١٣).

قال أبو زرعة: الحافظ، كان إماماً حجة^(١).

قال الذهبي: كان قوى الحفظ^(٢).

قال ابن حجر: ثقة حافظ فقيه إمام حجة إلا أنه تغير حفظه بأخره وكان ربها دلس لكن عن الثقات من رؤوس الطبقة الثامنة^(٣).

مات في رجب سنة ١٩٨ هـ وله ٩١ سنة^(٤).

الرابع: سعير بن الخمس: التميمي، أبو مالك، ويُقال: أبو الأحوص الكوفي، والد مالك بن سعير بن الخمس.

روى عن: حبيب بن أبي ثابت وسلیمان الأعمش وهشام بن عروة.

روى عنه: وسفيان بن عيينة وعاصر بن يوسف اليربوعي وابنه علي بن عثام بن علي^(٥).

قال يحيى بن معين: ثقة^(٦).

قال أبو حاتم: صالح الحديث يكتب حديثه ولا يحتاج به^(٧).

قال الذهبي: ثقة^(٨).

قال ابن حجر: صدوق من السابعة^(٩).

(١) هامش أبو زرعة الرازى وجهوده في السنة النبوية ٣٤٩/٢ (٥)

(٢) ميزان الاعتدال ١٧٠/٢ (٣٣٢٧)

(٣) تقريب التهذيب ٢٤٥١ (٢٤٥١)

(٤) المصدر نفسه ٢٤٥١ (٢٤٥١)

(٥) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٣٠/١١ (٢٣٩٤)

(٦) تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي) ١١٨ (٣٧١)

(٧) الجرح والتعديل ٣٢٣/٤ (١٤١١)

(٨) تاريخ الإسلام ٦٢٦/٤ (١٠٧)

(٩) تقريب التهذيب ٢٤٣ (٢٤٣٢)

النتيجة: ثقة، كما قال محررو التقريب^(١).

الوفاة ذكر الذهبي في الثامنة عشرة ف تكون وفاته بين ١٧١ - ١٨٠ هـ^(٢).

الخامس: حبيب بن أبي ثابت: قيس بن دينار ويقال قيس بن هند وقيل إن اسم أبي ثابت هند الأṣدī مولاهم أبو يحيى الكوفي.

روى عن: بن عمر وابن عباس وأنس بن مالك.

روى عنه: سعير بن الخمس، والأعمش وأبو إسحاق الشيباني^(٣).
قال يحيى بن معين: ثقة^(٤).

قال الذهبي: ثقة مجتهداً فقيها^(٥).

قال ابن حجر: ثقة فقيه جليل وكان كثير الإرسال والتدعيس من الثالثة^(٦).
مات سنة ١١٩ هـ^(٧).

السادس: عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما، أسلم وهو صغير، ولم يشهد بدرًا لصغره، واختلف في شهوده أحدهما، توفي سنة ٧٤ هـ، وقيل دُفن بالمحصب أو بسرف^(٨).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

إسناد الحديث من طريق الآجري صحيح رجاله ثقات وقد ورد في الصحيحين.

(١) تحرير تقريب التهذيب ٤٨/٢ (٢٤٣٢)

(٢) تاريخ الإسلام ٤/٦٢٦ (١٠٧)

(٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٥/٣٥٨ (١٠٧٩)

(٤) الجرح والتعديل ٣/١٠٨ (٤٩٥)

(٥) الكافش ١/٣٠٧ (٩٠٢)

(٦) تقريب التهذيب ١٥٠ (١٠٧٧)

(٧) المصدر نفسه ١٥٠ (١٠٧٧)

(٨) اسد الغابة ٣٣٦/٣ (٣٠٨٢)

قال جرير بن عبد الله: الحديث حسن صحيح^(١).

قال الدارقطني: الحديث صحيح^(٢).

دراسة متن الحديث:

أولاً: المعنى العام:

يبين الحديث الشريف بيان عظم شأن الأركان الخمسة التي يقوم عليها الإسلام حيث من أصول أهل السنة والجماعة أن الإيمان مركب من قول وعمل، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وقد دلت على ذلك نصوص الكتاب والسنة، قال الله تعالى: ﴿لَيَزِدُّ دُّولًا إِيمَانًا مَّعَ إِيمَانِهِمْ﴾^(٣) وقال تعالى: ﴿وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى﴾^(٤) هذه الآيات تدل بوضوح على أن الإيمان يزيد^(٥)، وقد شبه النبي ﷺ الإسلام ببناء قائم على خمسة أركان تمثل أساس الدين: الشهادتان أصل كل عمل، ثم الصلاة عمود الإسلام وأول ما يحاسب عليه العبد، ثم الزكاة لإنماء الفقراء، ثم صوم رمضان عبادة خفية تحقق التقوى، وأخيراً الحج عبادة مالية بدنية تجب مرة في العمر للقادر وتکفر الذنوب، وهذه الأركان تهذب النفس وتبني المجتمع، وما سواها تابع لها، أما اختلاف ترتيب الصوم والحج في الروايات فمرده تصرف الرواة أو الرواية بالمعنى، ولا يقدح في المعنى لأن المقصود تعداد الأركان لا ترتيبها، وقد فسر العلماء هذا التفاوت في الترتيب بأنه من تصرف الرواة أو الرواية بالمعنى، وليس في

(١) سنن الترمذى ٥/٢٦٠٩

(٢) العلل الواردة في الأحاديث النبوية ١٣/٢٢١ (٣١١٧)

(٣) سورة الفتح آية رقم (٤)

(٤) سورة مرثيم آية رقم (٧٦)

(٥) شرح صحيح البخارى لابن بطال ١/٥٥

ذلك اضطراب، لأن المقصود هو تعداد الأركان لا ترتيبها على وجه التفضيل^(١)، الصلاة أعظم أركان الإسلام بعد الشهادتين، فُرضت ليلة المراجح أوّلًا خمسين ثم خفت إلى خمس، وهي عمود الإسلام وأساس قبول الأعمال، ودليل على انقياد النبي ﷺ لأمر ربه.

كما قال النبي : رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ^(٢) فهي الأساس الذي يقوم عليه الدين، وإذا فقدها العبد فقد آخر ما يبقى من الإسلام، كما قال: أَوَّلُ مَا تَفْقِدُونَ مِنْ دِينِكُمُ الْأَمَانَةُ، وَآخِرُ مَا تَفْقِدُونَ مِنْ دِينِكُمُ الصَّلَاةُ^(٣)، والصلاوة أيضاً أول ما يحاسب عليه العبد يوم القيمة، فإن صلحت صلاح سائر عمله، وإن فسدت فسد سائر عمله، وقد أوصى النبي بها في آخر لحظات حياته قائلاً: الصلاة الصلاة، وما ملَكَتْ أَيْمَانُكُمْ^(٤)، ترك الصلاة كفر، كما قال النبي : الْعَهْدُ الَّذِي بَيَّنَا وَبَيَّنْنَاهُمُ الصَّلَاةُ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ^(٥) ، القرآن يبين أن ترك الصلاة من أسباب دخول النار، فهي الفاصل بين الإيمان والكفر وعلامة صلاح العبد، والإسلام بُني على خمسة أركان، فمن أنكر أحدها خرج من الإسلام، وتبقى الصلاة أعظمها بعد الشهادتين، فهي صلة العبد بربه وعلامة إيمانه، كما قال النبي : بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ الْكُفَّارِ تَرُكُ الصَّلَاةُ^(٦) وما يدل على عظم شأنها أن الله تعالى أخبر أن الذين يدخلون سقر عندما يدخلون فيها ويسألون: ما الذي أوصلكم إلى سقر؟ يجيبون في أول ما يجيبون بأنهم لم يكونوا يصلون، قال تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ﴾

(١) فتح القوي المتن في شرح الأربعين وتممة الخمسين للنووي وابن رجب رحمهما الله ٢٩

(٢) سنن الترمذى، أبواب الإيمان، باب ما جاء في حرمة الصلاة ١٢/٥ (٢٦١٦)

(٣) المستدرک على الصحيحين، كتاب الفتنة والملاحم، حديث أبي عوانة ٥٤٩/٤ (٨٥٣٨)

(٤) سنن ابن ماجه، أبواب الجنائز، باب ما جاء في ذكر مرض رسول الله ﷺ ٥٤٧/٢ (١٦٢٥)

(٥) سنن الترمذى، أبواب الإيمان، باب ما جاء في ترك الصلاة ١٣/٥ (٢٦٢١)

(٦) سنن الترمذى، أبواب الإيمان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في ترك الصلاة

(٢٦٢٠) ٣٦٥/٤

رَهِينَةً ۝ إِلَّا أَصْحَابَ الْيَمِينِ ۝ فِي جَنَّتٍ يَسْأَلُونَ ۝ عَنِ الْمُجْرِمِينَ ۝ مَا سَلَكُوكُمْ
فِي سَقَرَ ۝ قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَدِّقِينَ ۝ ﴿٤٣﴾ (١٩).

والحاصل أن أمر الصلاة عظيم و شأنها كبير، وقد جاءت النصوص الكثيرة الدالة على عظم شأنها، أن يحافظ عليها وأن يعني بها وأن لا يتهاون فيها؛ لأنها أعظم أركان الإسلام بعد الشهادتين^(٢).

ثالثاً: ما يستفاد من الحديث:^(٣)

- ١ بيان أهمية هذه الخمس لكون الإسلام بني عليها.
 - ٢ تشبيه الأمور المعنوية بالحسية لتقريرها في الأذهان.
 - ٣ البدء بالأهم فالأهم.
 - ٤ أن الشهادتين أساس في نفسهما، وهما أساس لغيرهما، فلا يقبل عمل إلا إذا بني عليهما.
 - ٥ تقديم الصلاة على غيرها من الأعمال؛ لأنها صلة وثيقة بين العبد وبين ربه.

(١) سور المدثر الآيات (٣٨-٤٣)

(٢) ينظر شرح سنن أبي داود، العباد البدر /٥٩

(٣) فتح القوي المتن في شرح الأربعين وتممة الخمسين للنبوبي وابن رجب رحمهما الله ٣٣

الحديث الخامس في الإيمان

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرِ الْأَجْرِيُّ: أَخْبَرَنَا الْفَرِيَابِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهْوَيْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا كَهْمَسُ بْنُ الْحَسَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ قَالَ: كَانَ أَوَّلَ مَنْ قَالَ فِي هَذَا الْقَدَرِ (بِالْبَصَرَةِ)^(١) مَعْبُدُ الْجُهَنِيُّ، فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَاجِينَ أَوْ مُعْتَمِرِينَ قَالَ: فَقُلْنَا: لَوْ لَقِينَا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ فَسَأَلْنَاهُ عَمَّا يَقُولُ هُؤُلَاءِ فِي الْقَدَرِ، فَوَافَقْنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ دَاخِلَ الْمُسْجِدِ فَاكْتَفَتْهُ أَنَا وَصَاحِبِي، أَحَدُنَا عَنْ يَمِينِهِ وَالْآخَرُ عَنْ يَسَارِهِ فَظَنَنْتُ أَنَّ صَاحِبِي سَيَكِلُ الْكَلَامَ إِلَيَّ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّهُ قَدْ ظَهَرَ قِبَلَنَا أُنْاسٌ يَقْرَئُونَ الْقُرْآنَ، وَيَتَقَفَّرُونَ الْعِلْمَ، وَيَزْعُمُونَ أَنْ لَا قَدَرَ، وَأَنَّ الْأَمْرَ أُنْفُ قَالَ: فَإِذَا لَقِيْتُمُوهُمْ فَأَخْبِرُوهُمْ أَنِّي مِنْهُمْ بِرَأْءٍ وَأَنَّهُمْ مِنِّي بُرَاءٌ، وَالَّذِي يَحْلِفُ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، لَوْ كَانَ لِأَحَدِهِمْ مِلْءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا فَانْفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا قَبْلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُ ذَلِكَ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدُ رَسُولِ اللَّهِ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الشَّيَابِ شَدِيدُ سَوادِ الشَّعْرِ لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثْرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ أَحَدٌ مِنَّا حَتَّى جَلَسَ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ فَأَسْتَدَ رُكْبَتِيهِ إِلَى رُكْبَتِيهِ وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخِدَيْهِ ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ، وَمَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: أَنْ تَشَهَّدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، وَتُقْيِمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ شَهْرَ رَمَضَانَ، وَتَحْجَجَ (الْبَيْتَ)^(٢) إِنِّي اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَيِّلاً قَالَ: صَدَقْتَ قَالَ فَعَجِبْنَا أَنَّهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ قَالَ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَالْقَدَرِ

(١) البصرة: وهي من أعظم المدن التي قامت في صدر الإسلام، احتلها المسلمون عند فتح العراق، وهي ميناء العراق، تقع على الشاطئ الغربي لشط العرب قرب مصبه في الخليج، معجم المعلم

الجغرافية في السيرة النبوية ٤

(٢) البيت: هو مكة، حرستها الله تعالى، معجم البلدان ١/٥١٩

حَيْرَهُ وَشَرِّهُ قَالَ: صَدَقْتَ قَالَ: فَعَجِبْنَا أَنَّهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ قَالَ:
أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَانَكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ قَالَ: صَدَقْتَ قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ
قَالَ: مَا الْمُسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ، قَالَ عُمَرُ: فَلَبِثْتُ ثَلَاثَةَ شُهُورٍ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ: يَا
عُمَرَ هَلْ تَدْرِي مَنِ السَّائِلُ؟ فَقُلْتُ: إِنَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ: فَإِنَّهُ جَبْرِيلٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَتَأْكُمْ
يُعْلَمُكُمْ أَمْ دِينُكُمْ^(١).

دراسة سند الحديث:

أولاً: تخریج الحديث:

أخرجه مسلم: عن أبي خيثمة زهير بن حرب ^(٢).

وأبو داود: ^(٣).

كلاهما (أبو خيثمة زهير بن حرب وأبو داود) عن عبيد الله بن معاذ، عن أبي.

وأخرجه ابن ماجه: عن علي بن محمد ^(٤).

والترمذى: عن أبي عمار الحسين بن حرث الخزاعي ^(٥).

كلاهما (علي بن محمد و أبو عمار الحسين بن حرث الخزاعي) عن وكيع.

والنسائي: عن إسحق بن إبراهيم، عن النضر بن شميل ^(٦).

(١) الأربعون حديثاً للأجري ٨٤

(٢) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب معرفة الإيمان، والإسلام، والقدر وعلامة الساعة ١/٣٦ (٨)

(٣) سنن أبي داود، كتاب الطهارة، باب في القدر ٤/٢٢٣ (٤٦٩٥)

(٤) سنن ابن ماجه، كتاب الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، باب في الإيمان ١/٢٤ (٦٣)

(٥) سنن الترمذى، أبواب الإيمان، باب ما جاء في وصف جبريل للنبي صلى الله عليه وسلم الإيمان

والإسلام ٥/٦ (٢٦١٠)

(٦) سنن النسائي، كتاب الطهارة، باب نعمت الإسلام ٨/٩٧ (٤٩٩٠)

والآجري: عن الفريابي .

كلاهما (النسائي والفریابی) عن إسحاق بن إبراهيم بن راهوية .

ثلاثهم (أبي، ووكيع، وإسحاق بن إبراهيم بن راهوية) عن كهمس بن الحسن عن عبد الله بن بريدة عن يحيى بن عمر عن عبد الله بن عمر عن عمر بن الخطاب مرفوعاً بنحوه.

ثانياً: ترجمة رجال السنن:

الأول: الفريابي هو أبو بكر جعفر بن محمد تقدمت ترجمته وهو ثقة^(١).

الثاني: إسحاق بن راهوية: إسحاق بن مخلد بن إبراهيم بن مطر الحنظلي، أبو يعقوب المروزي، المعروف بـ(ابن راهوية) نزيل نيسابور، أحد أئمة المسلمين، وعلماء الدين.

روى عن: النضر بن شمیل المازني، عبد الله بن المبارك، عبد الرزاق بن همام الصناعي .

روى عنه: أحمد بن محمد بن حنبل، بقية بن الوليد، أبو بكر محمد بن إسماعيل بن مهران الإسماعيلي^(٢).

قال أبو حاتم: إمام من أئمة المسلمين^(٣).

قال الذهبي: أملى المسند من حفظه^(٤).

قال ابن حجر: ثقة حافظ^(٥).

مات سنة ٢٣٨هـ وله ٧٢^(٦).

(١) سبق ترجمته في الحديث الثاني، ص ٢٩

(٢) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣٧٣/٢ (٣٣٢)

(٣) الجرح والتعديل ٢١٠/٢ (٧١٤)

(٤) الكاشف ٢٣٣/١ (٢٧٦)

(٥) تقریب التهذیب ٩٩ (٣٣٢)

(٦) تقریب التهذیب ٩٩ (٣٣٢)

الثالث: النضر بن شمیل المازنی أبو الحسن النحوی البصیری نزیل مرو، وہو النضر بن شمیل بن خرشة بن زید بن کلثوم بن عترة بن زهیر بن عمرو بن حجر بن خزاعی بن مازن ابن عمرو بن قمیم ویقال: النضر بن شمیل بن خرشة بن یزید بن کلثوم بن عترة بن عروة ابن جلهمة بن جحدر بن خزاعی ابن مازن بن مالک بن عمرو بن قمیم بن مر بن اد بن طابخة .

روی عن: کھمس بن الحسن، حماد بن سلمة، شعبہ بن الحجاج .

روی عنه: إسحاق بن راهويه، إسحاق بن منصور الكوسج، محمود بن غیلان المروزی^(۱).

قال یحیی بن معین: ثقة^(۲).

قال الذہبی: ثقة^(۳).

قال ابن حجر: ثقة ثبت من کبار التاسعة^(۴).

مات سنة أربع ٤٢٠ هـ وله ٨٢^(۵).

الرابع: کھمس بن الحسن: التمیمی، أبو الحسن البصیری، وأخواه قیس، وہو من النمر بن قاسط، وکان نازلاً فی بنی قیس، وقيل: التمیمی من تیم الله بن النمر بن قاسط، وليس فیهم تیم .

روی عن: عبد الله بن بردید، وعبد الله بن شقیق، وأبی نصرة العبدی.

روی عنه: والنضر بن شمیل، ووکیع بن الجراح، ویحیی بن سعید القطان^(۶).

(۱) تهذیب الکمال فی أسماء الرجال ٢٩/٣٧٩ (٦٤٢١)

(۲) تاریخ ابن معین (روایة عثمان الدارمی) ٢١٩ (٨٢٧)

(۳) الکافش ٢/٣٢٠ (٥٨٣١)

(۴) تقریب التهذیب ٥٦٢ (٧١٣٥)

(۵) المصدر نفسه ٥٦٢ (٧١٣٥)

(٦) تهذیب الکمال فی أسماء الرجال ٢٤/٢٣٢ (٥٠٠١)

قال يحيى بن معين: ثقة^(١).

قال الذهبي: ثقة^(٢).

قال ابن حجر: ثقة من الخامسة^(٣).

مات سنة ١٤٩هـ^(٤).

الخامس: عبد الله بن بريدة بن الحصيب الأسلمي، أبو سهل المروزي، قاضي مرو، أخو سليمان بن بريدة، وكانا توأمين .

روى عن: يحيى بن يعمر، وأبي هريرة، وعائشة .

روى عنه: كهمس بن الحسن، وحسين بن ذكوان المعلم، وسعيد الجريري^(٥).

قال عبد الرحمن سئل عنه فقال: ثقة^(٦).

قال الذهبي: ثقة^(٧).

قال ابن حجر: ثقة من الثالثة^(٨).

مات سنة ١٠٥هـ وقيل: بل ١١٥هـ وله ١٠٠ سنة^(٩).

(١) تاريخ ابن معين (رواية الدوري) ٤/٨٣ (٣٢٤٥)

(٢) الكافش ٢/١٥٠ (٤٦٨٠)

(٣) تقريب التهذيب ٤٦٢ (٥٦٧٠)

(٤) المصدر نفسه ٤٦٢ (٥٦٧٠)

(٥) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٤/٣٢٨ (٣١٧٩)

(٦) الجرح والتعديل ٥/١٣ (٦١)

(٧) الكافش ١/٥٤٠ (٢٦٤٤)

(٨) تقريب التهذيب ٢٩٧ (٣٢٢٧)

(٩) المصدر نفسه ٢٩٧ (٣٢٢٧)

السادس: يحيى بن يعمر البصري، أبو سليمان، أبو سعيد، ويقال: أبو عدي، قاضي مرو أيام قتيبة بن مسلم، وهو منبني عوف بن بكر بن يشكر بن عدوان، وهو الحارث بن عمرو بن قيس عيلان، وهم جديلة قيس.

روى عن: جابر بن عبد الله، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما.

روى عنه: عبد الله بن بريدة، وعكرمة مولى ابن عباس، ويحيى بن عقيل^(١).
قال أبو زرعة: ثقة^(٢).

قال الذهبي: ثقة مقرئ مفوه^(٣).
قال ابن حجر: ثقة فصيح وكان يرسل من الثالثة^(٤).

مات قبل ١٠٠هـ أو بعدها^(٥).

سابعاً: عبد الله بن عمر: صاحب^(٦).

ثامناً: عمر بن الخطاب: صاحب^(٧).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣٢/٥٤ (٦٩٥٢)

(٢) أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية ٩٥٣/٣ (٧٧٤)

(٣) الكاشف ٣٧٩/٢ (٦٢٧٣)

(٤) تقرير التهذيب ٥٩٨ (٧٦٧٨)

(٥) المصدر نفسه ٥٩٨ (٧٦٧٨)

(٦) سبق ترجمته في الحديث الرابع، ص ٤٥

(٧) سبق ترجمته في الحديث الثالث، ص ٣٨

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

إسناد الحديث من طريق الآجري صحيح رواه جميعهم ثقات وقد ورد في صحيح مسلم بإسناد يلتقي فيه إسناد الآجري عن كهمس، وما دون كهمس من رواة الآجري ثقات أعلام الفريابي وابن راهويه والنضر بن شمیل.

دراسة متن الحديث: .

أولاً: غريب الحديث: .

١. فَاكْتَفَتْهُ: أحطنا به من جانبيه^(١).

٢. يَتَقَفَّرُونَ: البحث والتابع لاستخراج المعاني الغامضة^(٢).

٣. الْأَمْرُ أُنْفُ: أي مستأنف استئنافاً من غير أن يكون سبق به سابق قضاء وتقدير، وإنما هو على اختيارك ودخولك فيه^(٣).

ثانياً: المعنى العام: .

يبين الحديث الشريف أن يحيى بن يعمر وحميد بن عبد الرحمن قدّر الله لهم لقاء ابن عمر فسألها، ثم شرح بعض الألفاظ، وذكر ضلال من أنكر القدر بزعم أن الأفعال لم تقدر، ثم بين أن تفريق جبريل بين الإسلام والإيمان والإحسان يدل على تمايزها: فالإسلام للأعمال الظاهرة، والإيمان للعقائد الباطنة، والإحسان أعلى المراتب وهو عبادة الله مع المراقبة وكأن العبد يراه^(٤).

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير ٤/٢٠٥

(٢) المصدر نفسه ٣/٤٦٤

(٣) المصدر نفسه ١/٧٥

(٤) كشف المشكل من حديث الصحيحين، جمال الدين ١/١٣٠ (٧٥)

ان الإيمان بالقدر من أصول الإيمان الستة التي وردت في حديث جبريل عندما سأله النبي عن الإيمان، فكان من جوابه: وتومن بالقدر خيره وشره.

وهذا الحديث من الأحاديث العظيمة التي بينَ النبي في نهايتها أن جبريل جاء ليعلم الناس دينهم.

كان تعليم جبريل عليه السلام للدين بطريقة طرح الأسئلة على النبي ليجيب عنها، مما يتيح للحاضرين التعلم والاستفادة، وعلى الرغم من أن جبريل كان يعلم الإجابات مسبقاً، إلا أنه أراد أن يسمعها الناس مباشرةً من النبي، إذ كانوا أحياناً يحيطون مباشرةً، وأحياناً يستدللون بالنصوص، وأحياناً يكتفون بإيراد الحديث دون تعليق، إذا كان فيه الجواب الكافي، وفي هذا دلالة على حرصهم على نقل العلم كاملاً، بحيث لا يقتصرن على موضع السؤال فقط، بل يضيفون ما فيه فائدة للسائل وغيره^(١).

وأن الله سبحانه وتعالى قدّر كل شيء وعلمه وقوعه، والقدر لا يجبر العبد فهو مختار في أفعاله، وجاء جبريل ليعلم النبي ﷺ الناس عن:

• الإسلام: الأركان العملية (الشهادتان، الصلاة، الزكاة، الصيام، الحج).

• الإيمان: العقائد القلبية (الإيمان بالله، ملائكته، كتبه، رسالته، اليوم الآخر، القدر).

• الإحسان: عبادة الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراوك^(٢).

قال محمد بن الحسين: في هذا الحديث أن جبريل إنما سأله النبي بحضور أصحابه إنما أراد أن يعلمهم أمر دينهم، فينبغي للمسلمين أن يعلموه، وأما قوله وسؤاله عن الإسلام

(١) ينظر شرح سنن أبي داود، العباد البدر، باب شرح حديث جبريل في مراتب الدين ٣/٥٢٧

(٢) ينظر شرح النووي على مسلم ١/١٤٤

فقد بينا لك في الحديث الذي قبله، وأما الإيمان فواجب على كل مسلم أن يؤمن بالله عز وجل، وبجميع ملائكته، وبجميع كتبه التي أنزلها الله على رسليه، وبجميع أنبيائه، وبالموت، وبالبعث، من بعد الموت، وبالجنة والنار، وبما جاءت به الآثار في أحاديث أخرى، مثل أن يؤمن بالصراط، والميزان، وبالحوض، والشفاعة، وبعذاب القبر، وبقوم يخرجون من النار فيدخلون الجنة، وبالساعة، وأشباه لهذا مما يؤمن به أهل الحق من أهل العلم، ويجادل بها أهل الأهواء والبدع والضلال من حذرناهم النبي، وحذرناهم الصحابة، والتبعون لهم بإحسان، وعلماء المسلمين، ويؤمن بالقدر خيره وشره، ويرأى من لم يؤمن بالقدر خيره وشره كما تبرأ ابن عمر منه .

وقوله: وأخبرني عن الإحسان قال: أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك فاعلم أنه من عبد الله عز وجل فيعلم أن الله عز وجل مطلع على عمله، يعلم سره وعلانيته، ويعلم ما تخفي من عملك وما تبديه، وما تريده بعلمك أللله تريده أم غيره؟، قال تعالى ﴿يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى﴾^(١)، وقال تعالى: ﴿يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ﴾^(٢) وقال تعالى: ﴿يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ﴾^(٣)، فاحذر الغفلة في عبادتك، وراعي الله بقلبك وعلمك، فستراه وسيحاسبك على أعمالك اعتمد عليه واعتصم به، فهو يهدي من لجأ إليه إلى الصراط المستقيم^(٤).

(١) سورة طه آية رقم (٧)

(٢) سورة غافر آية رقم (١٩)

(٣) سورة النور آية رقم (٦٤)

(٤) ينظر الأربعون حديثاً ٨٧

- رابعاً: ما يستفاد من الحديث:^(١)
- ١ جمع الحديث أركان الدين كلها.
 - ٢ بيان أهمية الإيمان بالقدر.
 - ٣ إبراز طريقة التعليم بالسؤال والجواب.
 - ٤ التأكيد على أن علم الساعة عند الله وحده.
 - ٥ أهمية الأخلاص والمراقبة في العبادة.

(١) ينظر: الأربعون حديثاً، شرح النووي على مسلم ١/١٤٤

المبحث الثاني: من الحديث السادس إلى الحديث العاشر في الصحابة:

الحديث السادس في الخاتمة

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْخُلْوَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الدُّولَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ رَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمُصَدِّقُ: إِنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ يَكُونُ عَالَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ مَلَكًا فَيُؤْمِرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: فَيَكْتُبُ عَمَلَهُ وَأَجَلَهُ وَرِزْقَهُ وَشَقِّيَّ أَمْ سَعِيدٌ، ثُمَّ يَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّىٰ مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسِّيقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُ النَّارَ، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّىٰ مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسِّيقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا^(١).

دراسة سند الحديث:

الأول: تحرير الحديث:

آخر جه البخاري: عن آدم، عن شعبة^(٢).

(١) الأربعون حديثاً للأجري (٨٩)

(٢) صحيح البخاري، كتاب التوحيد، باب قوله تعالى: {ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين}

[الصفات: ١٧١] [١٣٥ / ٩] (٧٤٥٤)

ومسلم: عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن أبي معاوية، ووكيع، ح عن محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني - واللفظ له - عن أبي، وأبي معاوية، ووكيع^(١).

وأبو داود: عن حفص بن عمر النمري، عن شعبة، ح عن محمد بن كثير، عن سفيان^(٢).

وابن ماجه: عن علي بن محمد: عن وكيع، ومحمد بن فضيل، وأبي معاوية، ح عن علي بن ميمون الرقي قال: عن أبي معاوية، ومحمد بن عبيد^(٣).
والترمذى: عن هناد: عن أبي معاوية^(٤).

(أبو بكر بن أبي شيبة، علي بن محمد، هناد) عن أبي معاوية.

والآجري عن أبي جعفر أحمد بن يحيى الحلواي عن محمد بن الصباح الدولابي عن إسماعيل بن زكريا ستتهم (شعبة، ووكيع، وسفيان، وأبو معاوية، ومحمد بن عبيد، وإِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا) عن الأعمش، عن زيد بن وهب، عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً ب نحوه.

ثانياً: ترجمة رجال السنن:

الأول: أبو جعفر أحمد بن يحيى الحلواي: وهو ثقة^(٥).

(١) صحيح مسلم، كتاب القدر، باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته ٢٠٣٦ / ٤ (٢٦٤٣)

(٢) سنن أبي داود، كتاب السنة، باب في القدر ٤٢٨ (٤٧٠٨)

(٣) سنن ابن ماجه، كتاب الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، باب في القدر ٢٩ / ١ (٧٦)

(٤) سنن الترمذى، أبواب القدر، باب ماجاء ان الأعمال بالخواتيم ٤٤٦ / ٤ (٢١٣٧)

(٥) سبق ترجمته ص ٣٦

الثاني: محمد بن الصباح (الدولابي)^(١) أبو جعفر البغدادي البزار مولى مزينة وهو صاحب كتاب السنن .

روى عن: إسماعيل بن زكريا وسفيان بن عيينة ووكيع بن الجراح .

روى عنه: أحمد بن يحيى بن إسحاق الحلواني والبخاري ومسلم^(٢).

قال النسائي: ثقة حافظ^(٣).

قال الذهبي: ثقة حافظ^(٤).

قال ابن حجر: ثقة حافظ من العاشرة^(٥).

مات سنة ٢٢٧هـ^(٦).

الثالث: إسماعيل بن زكريا بن مرة الخلقاني الأستدي، أسد خزيمة مولاهم، أبو زياد الكوفي، نزيل بغداد، ولقبه شقوصا .

روى عن: سليمان الأعمش والحجاج بن دينار وعيid الله بن عمر العمري .

روى عنه: محمد بن الصباح الدولابي وسعيد بن منصور وأبو الريحان سليمان بن داود الزهراني^(٧).

(١) الدولابي: وهذه النسبة إلى عمله أو إلى من كان له الدولاب، وجماعة ينسبون إلى قرية من قرى الري

يقال لها الدولاب، الأنساب ٤١٢/٥ (١٦٣٩)

(٢) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣٨٨/٢٥ (٥٢٩٨)

(٣) تفسير النسائي ٨٢١/٢

(٤) الكاشف ١٨٢/٢ (٤٩١١)

(٥) تقرير التهذيب ٤٨٤ (٥٩٦٦)

(٦) المصدر نفسه ٤٨٤ (٥٩٦٦)

(٧) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٩٢/٣ (٤٤٥)

قال يحيى بن معين: ثقة^(١).

قال أبو محمد: سمعت أبي يقول عنه: صالح^(٢).

قال أحمد: «حديث حديث مقارب»^(٣).

قال النسائي: ليس بالقوي^(٤).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات^(٥).

قال ابن عدي: «هو حسن الحديث يكتب حديثه»^(٦).

قال العجلي: «ضعف الحديث»^(٧).

قال الذهبي: صدوق^(٨).

قال ابن حجر: صدوق ينطئ قليلاً من الثامنة^(٩).

النتيجة: صدوق ينطئ قليلاً.

مات سنة ١٩٤هـ^(١٠).

(١) تاريخ ابن معين (رواية الدوري) ٢٦٦ / ٣ (١٢٥٠).

(٢) الجرح والتعديل ١٧٠ / ٢ (٥٧٠).

(٣) الجرح والتعديل ١٧٠ / ٢.

(٤) أسماء الرواة والتمييز بينهم والكنى والجرح والتعديل للنسائي ٤ / ٣ (٤).

(٥) الثقات ٦ / ٤٤ (٦٦٤٨).

(٦) الكامل في الضعفاء ١ / ٥١٨.

(٧) الثقات ١ / ٢٢٥ (٩٠).

(٨) الكافش ١ / ٢٤٦ (٣٧٥).

(٩) تقريب التهذيب ١٠٧ (٤٤٥).

(١٠) تقريب التهذيب ١٠٧ (٤٤٥).

الرابع: الأعمش: سليمان بن مهران الأستي الكاهلي مولاهم أبو محمد الكوفي الأعمش وكاهل هو ابن أسد بن خزيمة يقال: إن أصله من طبرستان، ويقال: من قرية يقال لها: دنباوند من رستاق الري جاء به أبوه حميلاً إلى الكوفة فاشترى رجل منبني أسد فأعتقه.

روى عن: زيد بن وهب الجهنمي وعبد الله بن مرة وعدى بن ثابت.

روى عنه: إسماعيل بن زكرياء وسفيان الثوري وعبد الله بن المبارك^(١).

قال عبد الرحمن سمعت أبي يقول: ثقة يحتاج بحديثه^(٢).

قال النسائي: ثقة حافظ^(٣).

قال الذهبي: وهو يدلس، وربما دلس عن ضعيف، ولا يدرى به^(٤).

قال ابن حجر: ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلس من الخامسة^(٥).

مات سنة ١٤٧ أو ١٤٨ هـ^(٦).

الخامس: زيد بن وهب الجهنمي أبو سليمان الكوفي رحل إلى النبي فقبض وهو في الطريق.

روى عن: عمر بن الخطاب، أبي الدرداء، علي بن أبي طالب.

روى عنه: سليمان الأعمش، حبيب بن أبي ثابت، عدي بن ثابت^(٧).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٢/٨١ (٢٥٧٠)

(٢) الجرح والتعديل ٤/١٤٧ (٦٣٠)

(٣) تفسير النسائي ٢/٨٤٠

(٤) ميزان الاعتلال ٢/٢٢٤ (٣٥١٧)

(٥) تقرير التهذيب ٢٥٤ (٢٦١٥)

(٦) تقرير التهذيب ٢٥٤ (٢٦١٥)

(٧) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٠/١١١ (٢١٣١)

قال يحيى ابن معين: ثقة^(١).

قال الذهببي: من أجلة التابعين وثقاتهم^(٢).

قال ابن حجر: ثقة جليل من الثانية^(٣).

مات بعد ٨٠هـ وقيل سنة ٩٦هـ^(٤).

السادس: عبد الله بن مسعود الahlلي، أبو عبد الرحمن، حليفبني زهرة، أسلم قدّيماً قبل إسلام عمر بن الخطاب، وكان من السابقين إلى الإسلام^(٥).

رابعاً: الحكم على الإسناد:

اسناد الحديث من طريق الآجري صحيح رجاله ثقات وقد ورد في الصحيحين.

قال الترمذى: الحديث حسن صحيح^(٦).

قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيختين^(٧).

قال حسين سليم أسد: إسناده صحيح^(٨).

دراسة متن الحديث:

اولاً: غريب الحديث:

(١) المجرح والتعديل (٢٦٠٠) / ٥٧٤

(٢) ميزان الاعتدال (١٠٧) / ٢ (٣٠٣١)

(٣) تقرير التهذيب (٢٢٥) / ٢١٥٩

(٤) المصدر نفسه (٢٢٥) / ٢١٥٩

(٥) أسد الغابة في معرفة الصحابة (٣٨١) / ٣ (٣١٨٢)

(٦) سنن الترمذى (٤٤٦) / ٤ (٢١٣٧)

(٧) صحيح ابن حبان (٤٧) / ١٤ (٦١٧٤)

(٨) مسنند أبي يعلى الموصلى (٨٩) / ٩ (٥١٥٧)

يُجمع: أي إن النطفة إذا وقعت في الرحم فأراد الله أن يخلق منها بشرا طارت في جسم المرأة تحت كل ظفر وشعر، ثم تمكث أربعين ليلة، ثم تنزل دما في الرحم، فذلك جمعها^(١).

ثانياً: المعنى العام:

يوضح الحديث الشريف أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وهو الصادق في قوله والمصدق في وعده له، قد يَنَّ لنا مراحل خلق الإنسان في بطن أمه بحكمة إلهية عظيمة فكل إنسان يبدأ خلقه كنطفة، وهي (الماء المهين)^(٢)، ويبقى في هذه الحالة لمدة أربعين يوماً ثم يتتحول إلى علقة، وهي قطعة صغيرة من الدم المتجمد، ويمكث كذلك أربعين يوماً أخرى بعدها يصبح مضغة، أي قطعة لحم بحجم ما يمضغه الإنسان، وتستمر هذه المرحلة أيضاً أربعين يوماً، قال تعالى: ﴿ ثُمَّ خَلَقْنَا الْنُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَلَمًا فَكَسَوْنَا الْعِظَالَمَ لَهُمَا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ ﴾^(٣).

بعد اكتمال خلق الإنسان، ينفح الله فيه الروح ويكتبه الملك بما قدره له من رزق، عمر، أعمال، ونهاية مصيره من سعادة أو شقاء، ويحدد جنسه، وكل ذلك ثابت في اللوح المحفوظ، لكن المهم هو خاتمة حياته لا بدايتها أو وسطها، كما أشار النبي بقوله: وَإِنَّمَا الْأَعْمَالَ بِالْحَوَالِيمِ^(٤)، العبرة بالنهاية لا بالبداية، فقد يهدي الله الإنسان في آخر حياته فيصبح من السعداء، أو ينحرف فيختتم له بالسوء، الكفار خالدون في النار، أما المؤمنون ذنوبهم تُطَهَّر قبل دخول الجنة، ولا يُخالدون في العقوبة الأبدية إلا بالكفر^(٥).

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير ٢٩٧/١

(٢) من ماء قليل ضعيف، لسان العرب ٤٢٥/١٣

(٣) سورة المؤمنون آية رقم (١٤)

(٤) صحيح ابن حبان، كتاب البر والإحسان، باب ما جاء في الطاعات وثوابها، ذكر البيان بأن المرء يجب أن يعتمد من عمله على آخره دون أوائله ٥٢/٢ (٣٤٠)

(٥) ينظر شرح سنن أبي داود، للعباد ٢/٣٥١

ورغم قدرة الله تعالى على خلقه دفعة واحدة في أقل من لحظة، يحمل حكماً عظيمة، فمن هذه الحكم: مراعاة الأم، إظهار قدرة الله على الخلق والخشر، تعليم التدرج والتأني، وإشارة إلى قرب الإنسان من الجنة مع حسن خلقه وعقله^(١).

قال محمد بن الحسين: فينبغي لك أيها السائل أن تعلم أن الله عز وجل قد فرغ من أرزاق العباد، وأن كل عبد مستوف رزقه لا يزيد فيه ولا ينقص منه وكذا قد فرغ من الآجال، لا يزداد أحد على أجله ولا يتقصص منه حتى يأتيه آخر أجله، وكذا كتب الله عز وجل عمله الذي يعمل خيراً كان أو شراً، وكتبه شقياً أو سعيداً، فكل العباد يسعون في أمر قد فرغ منه، والإيمان بهذا واجب، ومن لم يؤمّن به كفر^(٢).

ثالثاً: فقه الحديث:

يدل الحديث على أطوار خلق الإنسان في رحم أمه، وبين أنها تمرّ بثلاث مراحل كل منها أربعون يوماً: نطفة، ثم علقة، ثم مضغة، ثم يُنفخ فيه الروح بعد تمام مئة وعشرين يوماً، وهذه المراحل يبني عليها عدد من الأحكام الفقهية المهمة:.

أول وقت يظهر فيه خلق الإنسان: أخذ كثير من العلماء بظاهر الحديث، وقالوا إن أقل مدة يتبيّن فيها خلق الجنين هي واحد وثمانون يوماً، لأن التخليق لا يحصل إلا في طور المضغة، وهو يبدأ في الأربعين الثالثة قال ابن رجب: فإن أسقطت مضغة مخلقة، انقضت بها العدة وعتقت بها الأمة، ولو كان التخليق خفيّاً لا يراه إلا النساء من أهل الخبرة^(٣).

(١) ينظر منحة الباري بشرح صحيح البخاري، زكريا بن محمد الشافعي (٣٢٤/٦) (٣٢٠٨)

(٢) الأربعون حديثاً ٩٠

(٣) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن رجب ٢/١١٧

- العدة وعتق الأمة بالسقوط: ذهب الإمام أحمد إلى أنه إذا تبين الخلق في السقط، فإن المرأة تكون نساء، وتعتق الأمة به، سواء كان التخليق واضحاً أو دلت عليه النساء، أما إن لم يُتبين الخلق، فالمشهور أنه لا تنقضي به العدة ولا تعتق الأمة، وفي ذلك روايتان، وقد اختلفوا: هل يُشترط تمام الأربعة أشهر لاعتبار التخليق؟ فالمشهور عن أحمد، وقول جمهور العلماء: لا يُشترط، بل متى ما تبيّن الخلق عدّ سقطاً تترتب عليه الأحكام.
- العلقة والتخليق: نقل ابن رجب رواية عن أحمد تُفيد أن التخليق قد يحصل في طور العلقة، فإذا تبين فيها خلق الإنسان، فإنه تُعتق به الأمة وتنقضي به العدة، وهو ما اختاره النخعي، ونقل قول الشافعى يدل عليه أيضاً.
- الصلاة على السقط: المشهور عن الإمام أحمد أنه لا يصلّى على السقط حتى يُنفخ فيه الروح، أي بعد مضي أربعة أشهر، لأنّه لا يُعد ميتاً قبل ذلك وهذا هو قول ابن المسيب، وأحد قولى الشافعى، وقول إسحاق.
- حكم النفاس: إذا ألقت المرأة سقطاً قد تبين فيه خلق الإنسان، فهي نساء، ويجب عليها الغسل، حتى وإن لم يبلغ الجنين أربعة أشهر، أما إن لم يُتبين فيه خلق الإنسان، وكان علقة أو مضغة غير مخلقة، فليست نساء في المشهور عن أحمد، ولا يجب عليها الغسل، ومع ذلك، فقد نقلت رواية عنه بأن المرأة نساء بالمضغة، لأنّها مظنة التخليق، وذهب الشافعية والحنفية إلى أن النفاس يكون فيها تنقضي به العدة وتعتق به الأمة، أي بما فيه خلق إنسان ظاهر.
- ضابط النفاس والعدة وحق الجنين: المعتمد عند أكثر الفقهاء أن الضابط في جميع هذه الأحكام هو: ظهور خلق الإنسان، سواء في العلقة أو المضغة، فإن ظهر خلقه،

ثبتت الأحكام من النفاس، ووجوب الغسل، وانقضاء العدة، وعتق الأمة، وإقامة

الصلاوة عليه إن كان قد نفخت فيه الروح^(١).

رابعاً: ما يستفاد من الحديث:^(٢)

١. بيان أطوار خلق الإنسان في بطن أمه.
٢. أنَّ نفخ الروح يكون بعد مائة وعشرين يوماً، وبذلك يكون إنساناً.
٣. أنَّ من الملائكة من هو موكل بالأرحام.
٤. الإيمان بالغيب.
٥. الإيمان بالقدر، وأنه سبق في كل ما هو كائن.
٦. الحلف من غير استحلاف لتأكيد الكلام.
٧. أنَّ الأعمال بالخواتيم.
٨. الجمع بين الخوف والرجاء، وأنَّ على من أحسن أن يخاف سوء الخاتمة، وأنَّ من أساء لا يقنط من رحمة الله.
٩. أنَّ الأعمال سبب دخول الجنة أو النار.
١٠. أنَّ من كتب شقياً لا يعلم حاله في الدنيا، وكذا عكسه.

(١) فتح الباري في شرح صحيح البخاري ٤٨٦/١

(٢) فتح القوي المtiny في شرح الأربعين وتممة الخمسين للنووي وابن رجب رحمهما الله ٣٧

الحديث السابع في الإيمان بالقدر

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ جَعْفُرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرِيَابِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: كُنَّا فِي جَنَازَةٍ فِي بَقِيعِ الْغَرْقَادِ قَالَ: فَاتَّا رَسُولُ اللَّهِ، فَقَعَدَ وَقَعَدْنَا حَوْلَهُ، وَمَعَهُ مُخْصَرَةٌ، فَنَكَسَ رَأْسَهُ فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِمُخْصَرَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: مَا مِنْكُمْ مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ إِلَّا وَقَدْ كُتِبَ مَكَانُهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَإِلَّا وَقَدْ كُتِبَتْ شَقِيقَةٌ أَوْ سَعِيدَةٌ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نَتَكَلُّ عَلَى كِتَابِنَا وَنَدْعُ الْعَمَلَ، فَمَنْ كَانَ مِنَّا مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمِيلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنَّا مِنْ أَهْلِ الشَّقاوةِ فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمِيلِ أَهْلِ الشَّقاوةِ؟ فَقَالَ: اعْمَلُوا، فَكُلُّ مُيَسِّرٍ لِعَمَلِهِ، أَمَّا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَيُسِّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا أَهْلُ الشَّقاوةِ فَيُسِّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقاوةِ (١) ثُمَّ قَرَأَ قَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَأَتَقَى وَصَدَقَ بِالْحُسْنَى فَسَنُيَسِّرُهُ وَلِيُسِّرَى﴾ (٢).

دراسة سند الحديث:

أولاً: تخریج الحديث:

آخرجه البخاري (٣). ومسلم (٤).

(١) الأربعون حديثاً للأجري (٩١) (٧)

(٢) سورة الليل الآيات (٥-٧)

(٣) صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب قوله: {وَكَذَبَ بِالْحَسْنَى} [الليل: ٩] [٦/١٧١]

(٤٩٤٨)

(٤) صحيح مسلم، كتاب القدر، باب كيفية خلق الآدمي في بطنه أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله

وشقاؤته وسعادته (٤/٢٠٣٩) (٢٦٤٧)

والآجري عن أبي بكر جعفر بن محمد الفريابي ثلاثة (البخاري، ومسلم، والفريابي)
عن عثمان بن أبي شيبة، عن جرير بن عبد الحميد.
وأبو داود: عن مسدد بن مسرهد^(١).
والنسائي: أخبرنا محمد بن عبد الأعلى^(٢).
كلاهما (مسدد بن مسرهد و محمد بن عبد الأعلى) عن المعتمر.
والترمذى: عن محمد بن بشار: عن عبد الرحمن بن مهدي: عن زائدة بن قدامة^(٣).
ثلاثتهم (جرير بن عبد الحميد، والمعتمر، وزائدة بن قدامة) عن منصور.
وابن ماجه: عن عثمان بن أبي شيبة قال: عن وكيع، ح عن علي بن محمد: عن أبي
معاوية، ووكيع، عن الأعمش^(٤).
كلاهما (منصور، والأعمش) عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي
بن أبي طالب مرفوعاً بنحوه.
ثانياً: ترجمة رجال السنن:
الأول: أبو بكر جعفر بن محمد الفريابي^(٥).

(١) سنن أبي داود، كتاب السنة، باب في القدر، ٤/٢٢٢ (٤٦٩٤)

(٢) السنن الكبرى للنسائي، كتاب التفسير، سورة الليل قوله تعالى: {فَإِنَّمَا مَنْ أُعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَقَ
بِالْحَسْنَى} [الليل: ٦] (٣٣٧/١٠)

(٣) سنن الترمذى ت شاكر، أبواب تفسير القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ومن سورة
والليل إذا يغشى (٤٤١/٥) (٣٣٤٤)

(٤) سنن ابن ماجه، الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، باب في القدر ١/٣٠ (٧٨)

(٥) سبق ترجمته في الحديث الثاني، ص ٢٩

الثاني: عثمان بن أبي شيبة، عثمان بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي، مولاهم، أبو الحسن بن أبي شيبة الكوفي، أخو أبي بكر بن أبي شيبة والقاسم بن أبي شيبة، وكان أكبر من أبي بكر رحل إلى مكة والري، وكتب الكثير وصنف "المسنن" والتفسير ونزل بغداد.

روى عن: جرير بن عبد الحميد، وعبد الرحمن بن مهدى، وسفيان بن عيينة.

روى عنه: البخاري، ومسلم، جعفر بن محمد الفريابي^(١).

قال عبد الرحمن سئل أبى عنه فقال: صدوق^(٢).

قال الذهبي: الحافظ^(٣).

قال ابن حجر: ثقة حافظ شهير من العاشرة^(٤).

مات سنة ١٣٩هـ وله ٨٣ سنة^(٥).

الثالث: جرير بن عبد الحميد، بن قرط الضبي، أبو عبد الله الرازى، القاضى ولد بأية، قرية من قرى أصبهان، ونشأ بالكوفة، ونزل قريه على باب الري، يقال لها: رين.

روى عن: سليمان الأعمش، سفيان الثورى، منصور بن المعتمر.

روى عنه: البخاري، ومسلم، عثمان بن أبي شيبة^(٦).

قال أبو زرعة: الحافظ الحجة^(٧).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٤٧٨/١٩ (٣٨٥٧)

(٢) الجرح والتعديل ١٦٧/٦ (٩١٣)

(٣) الكاشف ١٢/٢ (٣٧٣٥)

(٤) تقريب التهذيب ٣٨٦ (٤٥٣١)

(٥) المصدر نفسه ٣٨٦ (٤٥٣١)

(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٤/٥٤٠ (٩١٨)

(٧) أبو زرعة الرازى وجهوده في السنة النبوية ١/٢٥ (٤)

قال الذهبي: صدوق يحتاج به في الكتب^(١).

قال ابن حجر: ثقة صحيح الكتاب قيل كان في آخر عمره يهم من حفظه^(٢).

مات سنة ١٨٨هـ وله ٩١ سنة^(٣).

الرابع: منصور بن المعتمر بن عبد الله بن ربيعة ويقال: منصور بن المعتمر بن عتاب بن عبد الله بن ربيعة، ويقال: منصور بن المعتمر بن عتاب بن فرقد، السلمي، أبو عتاب الكوفي.

روى عن: سعيد بن عبيدة، مجاهد بن جبر المكي، محمد بن مسلم بن شهاب الزهري.
روى عنه: سفيان الثوري، شعبة بن الحجاج، سفيان بن عيينة^(٤).

قال البخاري: كان من أثبت الناس^(٥).

قال الذهبي: من أئمة الكوفة^(٦).

قال ابن حجر: ثقة ثبت^(٧).

مات سنة ١٣٢هـ^(٨).

الخامس: سعد بن عبيدة السلمي، أبو حمزة الكوفي، زوج ابنة أبي عبد الرحمن السلمي.
روى عن: عبد الله بن عمر بن الخطاب، البراء بن عازب، وأبي عبد الرحمن السلمي.

(١) ميزان الاعتدال ١/٣٩٤ (١٤٦٦)

(٢) تقريب التهذيب ١٣٩ (٩١٥)

(٣) تقريب التهذيب ١٣٩ (٩١٥)

(٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٨/٥٤٦ (٦٢٠١)

(٥) التاريخ الكبير ٧/٣٤٦ (١٤٩١)

(٦) الكاشف ٢/٢٩٧ (٥٦٤٧)

(٧) تقريب التهذيب ٥٤٧ (٦٩٠١)

(٨) تقريب التهذيب ٥٤٧ (٦٩٠١)

روى عنه: سليمان الأعمش، منصور بن المعتمر ، حصين بن عبد الرحمن السلمي ^(١).

قال يحيى ابن معين: ثقة ^(٢).

قال الذهبي: ثقة ثبت ^(٣).

قال ابن حجر: ثقة من الثالثة ^(٤).

مات في ولاية عمر ابن هبيرة على العراق ١٠٣هـ ^(٥).

السادس: أبو عبد الرحمن السلمي: عبد الله بن حبيب بن ربيعة - بالتصغير - أبو عبد الرحمن السلمي الكوفي القارئ، ولأبيه صحبة ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ، وسمع من عبدالله بن مسعود .

روى عن: علي بن أبي طالب، وعمر بن الخطاب، وأبي موسى عبد الله بن قيس الأشعري.

روى عنه: سعيد بن عبيدة، وسعيد بن جبير، وعاصم بن بهلة ^(٦).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات ^(٧).

قال الذهبي: أقرأ الناس دهرا ^(٨).

قال ابن حجر: ثقة ثبت من الثانية ^(٩).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٠/٢٩٠ (٢٢٢٠)

(٢) الجرح والتعديل ٤/٨٩ (٣٨٨)

(٣) الكاشف ١/٤٢٩ (١٨٣٧)

(٤) تقريب التهذيب ٢٣٢ (٢٢٤٩)

(٥) المصدر نفسه ٢٣٢ (٢٢٤٩)

(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٤/٤٠٨ (٣٢٢٢)

(٧) الثقات ٥/٩ (٣٥٧٥)

(٨) الكاشف ١/٥٤٤ (٢٦٨١)

(٩) تقريب التهذيب ٢٩٩ (٣٢٥٨)

مات بعد ٧٠هـ^(١).

السابع: علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي، أبو الحسن، من أوائل من أسلم، ربّاه النبي ﷺ في حجره، وشهد معه المشاهد كلها إلا تبوك، وزوجه ابنته فاطمة، قُتل في ١٧ رمضان سنة ٤٠هـ^(٢).

رابعاً: الحكم على الإسناد:

إسناد الحديث من طريق الآجري صحيح رجاله ثقات وقد ورد في الصحيحين.

دراسة متن الحديث:

أولاً: غريب الحديث:

١. بَقِيع الغَرْقد: مقبرة أهل المدينة، والغرقد هو شجر الشوك^(٣).
٢. المُخْصَرَةُ: ما يختصره الإنسان بيده فيما يمسكه من عصا، أو عكازة، أو مقرعة، وقد يتکي عليه^(٤).
٣. فَنَكَسَ: نكس رأسه ونكسه: ونكست الشيء قلبه فانتكس^(٥).
٤. يَنْكُتُ: أي يضرب الأرض بطرفه^(٦).
٥. نَفْسٌ مَنْفُوسَةٌ: أي مولودة^(٧).

ثانياً: سبب ورود الحديث:

(١) تقرير التهذيب (٢٩٩) (٣٢٥٨)

(٢) الإصابة في تمييز الصحابة ٤/٤٦٨ (٥٧٠٤)

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر ٣/٣٦٢

(٤) أساس البلاغة، الزمخشري ٢/٣٠٤

(٥) المصدر نفسه ٥/١١٦

(٦) المصدر نفسه ٥/١١٣

(٧) المصدر نفسه ٥/٩٥

أخرجه البخاري عن علي أمير المؤمنين رضي الله عنه.

سببه عنه قال كنا في جنازة في بقيع الغرقد فأتانا النبي فقعد وقعدنا حوله ومعه مخصرة فنكش فجعل ينكت بمخصرته ثم قال ما منكم من أحد ما من نفس منفوسه إلا كتب مكانها من الجنة والنار وإنما قد كتبت شقيقة أو سعيدة، فقال رجل يا رسول الله أفلأ نتكل على كتابنا وندع العمل فمن كان منا من أهل السعادة فسيصير إلى عمل أهل السعادة وأما من كان منا من أهل الشقاوة فسيصير إلى عمل أهل الشقاوة قال أما أهل السعادة فذكره ثم قرأ ﴿فَآمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَأَتَقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى﴾^(١) .

ثانياً: المعنى العام:

يدرك الحديث بقيع الغرقد، وهو مدفن أهل المدينة، حيث كان النبي ﷺ متكتئاً على مخصرته، وهي عصا صغيرة يستند إليها أثناء حديثه، ثم نكس رأسه تفكراً وبدأ ينكت بها الأرض، ثم قال: مَا مِنْكُمْ مِنْ احَدٍ إِلَّا وَقَدْ كُتِبَ مَكَانُهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَإِلَّا وَقَدْ كُتِبَ شَقِيقَةً أَوْ سَعِيدَةً، أي أن مصير كل إنسان مكتوب، إما في الجنة أو النار، ثم أوضح: وَقَدْ كُتِبَتْ شَقِيقَةً أَوْ سَعِيدَةً، قد كتبت شقيقة أم سعيدة، أي أن الإنسان مقدر له أن يكون سعيداً أو شقيقاً، ومع ذلك فكل شخص ميسر لـه خلق له وهنا تساؤل بعض الصحابة، وقيل إنه علي ابن أبي طالب أو سراقة بن مالك أو عمر بن الخطاب: أفلأ نتكل على كتابنا؟، أي هل نعتمد على القدر ونتوقف عن العمل؟ فأجاب النبي ﷺ: أما أهل الشقاوة...، موضحاً أن القدر لا يلغى مسؤولية الإنسان، بل كل شخص يسير في الطريق الذي يسره الله له، والعمل يبقى ضرورياً لأن الطاعة تكون سهلة لـمن وفقه الله لها قال الطيبى: الجواب من أسلوب الحكيم، فإنه منعهم من الاتكال، وترك العمل، وأمرهم بالتزام ما يجب على العبد من العبودية، أي:

(١) سورة الليل الآيات (٥-٦)

(٢) البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف / ١٦٠ / ٤٢٦

إياكم والتصرف في الأمور الإلهية، فلا تجعلوا العبادة وتركها سبباً لدخول الجنة والنار، بل إنها علامات لها فقط ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى﴾^(١)، أي: فأما من أعطى الطاعة، واتقى المعصية، وصدق بالكلمة الحسني، وهي ما دلت على حق، ككلمة التوحيد، فسننهيه للخلة التي تؤدي إلى يسر وراحة، كدخول الجنة، وأما من بخل بما أمر به، واستغنى بشهوات الدنيا عن نعيم العقبى، فسننهيه للخلة المؤدية إلى العسر والشدة، كدخول النار^(٢).

ويبين أن كل نفس كتب لها مصيرها منذ الولادة، لكن النبي ﷺ أوضح أن ذلك لا يمنع السعي والعمل: فمن يعمل الخير يُسعد، ومن يعمل الشر يُشقى، الإنسان يملك الإرادة ضمن مشيئة الله، والقدر سر لا يعلمه إلا الله، والمطلوب السعي على طريق الخير والشر، كما في قوله: ﴿وَهَدَيْنَا إِلَيْكُمْ بَلَى الْحَقِيقَةِ﴾^(٣) أي بين له كلاً الطريقين ليختار بينهما، فمن وفقه الله، سار في طريق الطاعة، ومن خُذل، سلك طريق المعصية، فكانت نهايته الشقاوة، وبهذا، يوضح النبي ﷺ أن العمل هو المطلوب، فلا ينبغي للإنسان أن يتواكل على القدر، بل عليه أن يسعى، لأن طريق السعادة والشقاوة محدد بأفعال العباد و اختيارهم، ضمن مشيئة الله تعالى^(٤).

ثالثاً: ما يستفاد من الحديث:^(٥)

١ كل إنسان مكتوب مصيره، وهذا جزء من عقيدة القضاء والقدر.

(١) سورة الليل آية رقم (٥)

(٢) ينظر منحة الباري بشرح صحيح البخاري ٤٤١/٣ (١٣٦٢)

(٣) سورة البلد آية رقم (١٠)

(٤) ينظر: شرح سنن أبي داود ١٢/٥٢٦

(٥) ينظر: منحة الباري بشرح صحيح البخاري ٤٤١/٣ (١٣٦٢)، شرح سنن أبي داود ١٢/٥٢٦

٢ من سلك طريق النبي صلى الله عليه وسلم وحده يسره الله له من سلك طريق الشر والمعصية، يسره الله له، فيسهل عليه سلوك هذا الطريق حتى يهلك بسبب اختياره قوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَقَ بِالْحُسْنَى فَسَنِيِّسِرُهُ وَلِيُسِرِى﴾^(١).

٣ السعي في الطاعة مطلوب، وعدم التواكل على القدر.

٤ النبي ﷺ استشهد بآيات تؤكد أن الله ييسر لكل إنسان طريقه.

٥ الإنسان يملك إرادة حرة في أفعاله، وهو محل الابتلاء.

٦ عدم اليأس من رحمة الله والعمل مطلوب، والله ييسر للعبد الطريق الذي يسلكه.

٧ الإسلام يجمع بين السعي والتوكيل على الله.

الحديث الثامن في لزوم السنة:

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الْجُوزِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا دَاؤُدُّ بْنُ رُشَيْدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ ثُورِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو السُّلَمِيِّ، وَحُجْرِ الْكَلَاعِيِّ قَالَا: دَخَلْنَا عَلَى الْعِرَبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ وَهُوَ مِنَ الَّذِينَ نَزَلَ فِيهِمْ ﴿وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَحِمِلُكُمْ عَلَيْهِ﴾^(٢)، دَخَلُوا عَلَيْهِ وَهُوَ مَرِيضٌ قَالَ: فَقُلْنَا لَهُ: إِنَّا جِئْنَاكَ زَائِرِينَ وَعَائِدِينَ وَمُقْتَبِسِينَ، فَقَالَ عِرَبَاضُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى بِنًا صَلَاةَ الْغَدَاءِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَوَعَظَنَا بِمَوْعِظَةٍ بَلِيجَةٍ ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، وَوَجِلتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، فَقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَذِهِ لَمَوْعِظَةٌ مُوَدِّعٌ، فَمَا تَعْهَدْ إِلَيْنَا؟ قَالَ: أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ كَانَ عَبْدًا حَبَشِيًّا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي

(١) سورة الليل الآيات (٧-٥)

(٢) سورة التوبة آية رقم (٩٢)

سَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنْتِي وَسُنْتَ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيَّينَ، عُضُوًا عَلَيْهَا
بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدُعَةٍ، وَكُلَّ بِدُعَةٍ ضَلَالَةٌ^(١).

دراسة سند الحديث:

أولاً: تخریج الحديث:

آخر جه أحمد: عن الوليد بن مسلم^(٢).

والدارمي: عن أبي عاصم^(٣).

وأبو داود: عن أحمد بن حنبل^(٤).

الأجري عن إبراهيم بن موسى الجوزي عن داود بن رشيد ثلاثتهم (الوليد بن مسلم،
أبو عاصم، وداود بن رشيد) عن ثور بن يزيد.

والترمذى: عن علي بن حجر: عن بقية بن الوليد، عن بحير بن سعد^(٥).

كلاهما (ثور بن يزيد وبhair بن سعد) عن خالد بن معدان.

وابن ماجه: عن إسماعيل بن بشر بن منصور، وإسحاق بن إبراهيم السوقى، عن عبد
الرحمن بن مهدى عن معاوية بن صالح، عن ضمرة بن حبيب^(٦).

(١) الأربعون حديثاً، الأجرى ٩٤

(٢) مسن الإمام أحمد بن حنبل، مسن الشاميين، ٢٨/٣٧٥ (١٧١٤٥)

(٣) مسن الدارمي، المقدمة، باب اتباع السنة ١/٢٢٨ (٩٦)

(٤) سنن أبي داود، كتاب السنة، باب في لزوم السنة ٤/٤٦٠٧ (٢٠٠)

(٥) سنن الترمذى، أبواب العلم عن رسول الله ﷺ باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع
٤/٤٤ (٢٦٧٦)

(٦) سنن ابن ماجه، كتاب الإيمان ، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين ١/١٦ (٤٣)

كلاهما (خالد بن معدان، وضمرة بن حبيب) من طريق عبد الرحمن بن عمرو السلمي عن حُجْر بن حُجْر، عن العرباض بن سارية مرفوعاً بنحوه.

وله شاهد من حديث انس ابن مالك^(١)، وأبي ذر الغفاري^(٢)، وام حصين بنت إسحاق^(٣)

ثانياً: ترجمة رجال السنن:

الأول: إبراهيم بن موسى الجوزي: هو أبو إسحاق إبراهيم بن موسى التوزي الإمام، الحجة، المحدث، نزيل بغداد.

روى عن: داود بن رشيد، بشر بن الوليد، عبد الأعلى بن حماد.

روى عنه: أبو علي بن الصواف، أبو حفص بن الزيات، علي بن لؤلؤ الوراق^(٤).

قال الدارقطني: صدوق^(٥).

قال الخطيب البغدادي: كان ثقة^(٦).

قال الذهبي: هو من الثقات^(٧).

توفي سنة ٣٠٣هـ^(٨).

الثاني: داود بن رشيد: داود بن رشيد الهاشمي، مولاهם، أبو الفضل الخوارزمي، سكن بغداد.

(٣) صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب إمامرة العبد والمولى ١٤٠/١ (٦٩٣).

(٤) صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب ما أدي زكاته فليس بكتنز ١٠٧/٢ (١٤٠٦).

(٥) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكباً ٧٩/٤ (١٢٩٨).

(٦) سير أعلام النبلاء ١٤/٢٣٤ (١٣٧).

(٧) تاريخ بغداد ٦/١٨٥ (٣٢٤٤).

(٨) المصدر نفسه ٦/١٨٥ (٣٢٤٤).

(٩) سير أعلام النبلاء ١٤/٢٣٤ (١٣٧).

(١٠) المصدر نفسه ١٤/٢٣٤ (١٣٧).

روى عن: الوليد بن مسلم، هشيم بن بشير، إسماعيل بن عليه.

روى عنه: البخاري في غير الجامع، مسلم، إبراهيم بن موسى الجوزي^(١).

قال محمد ابن سعد: ثقة كثير الحديث^(٢).

عبد الرحمن قال سئل أبي عنه فقال: صدوق^(٣).

قال الدارقطني: ثقة نبيل^(٤).

قال ابن حجر: ثقة من العاشرة^(٥).

مات سنة ٢٣٩هـ^(٦).

الثالث: الوليد بن مسلم القرشي، أبو العباس الدمشقي مولى بنى أمية، وقيل: مولى العباس

بن محمد بن علي ابن عبد الله بن عباس بن عبد المطلب الهاشمي.

روى عن: الليث بن سعد، بقية بن الوليد، ثور بن يزيد.

روى عنه: البخاري، مسلم، داود بن رشيد^(٧).

قال محمد ابن سعد: ثقة كثير الحديث والعلم^(٨).

قال عبد الرحمن: سألت أبي عنه فقال: صالح الحديث^(٩).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣٨٨/٨ (١٧٥٨)

(٢) الطبقات الكبرى ٢٥٠/٧ (٣٥٥٢)

(٣) الجرح والتعديل ٤١٢/٣ (١٨٨٤)

(٤) الطبقات الكبرى ٣٩٠/٨ (١٧٥٨)

(٥) تقريب التهذيب ١٩٨ (١٧٨٤)

(٦) المصدر نفسه ١٩٨ (١٧٨٤)

(٧) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٨٦/٣١ (٦٧٣٧)

(٨) الطبقات الكبرى ٣٢٧/٧ (٣٩٢٦)

(٩) الجرح والتعديل ١٧/٩ (٧٠)

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات^(١).

قال الذهبي: كان مدلساً فيتقي من حديثه^(٢).

قال ابن حجر: ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية من الثامنة^(٣).

مات آخر سنة ٤٠ أو أول سنة ٩٥هـ^(٤).

الرابع: ثور بن يزيد، بن زياد الكلاعي، ويقال: الرحببي، أبو خالد الشامي الحمصي.

روى عن: خالد بن معدان، الزهرى، نافع مولى بن عمر.

روى عنه: سفيان الثوري، مالك بن أنس، الوليد بن مسلم^(٥).

قال عبد الرحمن: سمعت أبي يقول: صدوق حافظ^(٦).

قال الذهبي: ثبت^(٧).

قال ابن حجر: ثقة ثبت من السابعة^(٨).

مات سنة ١٥٠هـ وقيل ١٥٣أو ١٥٥هـ^(٩).

الخامس: خالد بن معدان بن أبي كرب الكلاعي، أبو عبد الله الشافى الحمصي.

(١) الثقات ٤٩٤ (٥٨٩٨)

(٢) الكاشف ٢/٣٥٥ (٦٠٩٤)

(٣) تقرير التهذيب ٥٨٤ (٧٤٥٦)

(٤) المصدر نفسه ٥٨٤ (٧٤٥٦)

(٥) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٤/٤١٨ (٨٦٢)

(٦) الجرح والتعديل ٢/٤٦٩ (١٩٠٤)

(٧) الكاشف ١/٢٨٥ (٧٢٤)

(٨) تقرير التهذيب ١٣٥ (٨٦١)

(٩) المصدر نفسه ١٣٥ (٨٦١)

روى عن: عبد الرحمن بن عمرو السلمي، عبد الله بن عمر بن الخطاب، أبو امامه الباهلي.

روى عنه: ثور بن يزيد، بحير بن سعد، حريز بن عثمان الربجي^(١).

قال محمد ابن سعد: كان ثقة^(٢).

قال الذهبي: فقيه كبير ثبت^(٣).

قال ابن حجر: ثقة عابد يرسل كثيراً من الثالثة^(٤).

مات سنة ١٠٣هـ أو بعد ذلك^(٥).

السادس: عبد الرحمن بن عمرو بن عبسة السلمي الشامي، نسبة بقية عن بحير بن سعد.

روى عن: عتبة بن عبد السلمي، العرباض بن سارية.

روى عنه: ابنه جابر بن عبد الرحمن بن عمرو السلمي، خالد بن معدان، ضمرة بن

حبيب^(٦).

ذكره ابن حبان في الثقات^(٧).

قال الذهبي: صدوق^(٨).

قال ابن حجر: مقبول من الثالثة^(٩).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٦٧٨/١٦٥٣ (١٦٥٣).

(٢) الطبقات الكبرى ٣١٦/٧ (٣٨٥٤).

(٣) الكاشف ١/٣٦٩ (١٣٥٤).

(٤) تقريب التهذيب ١٩٠ (١٦٧٨).

(٥) المصدر نفسه ١٩٠ (١٦٧٨).

(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣٠٤/١٧ (٣٩١٧).

(٧) الثقات، ابن حبان ٥/١١١ (٤٠٩٨).

(٨) الكاشف ١/٦٣٨ (٣٢٧٧).

(٩) تقريب التهذيب ٣٤٧ (٣٩٦٦).

النتيجة: صدوق حسن الحديث، فقد روی عنه جمّع، كما ذكر محررو التقرير^(١).
مات سنة ١١٠هـ^(٢).

السابع: حُجْر بن حُجْر الْكَلَاعِيُّ الْحَمْصِيُّ، روی عن: العرباض بن سارية، روی عنه: خالد بن معدان وروی له أبو داود حدیثاً واحداً في طاعة الأمير^(٣).
ذكره ابن حبان في الثقات^(٤).

قال الحاكم: من الثقات الأثبات من أئمة أهل الشام^(٥).
قال ابن حجر: مقبول من الثالثة^(٦).

النتيجة: مجهول، تفرد بالرواية عنه خالد بن معدان، ولم يوثقه سوى ابن حبان والحاكم كما
قال محررو التقرير^(٧).

ثامناً: العرباض، ابن سارية السلمي، أبو نجيح صحابي مشهور من أهل الصفة، هو من نزل
فيه قوله تعالى: ﴿وَلَا عَلَى الْذِينَ إِذَا مَا أَتُوكَ لِتَحْمِلُهُمْ﴾^(٨)، وقال أيضاً كل واحد من عمرو
بن عبسة والعرباض بن سارية: أنا رابع الإسلام، لا يدرى أيّهما قبل صاحبه، ثم نزل حفص
وحاديشه في السنن الأربعه^(٩).

(١) تحرير تقرير التهذيب ٣٩٦٦ / ٣٤٠

(٢) المصدر نفسه ٣٩٦٦ / ٣٤٠

(٣) تهذيب التهذيب ٢١٤ / ٢

(٤) الثقات ١٧٧ / ٤

(٥) المستدرك على الصحيحين، الحاكم ١٦٥ / ١

(٦) تقرير التهذيب ١٥٤

(٧) تحرير تقرير التهذيب ١١٤٣

(٨) الإصابة في تمييز الصحابة ٣٩٨ / ٤

(٩) سورة التوبة آية رقم ٩٢

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

الإسناد من طريق الآجري ضعيف لجهالة حال (حجر بن حجر) وله متابعات وشواهد
فيرتقي إلى الحسن لغيره والله أعلم.

قال الترمذى: (حديث حسن صحيح)^(١).
دراسة متن الحديث.

أولاً: غريب الحديث:

١. مُقتَسِين: أي طالب العلم^(٢).
٢. ذَرَفْتُ: ذرفت العين تذرف إذا جرى دمعها^(٣).
٣. وَجِلَتْ: الوجل: الفزع^(٤).
٤. حَبَشِيَاً أي أطيعوا صاحب الأمر، واسمعوا له، وإن كان عبداً حبشياً، فحذف كان وهي مراده^(٥).
٥. الْمُهَدِّيْنَ الذي قد هداه الله إلى الحق^(٦).

ثانياً: المعنى العام:

حديث العرباض بن سارية: وهو أحد الصحابة الذين نزل فيهم قوله تعالى: ﴿وَلَا
عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتُوكَ لِتَحْمِلُهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ﴾^(٧)، فقد كان من

(١) سنن الترمذى ٥/٤٤ (٢٦٧٦)

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر ٤/٤

(٣) المصدر نفسه ١٥٩/٢

(٤) المصدر نفسه ١٥٧/٥

(٥) المصدر نفسه ٣٣٠/١

(٦) المصدر نفسه ٢٥٤/٥

(٧) سورة التوبة آية رقم (٩٢)

القراء الذين كانوا يخرجون إلى الجهاد، إلا أنهم لم يجدوا وسيلة للركوب، فجاءوا إلى النبي يطلبون منه أن يحملهم، لكنه اعتذر؛ لعدم توفر ما يحملهم عليه، فانصرفوا وأعينهم تفيض من الدمع حزناً لعدم قدرتهم على المشاركة في الجهاد، وفي الحديث يذكر جاء العرابض بن سارية وأصحابه إلى النبي ﷺ مستفيدين من علمه، فأثر فيهم حديثه بشدة، فطلبوه وصيته فأوصاهم بتقوى الله واتباع الطاعة، والتقوى تعني طاعة الله واجتناب معاصيه، فالمعنى الشرعي للتقوى هو الالتزام بأوامر الله والابتعاد عن نواهيه .

بينما المعنى اللغوي أوسع، إذ يشمل اتخاذ الإنسان أي وسيلة لحماية نفسه مما يخافه، كاحتماء الإنسان من البرد بالملابس الثقيلة، أو من حرارة الأرض بانتعال الأحذية، أو باتخاذ البيت ملجأً من الشمس والبرد^(١).

قال محمد بن الحسين: في هذا الحديث علوم كثيرة يحتاج إلى علمها جميع المسلمين ولا يسعهم جهلها، منها أنه أمرهم بما يردهم الله عز وجل بتقواه، ولا يعلمون بتقواه إلا بالعلم قال بعض الحكماء: كيف يكون متقياً من لا يدرى ما يتقي، وقال عمر بن الخطاب: لا يتجر في أسواقنا إلا من قد فقه في دينه، وإنما أكل الربا قلت: فعلى جميع المسلمين أن يتقووا الله عز وجل في أداء فرائضه، واجتناب محارمه، ومنها أنه أمرهم بالسمع والطاعة لكل من ولي عليهم من عبد أسود وغير أسود، ولا تكون الطاعة إلا بالمعروف، لأنه أعلمهم أنه سيكون اختلاف كثير بين الناس، فأمرهم بلزوم سنته وسنة أصحابه الخلفاء الراشدين المهدىين، وحثهم على أن يتمسكون بها التمسك الشديد، مثل ما بعض الإنسان بأضراسه على الشيء يريد أن لا يفلت منه، فواجب على كل مسلم أن يتبع سنت رسول الله، ولا يعملوا أشياء إلا بسننته وسنة الخلفاء الراشدين بعده: أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلى أجمعين، وكذا لا يخرج عن قول صاحبته رحمة الله عليهم، فإنه يرشد إن شاء الله، ومنها أنه حذرهم البدع

(١) ينظر شرح سنن أبي داود ٥١٥ / ١٠

وأعلمهم أنها ضلاله، فكل من عمل عملاً أو تكلم بكلام لا يوافق كتاب الله عز وجل، ولا سنة رسوله، وسنة الخلفاء الراشدين، وقول صحابته فهو بدعة، وهو ضلاله، وهو مردود على قائله أو فاعله، ومنها أن عرباض بن سارية قال: وعظنا رسول الله موعظة بلية ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب قال محمد بن الحسين: فميزوا هذا الكلام، لم يقل: صرخنا من موعظة، ولا زعقنا، ولا طرقنا على رءوسنا، ولا ضربنا على صدورنا، ولا زفنا^(١)، ولا رقصنا كما فعل كثير من الجهال، يصرخون عند الموعظ ويزعقون، وينغاشون، وهذا كله من الشيطان يلعب بهم، وهذا كله بدعة وضلاله، يقال لمن فعل هذا: اعلم أن النبي أصدق الناس موعظة، وأنصح الناس لأمته، وأرق الناس قلباً، وأصحابه أرق الناس قلوباً، وخير الناس من جاء بعدهم، ولا يشك في هذا عاقل، ما صرخوا عند موعظته، ولا زعوا، ولا رقصوا، ولا زفوا، ولو كان هذا صحيحاً لكانوا أحق الناس بهذا أن يفعلوه بين يدي رسول الله، ولكنها بدعة وباطل ومنكر، فاعلم ذلك، فتمسكون بحكم الله بستنه، وسنة الخلفاء من بعده الراشدين المهدىين، وسائر الصحابة رضي الله عنهم أجمعين^(٢).

ثالثاً: ما يستفاد من الحديث^(٣):

١. أن النبي كان يعظ أصحابه بالترغيب والترهيب.
٢. استحباب الوعظ والتذكير.
٣. فضل الصحابة لتأثيرهم بالموعظة.
٤. أن وجل القلب ودمع العين عالمة التأثر بالموعظة رغبة ورهبة.
٥. طلب الصحابة الوصية من النبي .

(١) الزفون: اللعب ، النهاية في غريب الحديث والأثر: ٣٠٥/٢

(٢) الأربعون حديثاً ٩٦

(٣) الفوائد المستنبطة من الأربعين النووية، عبد المحسن بن عبد العزيز العسكري ٤٧

٦. استحباب طلب الوصية من العالم وأنها ليست من السؤال المذموم، وكذلك السؤال عن العلم.

٧. الوصية بتقوى الله وهي وصية الله للأولين والآخرين.

٨. الوصية بالسمع والطاعة لولي الأمر ما لم يأمر بمعصية وإن لم يكن ذا حسب ولا نسب.

٩. إخبار النبي عما سيكون من الاختلاف، وقد وقع كما أخبر، ففيه: علم من أعلام النبوة.

الحديث التاسع في فضل القرآن

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ بْنُ الْأَجْرِيِّ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي دَاؤِدَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْمِصْرِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي حَمْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، عَنْ عَقِيلٍ بْنِ حَالِلٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ الْكِتَابُ الْأَوَّلُ نَزَّلَ مِنْ بَابِ وَاحِدٍ، وَعَلَى وَجْهٍ وَاحِدٍ، وَنَزَّلَ الْقُرْآنُ مِنْ سَبْعَةِ أَبْوَابٍ، عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ: زَاجِرٍ، وَأَمِرٍ، وَحَلَالٍ، وَحَرَامٍ، وَمُحْكَمٍ، وَمُتَشَابِهٍ، وَأَمْثَالٍ، فَأَحِلُّوا حَلَالَهُ، وَحَرَّمُوا حَرَامَهُ، وَأَفْعَلُوا مَا أَمِرْتُمْ، وَأَنْتُهُوا عَمَّا نُهِيْتُمْ، وَاعْتَرُوا بِأَمْثَالِهِ، وَاعْمَلُوا بِمُحْكَمِهِ، وَآمِنُوا بِمُتَشَابِهِ، وَقُولُوا: آمَنَّا بِهِ كُلُّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا (١).

دراسة سند الحديث:

أولاً: تحرير الحديث:

(١) الأربعون حديثاً (٩٩)

آخر جه من كتب التسعة:

أحمد: عن أبو كامل، عن زهير، عن أبي همام، عن عثمان بن حسان الجعفي^(١).

والنسائي: عن عمرو بن علي، عن ابن داود، عن سفيان، عن الوليد بن قيس، عن القاسم بن حسان^(٢).

كلاهما (عثمان بن حسان، و القاسم بن حسان) عن فلفلة بن عبد الله الجعفي.

وأورده من كتب السنة:.

ابن أبي شيبة: عن جعفر بن عون، عن الهجري^(٣).

وابي يعلى: عن سهل بن زنجلة الرازي، عن ابن أبي أويس، عن أخيه، عن سليمان بن بلال^(٤).

كلاهما (الهجري و سليمان بن بلال) عن أبي الأحوص.

وابن حبان عن أبي يعلى، عن أبي همام^(٥).

والآجري عن أبي بكر بن أبي داود عن أبو الطاهر أحمد بن عمرو المصري كلاهما (أبو همام وأبو الطاهر أحمد بن عمرو المصري) عن بن وهب قال: أخبرني حيوة بن شريح عن عقيل بن خالد عن سلمة بن أبي سلمة بن عبد الرحمن.

ثلاثتهم (فلفة الجعفي، وأبو الأحوص، أبو سلمة) عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً بنحوه.

(١) مسنـد الإمام أـحمد بن حـنـبل، مـسـنـدـ المـكـثـرـينـ مـنـ الصـحـابـةـ، مـسـنـدـ عـبـدـ اللهـ بـنـ مـسـعـودـ ٢٨٣/٧

(٤٢٥٢)

(٢) السنـنـ الـكـبـرـىـ النـسـائـىـ، كـتـابـ فـضـائـلـ الـقـرـآنـ، بـابـ: مـنـ كـمـ أـبـوـابـ نـزـلـ الـقـرـآنـ ٢٤٤/٧ (٧٩٣٠)

(٣) مـصـنـفـ اـبـنـ أـبـيـ شـيـبـةـ، كـتـابـ فـضـائـلـ الـقـرـآنـ، بـابـ الـقـرـآنـ عـلـىـ كـمـ حـرـفـاـنـزـلـ؟ـ ١٣٨/٦ (٣٠١٢١)

(٤) مـسـنـدـ أـبـيـ يـعـلـىـ، مـسـنـدـ عـبـدـ اللهـ بـنـ مـسـعـودـ ٢٧٨/٩ (٥٤٠٣)

(٥) صـحـيـحـ اـبـنـ حـبـانـ، كـتـابـ الرـقـائقـ، بـابـ قـرـاءـةـ الـقـرـآنـ ٣/٢٠ (٧٤٥)

وله شاهد من حديث عمر بن الخطاب^(١)، وابن عباس^(٢).

ثانياً: ترجمة رجال الاسناد:

الأول: عبد الله بن سليمان بن الإشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو بن عمران، أبو بكر بن أبي داود الأزدي السجستاني .

روى عن: أبو الطاهر احمد بن عمرو، إسحاق ابن منصور الكوسج، محمد بن بشار.

روى عنه: أبو بكر الشافعي، الدارقطني، ابن شاهين^(٣).

قال ابن عدي: وهو مقبول^(٤).

قال الدارقطني: ثقة حافظ متقن^(٥).

قال الذهبي: الحافظ الثقة، صاحب التصانيف^(٦).

قال ابن حجر: الحافظ الثقة صاحب التصانيف^(٧).

الثاني: أحمد بن عمرو، بن عبد الله بن عمرو بن السرح أبو الطاهر الأموي، مولاهم المصري الفقيه .

روى عن: سفيان بن عيينة، ابن وهب، سعيد الأدم.

(١) صحيح البخاري، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿فَأَقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْءَانِ﴾ ١٥٩/٩

(٧٥٥٠)

(٢) صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف وبيان معناه

(٨١٩/٥٦١)

(٣) تاريخ بغداد ٤٧١/٩ (٥٠٩٥)

(٤) الكامل في ضعفاء الرجال ٤٣٧/٥ (١١٠١)

(٥) الدليل المغني لشيخ الإمام أبي الحسن الدارقطني ٢٤٧ (٢٤٦)

(٦) ميزان الاعتدال ٤٣٣/٢ (٤٣٦٨)

(٧) لسان الميزان ٤/٤٩٠ (٤٢٦٦)

روى عنه: مسلم، أبو داود، أبو بكر بن أبي داود^(١).

قال النسائي: ثقة^(٢).

قال الذهبي: الإمام، الحافظ، الفقيه^(٣).

قال ابن حجر: ثقة من العاشرة^(٤).

مات سنة ٢٥٠ هـ^(٥).

الثالث: عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم أبو محمد المصري الفقيه.

روى عن: حيوة بن شريح، الثوري، ابن عيينة.

روى عنه: أحمد بن عمرو المصري، الليث بن سعد، علي ابن المديني^(٦).

قال أبو زرعة: الفقيه ثقة حافظ^(٧).

قال الذهبي: أحد الأعلام^(٨).

قال ابن حجر: ثقة حافظ من التاسعة^(٩).

مات سنة ١٩٧ هـ وله ٧٢ سنة^(١٠).

(١) تاريخ الإسلام ١٠٠٩/٥ (٣١)

(٢) تسمية مشايخ أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي وذكر المدلسين ٥٦ (٥٧)

(٣) سير أعلام النبلاء ١٢/٦٢ (١٤)

(٤) تقريب التهذيب ٨٣ (٨٥)

(٥) المصدر نفسه ٨٣ (٨٥)

(٦) تهذيب التهذيب ٦٧١/٦ (١٤١)

(٧) هامش أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية ٤٠٨/٢ (٣)

(٨) الكافش ٦٠٦/١ (٣٠٤٨)

(٩) تقريب التهذيب ٣٢٨ (٣٦٩٤)

(١٠) المصدر نفسه ٣٢٨ (٣٦٩٤)

الرابع: حيوة بن شريح بن صفوان بن مالك التجيبي أبو زرعة المصري الفقيه الزاهد روى عن: عقيل بن خالد، زيد بن أبي حبيب، يزيد بن عبد الله بن الهاد.

روى عنه: عبد الله بن وهب، ابن همزة، ابن المبارك^(١).

عبد الرحمن قال سئل أبي عنه فقال: ثقة صدوق^(٢).

قال الذهبي: فقيه^(٣).

قال ابن حجر: ثقة ثبت فقيه زاهد من السابعة^(٤).

مات سنة ١٥٨ وقيل ١٥٩هـ^(٥).

الخامس: عقيل بن خالد، بن عقيل الأيلي أبو خالد الأموي مولى عثمان، روى عن: سلمة بن أبي سلمة بن عبد الرحمن، والزهري، وعكرمة، روى عنه: حيوة بن شريح، والليث بن سعد وابن همزة^(٦).

قال أبو زرعة: ثقة صدوق^(٧).

قال الذهبي: حافظ صاحب كتاب^(٨).

قال ابن حجر: ثقة ثبت من السادسة^(٩).

(١) تهذيب التهذيب (٦٩/٣) (١٣٥)

(٢) الجرح والتعديل (٣٠٧/٣) (١٣٦٧)

(٣) الكاشف (١) (٣٥٩) (١٢٩١)

(٤) تقريب التهذيب (١٨٥) (١٦٠٠)

(٥) المصدر نفسه (١٨٥) (١٦٠٠)

(٦) تهذيب التهذيب (٢٥٥/٧) (٤٦٨)

(٧) الجرح والتعديل (٤٣/٧) (٢٤٣)

(٨) الكاشف (٢) (٣٢) (٣٨٦٠)

(٩) تقريب التهذيب (٣٩٦) (٤٦٦٥)

مات سنة ٤١٤هـ^(١).

السادس: سلمة بن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري .

روى عن: أبيه، روى عنه: الزهري مكحول، عقيل بن خالد^(٢).

قال محمد بن سعد: كان قليل الحديث^(٣).

قال البخاري: عنده مراسيل^(٤).

قال العجلي: ثقة^(٥).

قال عبد الرحمن: سألت أبي عنه فقال: لا بأس به^(٦).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات^(٧).

قال ابن عبد البر: لا يحتاج به^(٨).

النتيجة: صدوق يرسل، الوفاة: ١١١ - ١٢٠ هـ^(٩).

السابع: أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدنى قيل اسمه

عبد الله وقيل إسماعيل وقيل اسمه كنيته .

روى عن: ابن مسعود، وأبي هريرة، وعائشة .

(١) المصدر نفسه ٣٩٦ (٤٦٦٥)

(٢) الجرح والتعديل ٤/٤ (١٦٤) (٧١٨)

(٣) الطبقات الكبرى ٥/٥ (٣٧٧) (١١٠٧)

(٤) التاريخ الكبير ٤/٨٠ (٨٠٢٧) (٢٠٢٧)

(٥) الثقات ١/٤٢٠ (٦٤٣)

(٦) المصدر نفسه ١/٤٢٠ (٦٤٣)

(٧) الثقات ٦/٣٩٦ (٨٢٦٨)

(٨) لسان الميزان ٤/١١٦ (٣٥٦٣)

(٩) تاريخ الإسلام ٣/٢٤٢ (١٠٢)

روى عنه: ابنه سلمة، وعروة بن الزبير، والزهري^(١).

قال أبو زرعة: ثقة إمام^(٢).

قال الذهبي: أحد الأئمة^(٣).

قال ابن حجر: ثقة من الثالثة^(٤).

مات سنة ٩٤ هـ أو ١٠٤ هـ^(٥).

الثامن: ابن مسعود^(٦).

ثالثاً: الحكم عن الإسناد:

الإسناد من طريق الاجري حسن لوجود (سلمة بن أبي سلمة) وهو صدوق يرسل
وله متابعات وشواهد يرتقي إلى الحسن لذاته والله أعلم
اما المتن فهو صحيح لوروده في الصحيحين والله أعلم.

دراسة متن الحديث:

أولاً: غريب الحديث:

١. سَبْعَةِ أَحْرُفٍ: أراد بالحرف اللغة، يعني على سبع لغات من لغات العرب: أي إنها
مفرقة في القرآن، بعضه بلغة قريش، وبعضه بلغة هذيل، وبعضه بلغة هوازن، وبعضه
بلغة اليمن^(٧).

(١) تهذيب التهذيب (١١٦/١٢) (٥٣٦)

(٢) أبو زرعة الرازي وجهوه في السنة النبوية (٩٥٩/٣) (٨١٤)

(٣) الكاشف (٤٣١/٢) (٦٦٦)

(٤) تقرير التهذيب (٦٤٥) (٨١٤٢)

(٥) تقرير التهذيب (٦٤٥) (٨١٤٢)

(٦) سبق ترجمته في الحديث السادس، ص ٥٦

(٧) النهاية في غريب الحديث والأثر (٣٦٩/١)

٤. وَمُتَشَابِهٌ: ما لم يتلق معناه من لفظه وهو على ضربين: أحدهما إذا رد إلى المحكم عرف معناه، والآخر ما لا سبيل إلى معرفة حقيقته فالمتبوع له مبتغ للفتنة، لأنه لا يكاد ينتهي إلى شيء تسكن نفسه إليه^(١).

ثانياً: المعنى العام:

القرآن الكريم كتاب الله العظيم، ذو مكانة رفيعة وشرف لصاحبه، ميزة تحسين الصوت عند تلاوته ونزوله على سبعة أحرف، وثبتت قراءاته على أوجه، ويُعد من يتركه أو ينساه^(٢)، القرآن نزل بسبعة أحرف لتيسير القراءة على القبائل المختلفة، لكن مع انتشار الإسلام واحتلاط العرب، جمعه عثمان بن عفان على حرف واحد لتفادي الاختلاف، ووافق الصحابة، الأحرف السبعة تشير للتنوع اللغوي وليس لكل كلمة، بينما القراءات المختلفة ما زالت قائمة بالاعتماد على الحركات والنقط^(٣).

وبعد أن دخل الناس في الإسلام، ووحد الإسلام بين من دخل فيه من العرب، وصار العرب أمة واحدة، وذلت ألسنتهم، واتصل بعضهم ببعض، وعرف كل لغة الآخر، لم يكن هناك حاجة إلى بقاء هذه الأحرف؛ لما يترتب على ذلك من الاختلاف، فعثمان رضي الله عنه رأى أن من المصلحة ومن الفائدة عند جمعه للقرآن أن يقتصر على حرف واحد وهو حرف قريش أو لغة قريش وأحرق ما سوى ذلك، ومن المعلوم أنه لما كان نزوله أولاً من أجل التخفيف والمقصود الذي نزل من أجله القرآن على هذه الأحرف انتهى باتصال العرب بعضهم ببعض، وفهم بعضهم لغة الآخرين، فلغة قريش إذا اقتصر عليها أو على الحرف الذي نزل بها فإن بقية العرب يعرفون ذلك، وهذا من المصلحة والفائدة^(٤).

(١) المصدر نفسه ٤٤٢/٢

(٢) شرح سنن أبي داود ١/١٧٧

(٣) ينظر شرح سنن أبي داود ٣٢/١٧٧

(٤) ينظر شرح سنن أبي داود ٤/٤٤٦

ثالثاً: فقه الحديث:

يسر الله تعالى عليهم ليقرأ كل إنسان بما يوافق لغته ويسهل على لسانه للضرورة لاختلاف لغة العرب ومشقةأخذ جميع الطوائف بلغة فلما كثر الناس والكتاب وارتفعت الضرورة كانت قراءة واحدة قال الداودي وهذه القراءات السبع التي يقرأ الناس اليوم بها ليس كل حرف منها هو أحد تلك السبعة بل تكون مفرقة فيها ، فتجوز القراءة بكل واحد من الحروف وإبدال حرف بحرف وقد تقرر إجماع المسلمين أنه يحرم إبدال آية أمثل بآية أحکام قال وقول من قال المراد خواتيم الآي فيجعل مكان غفور رحيم سميع بصير فاسد أيضاً للإجماع على منع تغيير القرآن للناس هذا مختصرها نقله القاضي عياض في المسألة والله أعلم^(١).

رابعاً: ما يستفاد من الحديث^(٢):

- ١ نزول القرآن على سبعة أحرف تسهيلاً لاختلاف لهجات العرب في بداية الإسلام.
- ٢ حفظ الله للقرآن بتوحيد المصحف تحقيقاً لوعده في قوله: ﴿وَإِنَّا لَهُوَ لَحَافِظُونَ﴾^(٣).
- ٣ الالتزام بالقرآن باتباع أوامره واجتناب نواهيه والإيمان بمحكمه ومتناهيه.

الحديث العاشر في الصحابة

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرِ الْأَجْرِيُ: حَدَّثَنَا الْفِرِيَابِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا قُتْبِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدِ الدَّرَاوِرِيُّ.
حَوْدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْبَغْوَيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَمَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدِ الدَّرَاوِرِيُّ.

(١) شرح النووي على مسلم ٩٩/٦

(٢) ينظر شرح النووي على مسلم ٩٩/٦، شرح سنن أبي داود، ٣٢/١٧٧

(٣) سورة الحجر آية رقم (٩)

حَوَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَا الْمُطَرْزُ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمَرْوَزِيُّ
قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّارَاوَرْدِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَمِيدٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ
أَيْهِ، عَنْ جَدِّه عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: أَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ،
وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَلَيُّ فِي الْجَنَّةِ، وَطَلْحَةُ فِي الْجَنَّةِ، وَالزَّبِيرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ فِي الْجَنَّةِ،
وَسَعْدُ وَسَعِيدٌ فِي الْجَنَّةِ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَاحِ فِي الْجَنَّةِ^(١).

دراسة سند الحديث:

أولاً: تخریج الحديث:

آخرجه احمد^(٢)، والترمذی^(٣)، والنسائی^(٤).

والآجری عن الفريابی.

أربعتهم (احمد، والترمذی، والنسائی، والفریابی) عن قتيبة بن سعيد.

والآجری من طريق أبي القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي عن يحيى بن عبد الحميد الحمانی.

والآجری من طريق أبي بكر قاسم بن زكرياء المطرز عن إسحاق بن إبراهيم المروزي.
ثلاثتهم (قتيبة بن سعيد، ويحيى بن عبد الحميد الحمانی، وإسحاق بن إبراهيم المروزي) عن
عبد العزيز بن محمد، عن عبد الرحمن بن حميد، عن أبيه، عن عبد الرحمن بن عوف مرفوعاً.

(١) الأربعون حديثاً، الآجری (١٠٣) ١٠٣

(٢) مسنند احمد، مسنند باقي العشرة المبشرین بالجنة، مسنند عبد الرحمن بن عوف الزهری رضي الله عنه

(٣) ٢٠٩/٢٧٥

(٤) سنن الترمذی، أبواب المناقب عن رسول الله صلی الله عليه وسلم، باب مناقب عبد الرحمن بن

عوف بن عبد عوف الزهری رضي الله عنه ٦٤٧/٥ (٣٧٤٧)

(٥) السنن الكبرى للنسائی، كتاب المناقب، أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه ٣٢٨/٧ (٨١٣٨)

وله شاهد من حديث أنس بن مالك^(١)، ومن حديث سعيد بن زيد^(٢) ومن حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنهم أجمعين^(٣).

ثانياً: ترجمة رجال الإسناد:

الأول: الفريابي^(٤).

الثاني: قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف بن عبد الله.

روى عن: مالك، حماد بن زيد، عبد العزيز الدراوردي.

روى عنه: الترمذى، ابن ماجة، الفريابي^(٥).

قال النسائي: ثقة مأمون^(٦).

قال الذهبي: شيخ الإسلام، المحدث، الإمام، الثقة^(٧).

قال ابن حجر: ثقة ثبت من العاشرة^(٨).

(١) صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لو كنت متخدًا خليلا

٩/٥ (٣٦٧٥)

(٢) سنن ابن ماجه، أبواب السنة، باب في فضائل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم - فضائل

العشرة رضي الله عنهم ١/٩٤ (١٣٣)

(٣) صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب من فضائل طلحة، والزبير رضي الله عنها ٤/١٨٨٠

(٢٤١٧)

(٤) سبق ترجمته في الحديث الثاني، ص ٢٩

(٥) تهذيب التهذيب ٨/٣٥٩ (٦٤١)

(٦) مشيخة النسائي ٦٢ (١٠٤)

(٧) سير أعلام النبلاء ١١/١٣ (٨)

(٨) تقریب التهذیب ٤٥٤ (٥٥٢٢)

مات سنة ١٤٠ هـ عن ٩٠ سنة^(١).

الثالث: عبد العزيز بن محمد بن عبيد الإمام، العالم المحدث، أبو محمد الجهنمي مولاه، المدني الدراوردي قيل: أصله من دراورد: قرية بخراسان وكان يقول للرجل إذا أراد أن يدخل: أندرون^(٢)، فلقبوه الدراوردي^(٣).

روى عن: عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن، عمرو بن أبي عمرو، سهيل بن أبي صالح .
روى عنه: قتيبة بن سعيد، شعبة، الشوري^(٤).

قال النسائي^(٥)، والذهبى^(٦) وابن حجر^(٧): «صدق»، وزاد ابن حجر: «كان يحدث من كتب غيره في خطيء».

مات سنة ١٨٧ هـ بالمدينة^(٨).

الرابع: عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن المرزبان^(٩) بن سابور^(١٠) .

(١) المصدر نفسه (٤٥٤) (٥٥٢٢)

(٢) أندرون: الكلمة فارسية معناها: داخل، باطن، بيت داخلي تابع للمنزل، هامش سير أعلام النبلاء ٣٦٦/٨

(٣) الدراوردي: المنسوب إلى دراب جرد، وهو بلد بفارس، معجم متن اللغة، أحمد رضا/٤٠٨

(٤) سير أعلام النبلاء ٣٦٦/٨

(٥) تفسير النسائي ٨٠٨/٢

(٦) ميزان الاعتدال ٦٣٣/٢ (٥١٢٥)

(٧) تقريب التهذيب ٣٥٨ (٤١١٩)

(٨) سير أعلام النبلاء ٣٦٩/٨ (١٠٧)

(٩) المرزبان: وهم ما وراء الملوك وهم ملوك الأطراف ومرز هو الحد بالفارسية ومرزبان وهو صاحب الحد، مفاتيح العلوم، الخوارزمي ١٣٧

(١٠) سابور: اسم ملك من ملوك الفرس، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، الحميري

٢٩٤٧/٥

أبو القاسم البغوي الأصل البغدادي .

روى عن: يحيى بن عبد الحميد الحمانى، علي ابن المدينى، أحمد بن حنبل.

روى عنه: ابن المظفر، الدارقطنى، أبو حفص بن شاهين^(١).

قال ابن عدي: كان صاحب حديث^(٢).

قال الدارقطنى: ثقة ثبت تكلم فيه بلا حجة^(٣).

قال الذهبي: ثقة مطلقاً^(٤).

قال ابن حجر: الحافظ الصدوق^(٥).

مات ليلة الفطر سنة ٣١٨هـ.

الخامس: يحيى بن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن ميمون بن عبد الرحمن، وميمون يلقب:

كشمين - ويكنى يحيى أبا زكريا الحمانى الكوفى قدم بغداد.

روى عن: عبد العزيز بن محمد الدراوردى، حماد بن زيد، سفيان بن عيينة.

روى عنه: عبد الله بن محمد البغوى، أحمد بن يحيى الحلواني، موسى بن هارون^(٧).

قال البخارى: يتكلمون فيه^(٨).

(١) تاريخ الإسلام ٣٢٣/٧ (٣٠٩)

(٢) الكامل في الضعفاء ٤٣٧/٥ (١١٠٢)

(٣) الدليل المغني لشيخ الإمام أبي الحسن الدارقطنى ٢٥٧ (٢٦٢)

(٤) ميزان الاعتدال ٤٩٣/٢ (٤٥٦٢)

(٥) لسان الميزان ٥٦٣/٤ (٤٤٠٩)

(٦) المصدر نفسه ٥٦٣/٤ (٤٤٠٩)

(٧) تاريخ بغداد ١٧٣/١٤ (٧٤٨٣)

(٨) التاريخ الكبير، البخارى ٢٩١/٨ (٣٠٣٧)

قال أبو زرعة: الحافظ^(١).

قال النسائي: ضعيف^(٢).

قال الذهبي: الحافظ^(٣).

قال ابن حجر: حافظ إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث^(٤).

النتيجة: راوٍ حافظ لكن ضعيف بسبب اتهامه بسرقة الحديث.

مات سنة ١٢٨هـ^(٥).

السادس: القاسم بن زكريا بن يحيى البغدادي، أبو بكر المقرئ المعروف بالطرز.

روى عن: إسحاق بن إبراهيم المروزي، القاسم بن سعيد بن المسيب بن شريك، مجاهد بن

موسى.

روى عنه: أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، أبو بكر بن عمر بن سلم الجعابي، أبو

الحسين محمد بن المظفر بن موسى الحافظ^(٦).

قال الخطيب: كان ثقة ثبتا^(٧).

قال الذهبي: كان مقرئاً نبيلاً^(٨).

(١) هامش أبو زرعة الرازى وجهوده في السنة النبوية ٣٦٥/٢ (٩)

(٢) الضعفاء والمترونون، النسائي ١٠٧ (٦٢٥)

(٣) ميزان الاعتدال ٤/٤ (٣٩٢) (٩٥٦٧)

(٤) تقریب التهذیب ٥٩٣ (٧٥٩١)

(٥) تقریب التهذیب ٥٩٣ (٧٥٩١)

(٦) تهذیب الكمال في أسماء الرجال ٢٣/٣٥٢ (٤٧٩٠)

(٧) تاريخ بغداد ١٢٤٧/٤٣٧ (٦٩١٠)

(٨) تاريخ الإسلام ٩٣/٧ (٢٤١)

قال ابن حجر: حافظ ثقة من الثانية عشرة^(١).

مات سنة ٣٠٥ هـ وله ٨٥ سنة^(٢).

السابع: إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم بن مطر أبو يعقوب الحنظلي المعروف بابن راهويه المروزي نزيل نيسابور أحد الأئمة.

روى عن: ابن عيينة، ابن علية، عبد العزيز بن محمد الدراوردي.

روى عنه: أحمد بن حنبل، يحيى بن معين، قاسم بن زكريا المطرز^(٣).

قال أبو زرعة: ثقة حافظ مجتهد^(٤).

قال الذهبي: أمل المسنن من حفظه^(٥).

قال ابن حجر: ثقة حافظ مجتهد^(٦).

قيل مات سنة ٢٣٧، وقيل مات ليلة النصف من شعبان سنة ٢٣٨، وقيل مات وهو ابن ٧٧ سنة^(٧).

الثامن: عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهراني المدنى.

روى عن: أبيه حميد بن عبد الرحمن، سعيد بن المسيب، السائب بن يزيد.

روى عنه: صالح ابن كيسان، ابن عيينة، عبد العزيز بن محمد الدراوردي^(٨).

(١) تقرير التهذيب (٤٥٠) (٥٤٥٨)

(٢) المصدر نفسه (٤٥٠) (٥٤٥٨)

(٣) تهذيب التهذيب (٢١٧/١) (٤٠٨)

(٤) هامش أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية (٢/٣٣٥) (١) (٣٣٥/٢)

(٥) الكاشف (١) (٢٣٣) (٢٧٦)

(٦) تقرير التهذيب (٩٩) (٣٣٢)

(٧) تهذيب التهذيب (٢١٨/١) (٤٠٨)

(٨) تهذيب التهذيب (٦/١٦٤) (٣٣٧)

قال عبد الرحمن: سئل أبي عنه فقال: ثقة^(١).

قال الذهبي: ثقة^(٢).

قال ابن حجر: ثقة من السادسة^(٣).

مات سنة ١٣٧هـ^(٤).

التاسع: حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري أبو إبراهيم ويقال أبو عبد الرحمن ويقال أبو عثمان المدني.

روى عن: أبيه عبد الرحمن بن عوف، عمر، عثمان.

روى عنه: ابنته عبد الرحمن، الزهري، قنادة^(٥).

قال النسائي: ثقة^(٦).

قال الذهبي: كان فقيها نبيلاً شريفاً^(٧).

قال ابن حجر: ثقة من الثانية^(٨).

مات سنة ١٠٥هـ^(٩).

(١) الجرح والتعديل ٢٢٥/٥ (١٠٥٩)

(٢) الكاشف ٦٢٦/١ (٣١٨٢)

(٣) تقريب التهذيب ٣٣٩ (٣٨٤٧)

(٤) المصدر نفسه ٣٣٩ (٣٨٤٧)

(٥) تهذيب التهذيب ٤٥/٣ (٧٧)

(٦) تفسير النسائي ٧٩٣/٢

(٧) تاريخ الإسلام ١٠٨٥/٢ (٤٥)

(٨) تقريب التهذيب ١٨٢ (١٥٥٢)

(٩) المصدر نفسه ١٨٢ (١٥٥٢)

العاشر: عبد الرحمن بن عوف بن عبد عوف بن عبد الحارث بن زهرة بن كلاب بن مرة القرشي الزهري يكنى أباً محمد كان اسمه في الجاهلية عبد عمرو وقيل عبد الكعبة فسماه رسول الله عبد الرحمن توفي سنة ٣١هـ بالمدينة، وهو ابن ٧٥ سنة^(١).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

إسناد الحديث من طريق الأجري ضعيف وسبب الضعف (يجيى بن عبد الحميد الحمانى)، قوله متابعات وشواهد فيرتقى الحديث إلى الحسن لغيره والله أعلم.

قال الترمذى: وقد روى هذا الحديث عن عبد الرحمن بن حميد، عن أبيه، عن سعيد بن زيد، عن النبي نحو هذا، وهذا أصح من الحديث الأول^(٢).

دراسة متن الحديث:

أولاً: سبب ورود الحديث:

أخرج ابن عساكر عن سعيد بن زيد قال: سمعت أبا بكر الصديق يقول لرسول الله : ليتني رأيت رجلا حيا، من أهل الجنة فقال له رسول الله: هو ذا أنا من أهل الجنة، فقال: يا رسول الله إني لست أشك فيك فعد له وقال: يا أبا بكر فأنا من أهل الجنة وأنت من أهل الجنة وعمر من أهل الجنة وعثمان من أهل الجنة، وعلى من من أهل الجنة، وطلحة من أهل الجنة، والزبير من أهل الجنة، وعبد الرحمن بن عوف من أهل الجنة، وسعد بن مالك من أهل الجنة والعasher سميتها، فناشدوه بالله من العاشر قال: أنا^(٣).

ثانياً: المعنى العام:

(١) أسد الغابة ٤٦٥ / ٣ (٣٣٧٠)

(٢) سنن الترمذى ٦٤٧ / ٥ (٣٧٤٧)

(٣) اللمع في أسباب ورود الحديث، باب الجنائز ٨٩ (٩١)

بدأ الحديث بذكر الخلفاء الراشدين الأربع وهذا يدل على أفضليتهم ثم ذكر الصحابة البارزين في الجهاد والإنفاق في سبيل الله ختم بأبي عبيدة بن الجراح الذي كان معروفاً بأمانته وقيادته وهؤلاء هم من نشروا الدين وأعلوا كلمة الحق كلمة لا إله إلا الله.

وقال القاريء الظاهر أن هذا الترتيب هو المذكور على لسانه كما يشعر إليه ذكر اسم الراوي بين الأسماء وإلا كان مقتضى التواضع أن يذكره في آخرهم فينبغي أن يعتمد عليه في ترتيب البقية من العشرة^(١).

وقيل لهم: العشرة لإنهم سردوا في حديث واحد، وليس لأن شهادة الرسول بالجنة خلصة بهؤلاء العشرة ومقصورة عليهم، بل هناك من أصحاب النبي من شهد له بالجنة سواهم، ك ثابت بن قيس بن شماس، وعكاشه بن محسن، والحسن والحسين وفاطمة وغيرهم من أصحاب النبي، فقد جاءت أحاديث تشهد لكل واحد من هؤلاء بالجنة، وكذلك غيرهم من ثبتت شهادة النبي له بالجنة، ولكن اشتهر هؤلاء بلقب العشرة؛ لأنهم سردوا في حديث واحد، وبشرروا بالجنة^(٢).

قال محمد بن الحسين: فواجب على المسلمين أن يشهدوا لمن شهد لهم رسول الله، وإذا شهد لهم فقد أحبهم، ومن أحب هؤلاء وشهد لهم بالجنة سلم جميع الصحابة منه، ويشهد لهم بالخلافة، أولهم أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي، رضي الله عنهم، فهو لاء الذين قال النبي: لا يجتمع حب هؤلاء الأربع إلا في قلب مؤمن: أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلي^(٣)، قال محمد بن الحسين: اعلم رحمك الله: من أحب أبا بكر فقد أقام الدين، ومن أحب عمر فقد أوضح السبيل، ومن أحب عثمان فقد استثار بنور الله عز وجل، ومن أحب

(١) تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى ١٧١/١٠ (٣٧٤٧)

(٢) شرح سنن أبي داود ٩٠/٣٢

(٣) المنتخب من مسنن عبد بن حميد، من مسنن أبي هريرة رضي الله عنه ١/٤٢٦ (٤٢٦) منقطع

علي بن أبي طالب فقد استمسك بالعروة الوثقى، ومن قال الحسنى في أصحاب رسول الله فقد برئ من النفاق^(١).

ثالثاً: ما يستفاد من الحديث^(٢):

١. ضرورة محبة الصحابة وتقديرهم، خاصة الخلفاء الأربع.
٢. الشهادة بالجنة لا تقتصر على العشرة، وإنما تشمل كل من ثبتت فيه النصوص.
٣. الترتيب النبوى له دلالة في الفضل والمكانة.
٤. محبة الصحابة براءة من النفاق، وهي من علامات أهل السنة.
٥. يحب الإيمان بشهادة النبي، وعدم معارضتها بالعقل أو الهوى.

(١) الأربعون حديثاً (١٠٣) (١٠)

(٢) ينظر: الأربعون حديثاً (١٠٣)، تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى (٣٧٤٧)، (١٧١/١٠)

المبحث الثالث: من الحديث الحادي عشر في ذم سب الصحابة إلى الحديث الثالث عشر في الفرق:

الحديث الحادي عشر في ذم سب الصحابة

نص الحديث:

قال أبو بكر الأجرّي: أخبرنا خلف بن عمرو العكّري قال: حدثنا الحميدي وهو عبد الله بن الزبير قال: أخبرنا محمد بن طلحة التميمي قال: حدثنا عبد الرحمن بن سالم بن عبد الرحمن بن عويم بن ساعدة، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله قال: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ اخْتَارَنِي وَاخْتَارَ لِي أَصْحَابًا، فَجَعَلَ لِي مِنْهُمْ وُزَرَاءً وَأَنْصَارًا وَأَصْهَارًا، فَمَنْ سَبَّهُمْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبُلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا صَرْفًا وَلَا عَدْلًا^(١).

دراسة إسناد الحديث:.

أولاً: تخریج الحديث:

آخرجه الأجري، والطبراني^(٢).

كلاهما عن خلف بن عمرو العكّري.

والحاكم النيسابوري: عن علي بن حمّاذ العدل^(٣).

والخطيب البغدادي: عن أبي عمر عبد الواحد بن محمد بن عبد الله بن مهدي، عن القاضي أبو عبد الله بن إسماعيل الضبي، عن الحسن بن أبي بكر، عن محمد بن عبد الله بن إبراهيم، عن بشر بن موسى، وخلف بن عمرو^(٤).

(١) الأربعون حديثاً ١٠٦

(٢) المعجم الكبير للطبراني، باب العين، عويم بن ساعدة الأنصاري ١٧ / ١٤٠ / ٣٤٩

(٣) المستدرك على الصحيحين ط الرسالة، كتاب معرفة الصحابة رض، ذكر عويم بن ساعدة

٦٨٠١ (٤٢٣/٧)

(٤) تلخيص المتشابه في الرسم، باب الاتفاق في الأسماء والخلاف في الآباء ٦٣١ / ٢

ثلاثتهم (خلف بن عمرو وعلي بن حمذاد العدل وبشر بن موسى) عن الحميدي عن محمد بن طلحة التيمي عن عبد الرحمن بن سالم بن عبد الرحمن بن عويم بن ساعدة عن أبيه عن جده مرفوعاً.

واخرجه الحاكم من طريق عبد الرحمن بن سالم عن عتبة بن عويم بن ساعدة عن أبيه عن جده عن عويم بن ساعدة مرفوعاً بنحوه^(١).

ثانياً: ترجمة رجال السنن:

الأول: خلف بن عمرو بن عبد الرحمن بن عيسى أبو محمد العكري.

روى عن: عبد الله بن الزبير الحميدي، محمد بن معاوية النيسابوري، الحسن بن الريبع البوارني.

روى عنه: أبو عمرو ابن السماك، وجعفر الخلدي، وإسماعيل بن علي الخطبي^(٢).

قال الدارقطني: ثقة^(٣).

قال الذهبي: الشيخ، المحدث، الثقة، الجليل^(٤).

مات سنة ٢٩٦هـ^(٥).

الثاني: عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله بن أسامة بن عبد الله بن حميد أبو بكر الأستاذ الحميدي المكي.

روى عن: محمد بن طلحة التيمي، الوليد بن مسلم، وكيع.

(١) المستدرك على الصحيحين، كتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم، ذكر عويم بن ساعدة رضي الله عنه ٧٣٢/٣ (٦٦٥٦).

(٢) تاريخ بغداد ٢٨٤/٩ (٤٣٧٦).

(٣) تاريخ الإسلام ٩٤٢/٦ (١٩٧٠).

(٤) سير أعلام النبلاء ١٣/٥٧٧ (٣٠٠).

(٥) سير أعلام النبلاء ١٣/٥٧٧ (٣٠٠).

روى عنه: البخاري، مسلم، خلف بن عمرو^(١).

قال أبو زرعة: أحد الأئمة^(٢).

قال الذهبي: الفقيه أحد الاعلام^(٣).

قال ابن حجر: ثقة حافظ فقيه من العاشرة^(٤).

مات بمكة سنة ١١٩هـ أو بعدها^(٥).

الثالث: محمد بن طلحة بن عبد الرحمن بن طلحة بن عبد الله بن عثمان بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة التيمي أبو عبد الله بن الطويل وجده عثمان بن عبيد الله أخو طلحة.

روى عن: عبد الرحمن بن سالم بن عتبة بن ساعدة، أبي سهيل نافع بن مالك بن أبي عامر، إسحاق بن يحيى بن طلحة.

روى عنه: عبد الله بن الزبير، علي بن المديني، نعيم بن حماد^(٦).

قال عبد الرحمن: سألت أبي عنه فقال: محله الصدق يكتب حدثه ولا يحتاج به^(٧). ذكره ابن حبان في كتاب الثقات وقال: ربما أخطأ^(٨).

(١) تهذيب التهذيب (٢١٥/٥) (٣٧٢)

(٢) هامش أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية (٦٧٤/٢)

(٣) الكاشف (٥٥١/١) (٢٧٢١)

(٤) تقرير التهذيب (٣٠٣) (٣٣٢٠)

(٥) المصدر نفسه (٣٠٣) (٣٣٢٠)

(٦) تهذيب التهذيب (٢٣٧/٩) (٣٨٠)

(٧) الجرح والتعديل (٢٩٢/٧) (١٥٨٢)

(٨) الثقات (٥٣/٩) (١٥١٤٧)

قال ابن حجر: صدوق يخطئ من الثامنة^(١).

مات سنة ١٨٠هـ^(٢).

الرابع: عبد الرحمن بن سالم بن عتبة ويقال ابن عبد الله ويقال ابن عبد الرحمن بن عويم ابن ساعدة الأنصاري المدنى.

روى عن: أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وآلها وسلم .

روى عنه: محمد بن طلحة بن الطويل التميمي^(٣).

قال البخاري: لم يصح حديثه^(٤).

قال ابن حجر: مجهول من السادسة^(٥).

الخامس: سالم بن عتبة بن عويم بن ساعدة، ويقال: سالم بن عبد الله، ويقال: سالم بن عبد الرحمن الأنصاري، المدنى، والد عبد الرحمن بن سالم.

روى حديثه: محمد بن طلحة التميمي، عن عبد الرحمن بن سالم، عن أبيه، عن جده، عن النبي .

روى له: ابن ماجه حديثاً واحداً، قال المزي: وقد وقع لنا عالياً عنه^(٦).

قال ابن حجر: مقبول من السادسة^(٧).

(١) تقرير التهذيب ٤٨٥ (٥٩٨٠)

(٢) المصدر نفسه ٤٨٥ (٥٩٨٠)

(٣) تهذيب التهذيب ١٨١/٦ (٣٦٥)

(٤) المصدر نفسه ١٨١/٦ (٣٦٥)

(٥) تقرير التهذيب ٣٤١ (٣٨٦٨)

(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٦٣/١٠ (٢١٥٥)

(٧) تقرير التهذيب ٢٢٧ (٢١٨٢)

الخامس: عبد الرحمن بن ساعدة الأنباري ولد على عهد رسول الله وقيل: ولد قبل الهجرة^(١).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

إسناد الحديث من طريق الآجري ضعيف بسبب (عبد الرحمن بن سالم) وهو مجهول والله أعلم.

قال الطبراني: لا يروي هذا الحديث عن ساعدة إلا بهذا الإسناد تفرد به محمد بن طلحة^(٢).

قال الحاكم عن إسناد الذي خرجه من طريق الحميدي هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخر جاه^(٣).

قال أبو إسحاق الحويني الأثري: سنته ضعيف قوله آفتاب: الأولى: عبد الرحمن بن سالم (مجهول العين)^(٤) والصفة لم يرو عنه غير محمد بن طلحة، وقد صرخ الحافظ بأنه (مجهول) الثانية: سالم بن عبد الرحمن، أيضاً لم يرو عنه غير ولده عبد الرحمن، فهو مجهول مثله^(٥).

(١) أسد الغابة في معرفة الصحابة ٤٨٠ / ٣ (٣٣٧٢)

(٢) النافلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة، الأثري ٩٠ / ١ (٧١)

(٣) المستدرك على الصحيحين ٧٣٢ / ٣ (٦٦٥٦)

(٤) مجهول العين: وهو في اصطلاح المحدثين كل من لم تعرفه العلماء، ومن لم يعرف حديثه إلا من جهة راو واحد وترتفع الجهة عن الراوي بمعرفة العلماء له، أو برواية المعدلين عنه، وتكتفي روایة واحد كما يكتفي تعديل واحد، معجم مصطلح الأصول ٢٨٢

(٥) النافلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة ٩٠ / ١ (٧١)

دراسة متن الحديث:

أولاً: غريب الحديث:

لَا صَرْفًا وَلَا عَدْلًا: قيل: الصرف التطوع والعدل الفرض، وقيل: الصرف التوبة والعدل الفدية^(١).

ثالثاً: المعنى العام:

يبين الحديث الشريف أن سب الصحابة رضي الله عنهم حرام من فواحش المحرمات سواء من لابس الفتنة منهم وغيره لأنهم مجتهدون في تلك الحروب قال القاضي وسب أحدهم من المعاصي الكبائر^(٢)، ومن سب أصحابي ظاهر في كل من صحبه ولو سب صحابي صحابياً كان داخلاً في الوعيد فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين أي يلحقه كل لعن صادر عن هؤلاء لأن سب من أمر الله بالدعاء لهم وسؤال المغفرة^(٣) قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَغْفِرْ لَنَا وَلَا حَوَّنَا إِلَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾^(٤) وهذه الآية تُظهر أن من صفات المؤمنين الصادقين محبتهم للصحابة، والدعاء لهم، وتنقية القلب من الحقد تجاههم، لا سبّهم أو الطعن فيهم، وقال الله والله في أصحابي، لا تخذوههم غرضاً من بعدي، من أحبهم فقد أحبني، ومن أبغضهم فقد أبغضني، ومن آذاهم فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى الله، ومن آذى الله فيوشك أن يأخذه الله^(٥).

(١) لسان العرب، جمال الدين الإفريقي ٩٠/٩

(٢) ينظر شرح النووي على مسلم ١٦/٩٣

(٣) ينظر الشَّوَّيرُ شَرْحُ الجَامِعِ الصَّغِيرِ محمد بن إسماعيل بن صلاح الصناعي ١٠/٢٥٢ (٨٧١٥)

(٤) سورة الحشر آية رقم (١٠)

(٥) جامع الترمذى، أبواب المناقب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب فيمن سب أصحاب النبي

صلى الله عليه وسلم ٦/٣٨٦٢

والغرض: الهدف الذي يرمى فيه؛ فهو نهي عن رميهم، مؤكداً ذلك بتحذيرهم الله منه، وما ذلك إلا لشدة الحرمة^(١).

قال محمد بن الحسين: فمن سمع فنفعه الله الكريم بالعلم أحبهم أجمعين: المهاجرين والأنصار وأصحاب رسول الله : من تزوج إليهم، ومن زوجهم، وجميع أهل بيته الطيبين، وجميع أزواجها، واتقى الله الكريم فيهم، ولم يسب واحداً منهم، ولم يذكر ما شجر بينهم، وإذا سمع أحدها يسب أحدها منهم نهاد وزوجه ونصحه، فإن أبي هجره ولم يجالسه، فمن كان على هذا مذهب رُجِي له من الله الكريم كل خير في الدنيا والآخرة^(٢).

رابعاً: ما يستفاد من الحديث:^(٣)

١ تحرير سب الصحابة، واعتباره من الكبائر، لما فيه من تعدٌ على من اختارهم الله لصحبة نبيه .

٢ الوعيد الشديد لسابّهم، إذ توعّده النبي بلعنة الله والملائكة والناس أجمعين، وعدم قبول عمله يوم القيمة.

٣ محبة الصحابة من الإيمان، وبغضهم من النفاق.

٤ وجوب الكف عما شجر بينهم، وإنكار سبّهم، وترك مجالسة من يطعن فيهم أو يذكرون بسوء.

٥ أن توّقير الصحابة من علامات سلامة العقيدة وحسن الإسلام، وهو منهج أهل السنة والجماعة.

(١) ينظر كوثر المعاني الدراري في كشف حبایا صحيحة البخاري، الخضر الشنقيطي ٣٧/١

(٢) الأربعون حديثاً ١٠٦

(٣) ينظر: الأربعون حديثاً ١٠٦ ، شرح النووي على مسلم ٩٣/١٦ ، التّنوير شرح الجامع الصّغير محمد بن إسماعيل بن صلاح الصناعي ٢٥٢/١٠ (٨٧١٥)، كوثر المعاني الدراري في كشف حبایا صحيحة البخاري، الخضر الشنقيطي ٣٧/١

الحاديـث الثـانـي عـشـر فـي الإيمـان يـزـيد وـيـنـقـصـ

نص الحديث:

قال أبو بكر الأجرّي: أخْبَرَنَا أبو العَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى بْنُ سُكِّينِ الْبَلْدِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلَيْهِ بْنُ حَرْبِ الْمُوْصِلِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ صَالِحِ الْخُرَاسَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّضَا عَلَيْهِ بْنُ مُوسَى عَنْ أَبِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلَيٌّ، عَنْ عَلَيٌّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ عَلَيٌّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: الْإِيمَانُ قَوْلٌ بِاللّٰسَانِ، وَعَمَلٌ بِالْأَرْكَانِ، وَيَقِينٌ بِالْقُلُوبِ^(١).

دراسة سند الحديث:

أولاً: تخریج الحديث:

آخرجه ابن ماجه: عن سهل بن أبي سهل، ومحمد بن إسماعيل^(٢).

والآجرّي عن أبي العباس أحمد بن عيسى بن سكين البلدي عن علي بن حرب الموصلي.

والطبراني: عن محمد بن علي الصائغ^(٣).

والبيهقي: عن أبي عبد الله الحافظ، عن أبي بكر أحمد بن إسحاق الفقيه، عن علي بن عبد العزيز^(٤).

خمستهم (سهل بن أبي سهل و محمد بن إسماعيل، و علي بن حرب الموصلي و محمد بن علي الصائغ، و علي بن عبد العزيز) عن عبد السلام بن صالح الهروي عن علي بن موسى الرضا

(١) الأربعون حديثاً للأجرّي ١٠٨ (١٢)

(٢) سنن ابن ماجه، كتاب في الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، باب في الإيمان ١/٢٥ (٦٥)

(٣) المعجم الأوسط، الطبراني، باب الميم، من اسمه محمد ٦/٢٢٦ (٦٢٥٤)

(٤) شعب الإيمان البيهقي، المقدمة، باب الدليل على أن الطاعات كلها إيمان ١/١٠٦ (١٦)

عن أبيه موسى بن جعفر عن أبيه جعفر بن محمد، عن أبيه محمد بن علي، عن علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب، رضي الله عنه مرفوعاً بنحوه.

ثانياً: ترجمة رجال السنن:

الأول: أحمد بن عيسى بن السكين، أبو العباس الشيباني البلدي.

روى عن: علي بن حرب الموصلي، سليمان بن سيف، هاشم بن القاسم.

روى عنه: الدارقطني، عمر بن شاهين، يوسف بن مسرور القواس^(١).

قال الخطيب: كان ثقة^(٢).

المتوفى: ٣٢٣هـ^(٣).

الثاني: علي بن حرب بن محمد بن حرب بن حيان بن مازن بن الغضوبية الطائي، أبو الحسن الموصلي.

روى عن: عبد السلام بن صالح الخراساني، سفيان بن عيينة، وكيع بن الجراح.

روى عنه: النسائي، عبد الرحمن بن أبي حاتم الرazi، أحمد بن عيسى بن السكين^(٤).

قال عبد الرحمن: سئل أبي عنه فقال: صدوق، وكان أخبارياً شاعراً^(٥).

قال الذهبي: أخبارياً شاعراً^(٦).

قال ابن حجر: صدوق فاضل من صغار العاشرة^(٧).

(١) تاريخ الإسلام ٤٧١/٧ (١١٤)

(٢) تاريخ بغداد ٤٦١/٥ (٢٢٩٩)

(٣) تاريخ الإسلام ٤٧١/٧ (١١٤)

(٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣٦١/٢٠ (٤٠٣٧)

(٥) الجرح والتعديل ١٨٣/٦ (١٠٠٦)

(٦) الكاشف ٣٧/٢ (٣٨٩١)

(٧) تقرير التهذيب ٣٩٩ (٤٧٠١)

مات سنة ٢٦٥هـ وقد جاوز ٩٠^(١).

الثالث: عبد السلام بن صالح بن سليمان بن أيوب القرشي، أبو الصلت الهروي.

روى عن: علي بن موسى الرضا، سفيان بن عيينة، شريك بن عبد الله النخعي.

روى عنه: علي بن حرب، إبراهيم بن إسحاق السراج، أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة^(٢).

قال عبد الرحمن: سألت أبي عنه فقال: لم يكن عندي بصدوق وهو ضعيف^(٣).

قال الذهبي: واه، متهم^(٤).

قال ابن حجر: صدوق له مناكير من العاشرة^(٥).

مات يوم الأربعاء لست بقين من شوال سنة ٢٣٦هـ^(٦).

الرابع: علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي ابن الحسين بن علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي، أبو الحسن الرضي.

روى عن: أبيه موسى بن جعفر الكاظم، عبيد الله بن أرطاة بن المذر.

روى عنه: أبو الصلت عبد السلام بن صالح، أيوب بن منصور التيسابوري، عامر بن سليمان الطائي^(٧).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات^(٨).

(١) المصدر نفسه (٣٩٩) (٤٧٠١).

(٢) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٧٤/١٨) (٣٤٢١).

(٣) الجرح والتعديل (٤٨/٦) (٢٥٧).

(٤) الكافش (٦٥٢/١) (٣٣٦٨).

(٥) تقرير التهذيب (٣٥٥) (٤٠٧٠).

(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٨١/١٨) (٣٤٢١).

(٧) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (١٤٨/٢١) (٤١٤١).

(٨) الثقات (٤٥٦/٨) (١٤٤١١).

قال الذهبي: أحد الأعلام^(١).

قال ابن حجر: صدوق من كبار العاشرة^(٢).

مات سنة ٢٠٣هـ ولم يكمل ٥٠^(٣).

خامس: موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي العلوي، أبو الحسن المد니 الكاظم.

روى عن: أبيه جعفر بن محمد الصادق، عبد الله بن دينار، عبد الملك بن قدامة الجمحي.

روى عنه: أولاده: إبراهيم بن موسى بن جعفر، إسماعيل بن موسى بن جعفر، ابنه علي بن موسى بن جعفر أبو الحسن الرضي^(٤).

قال عبد الرحمن: سئل أبي عنه فقال: ثقة صدوق امام من ائمة المسلمين^(٥).

قال الذهبي: كان من أجواد الحكماء ومن العباد الاتقياء^(٦).

قال ابن حجر: صدوق عابد من السابعة^(٧).

مات سنة ١٨٣هـ^(٨).

السادس: جعفر الصادق، وهو ابن أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الإمام العلم أبو عبد الله الهاشمي العلوي الحسيني المدني.

(١) تاريخ الإسلام ١٢٨/٥ (٢٧١).

(٢) تقريب التهذيب ٤٠٥ (٤٨٠٤).

(٣) المصدر نفسه ٤٠٥ (٤٨٠٤).

(٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٤٣/٢٩ (٦٢٤٧).

(٥) الجرح والتعديل ١٣٩/٨ (٦٢٥).

(٦) ميزان الاعتلال ٤/٤ (٨٨٥٥) ٢٠٢.

(٧) تقريب التهذيب ٥٥٠ (٦٩٥٥).

(٨) المصدر نفسه ٥٥٠ (٦٩٥٥).

روى عن: أبيه محمد بن علي، عروة بن الزبير، الزهرى.

روى عنه: أبو حنيفة، ابن جرير، موسى ابن جعفر^(١).

قال يحيى بن معين: ثقة^(٢).

قال عبد الرحمن: سمعت أبي يقول: ثقة لا يسأل عن مثله^(٣).

قال الذهبي: ثقة^(٤).

قال ابن حجر: صدوق فقيه إمام من السادسة^(٥).

مات سنة ١٤٨ هـ^(٦).

السابع: محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي، أبو جعفر الباقر،

وأمه أم عبد الله بنت الحسن بن علي بن أبي طالب.

روى عن: أبيه علي بن الحسين بن علي ابن أبي طالب، جده علي بن أبي طالب، سعيد بن المسيب.

روى عنه: ابنه جعفر بن محمد الصادق، محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى، معمر بن يحيى بن سام^(٧).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات^(٨).

(١) تاريخ الإسلام ٣/٨٢٨ (٦٢).

(٢) تاريخ ابن معين (رواية الدوري) ٣/١٥٧ (٦٧٠).

(٣) الجرح والتعديل ٢/٤٨٧ (١٩٨٧).

(٤) سير أعلام النبلاء ٦/٢٥٥ (١١٧).

(٥) تقريب التهذيب ١٤١ (٩٤٧).

(٦) المصدر نفسه ١٤١ (٩٤٧).

(٧) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٦/١٣٩ (٥٤٧٨).

(٨) الثقات ٥/٣٤٨ (٥١٦٠).

قال الذهبي: كان أحد من جمع العلم، والفقه، والشرف، والديانة، والثقة^(١).

قال ابن حجر: ثقة فاضل من الرابعة^(٢).

مات سنة ١١٤هـ، وقيل: سنة ١١٥هـ، وقيل: سنة ١١٦هـ، وقيل: سنة ١١٧هـ^(٣).

الثامن: علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي أبو الحسين، ويقال: أبو الحسن، ويقال: أبو محمد، ويقال: أبو عبد الله المدنى زين العابدين، وأمه فتاة يقال لها: سلامة، ويقال: غزالة.

روى عن: أبيه الحسين بن علي بن أبي طالب، سعيد بن المسيب، أبي هريرة.

روى عنه: ابنته أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين، الزهرى، يحيى بن سعيد الانصاري^(٤).

قال الذهبي: ثقة، مأموناً، كثير الحديث، عالياً، رفيعاً، ورعاً^(٥).

قال ابن حجر: ثقة ثبت عابد فقيه فاضل مشهور من الثالثة^(٦).

مات سنة ٩٣هـ وقيل غير ذلك^(٧).

التاسع: الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي أبو عبد الله المدنى سبط رسول الله يحيى بانته من الدنيا واحد سيدى شباب أهل الجنة، روى عن: جده رسول الله ﷺ، أبيه علي بن أبي

(١) تاريخ الإسلام /٣٠٨/٢٤١

(٢) تقرير التهذيب /٤٩٧/٦١٥١

(٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال /١٤١/٢٦ (٥٤٧٨)

(٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال /٢٠/٣٨٢ (٤٠٥٠)

(٥) سير أعلام النبلاء /٤/٣٨٧ (١٥٧)

(٦) تقرير التهذيب /٤٠٠/٤٧١٥

(٧) تقرير التهذيب /٤٠٠/٤٧١٥

طالب، عمر بن الخطاب، روى عنه: أبنه علي بن الحسين، أخوه الحسن، سنان بن أبي سنان
الدؤلي^(١).

قال أبو زرعة: سبط رسول الله وريحانته من الدنيا^(٢).

قال الذهبي: الإمام، الشريف، الكامل، سبط رسول الله وريحانته من الدنيا، ومحبوبه^(٣).

قال ابن حجر: سبط رسول الله وريحانته^(٤).

استشهاد يوم عاشوراء سنة ٦١ هـ وله ٥٦ سنة^(٥).

العاشر: علي بن أبي طالب^(٦).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

إسناد الحديث من طريق الآجري ضعيف وبسبب الضعف هو (عبد السلام بن صالح
أبو الصلت الهروي) وإن كان بقية رجال السنن فيهم ثقات من أهل البيت فالإسناد ضعيف
والله أعلم.

قال الطبراني: لا يروى هذا الحديث عن علي إلا بهذا الإسناد، تفرد به عبد السلام بن صالح
الهروي^(٧).

(١) تهذيب التهذيب ٣٤٥ / ٢ (٦١٥)

(٢) هامش أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية ٧٠٨ / ٢ (٢)

(٣) سير أعلام النبلاء ٢٨٠ / ٣ (٤٨)

(٤) تقرير التهذيب ١٦٧ (١٣٣٤)

(٥) المصدر نفسه ١٦٧ (١٣٣٤)

(٦) سبق ترجمته في الحديث السابع، ص ٦٣

(٧) المعجم الأوسط، الطبراني ٢٢٦ / ٦ (٦٢٥٤)

قال ابن الجوزي: هذا حديث موضوع لم يقله رسول الله ^(١).

قال المناوي: حديث ضعيف ^(٢).

دراسة متن الحديث:

أولاً: المعنى العام:

يبين الحديث الشريف الإيمان بمعنى الاطمئنان إلى الشيء والوثوق به، ثم أطلق على التصديق، تقول العرب: آمنه إذا صدّقه، لأن منْ صدق شخصاً أمنه من الكذب والخيانة. أما الإيمان شرعاً: فهو عند أكثر أهل السنة مركب من ثلاثة أركان لا بد منها، وإن الإيمان فهو يتكون من ثلاثة أركان أو ثلاثة عناصر أو أجزاء:

أولاً: التصديق القلبي (الجنان) وهو التصديق الجازم بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، والقدر خيره وشره، وما ثبت عن النبي ماعلم من الدين بالضرورة، ولا يصح الإيمان بدون هذا التصديق، ولا يقبل الإيمان المجزأ، فمن أنكر جزءاً من ذلك فهو كافر، حتى لو أقر بلسانه أو أتى بشعائر الإسلام، نفى الله عنهم اسم الإيمان في قوله عز وجل:

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ إِيمَانًا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ ^(٣).

ثانياً: الإقرار باللسان: ويقصد به النطق بالشهادتين، فمن امتنع عن الإقرار بغير عذر كالإكراه أو الخرس، لا يُعد مؤمناً، وإن صدّق بقلبه، وقد رد العلماء قول من زعم كفاية التصديق القلبي، مستدلين بقصة فرعون الذي آمن بقلبه ولم يقر بلسانه، فحكم عليه

(١) الموضوعات، ابن الجوزي ١٢٩/١

(٢) فيض القدير شرح الجامع الصغير، المناوي ٣٠٩٤ (١٨٥/٣)

(٣) سورة البقرة آية رقم (٨)

بالكفر، ووصفهم بقوله: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَأَسْتَيْقَنْتُهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ﴾^(١).

ثالثاً: العمل بالجوارح: ويشمل أداء الفرائض واجتناب المحرمات، وهو جزء من الإيمان عند السلف، وقد استدلوا بحديث النبي لوفد عبد القيس: الإيمان بالله: شهادة أن لا إله إلا الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان.

ومن أصول أهل السنة أن الدين والإيمان قول وعمل، قول القلب واللسان وعمل القلب واللسان والجوارح فالعمل جزء من الإيمان ولكن لا ينتفي الإيمان بانتفاءه ولا يبطل باقتراف كبيرة، أو ارتكاب معصية، فأهل السنة لا ينفون عن العاصي الإيمان بالكلية، ولا يخرجونه من الدين، ولا يحكمون عليه بالكفر والخلود في النار^(٢).

قال محمد بن الحسين: هذا الحديث أصل كبير في الإيمان عند فقهاء المسلمين قد يحيى وحديثاً، وهو موافق لكتاب الله عز وجل، لا يخالف هذا الأمر إلا مرجع خبيث مهجور مطعون عليه في دينه، وأنا أبين معنى هذا ليعلمه جميع من نظر فيه نصيحة للمؤمنين، أعلموا ربنا الله وإياكم أن الذي عليه علماء المسلمين أن الإيمان واجب على جميع الخلق، وهو التصديق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح، ثم أعلموا ربنا الله وإياكم أنه لا تجزئ المعرفة بالقلب وهو التصديق إلا أن يكون معه إيمان باللسان، وحتى يكون معه نطق، ولا تجزئ معرفة بالقلب والنطق باللسان حتى يكون معه عمل بالجوارح، فإذا كملت فيه هذه الخصال الثلاثة كان مؤمناً وحقاً، دل على ذلك الكتاب، والسنة، وقول علماء المسلمين، وأما ما لزم القلب من فرض الإيمان فقول الله تعالى عز وجل في سورة المائدة: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَرِّعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّمَا يَأْفُو هِيهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ

(١) سورة النمل آية رقم (١٤)

(٢) ينظر منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري، حمزة محمد قاسم ٧٥/١

﴿قُلُوبُهُمْ﴾ إلى قوله عز وجل: ﴿وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾^(١) وقال عز وجل: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنَّ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدَرَ فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾^(٢).

وقال عز وجل في سورة الحجرات: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ إِمَانًا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾^(٣)، فهذا يدلّ على أن على القلب فرض الإيمان وهو التصديق والمعارفة، ولا ينفع القول إذا لم يكن القلب مصدقاً بما ينطق به اللسان مع العمل، وأما فرض الإيمان باللسان فقول الله عز وجل في سورة البقرة: ﴿قُولُوا إِمَانًا بِاللَّهِ وَمَا أُنزَلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزَلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ وَمُسْلِمُونَ﴾^(٤)، وقال عز وجل في سورة آل عمران: ﴿قُلْ إِمَانًا بِاللَّهِ وَمَا أُنزَلَ عَلَيْنَا وَمَا أُنزَلَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَالنَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ وَمُسْلِمُونَ﴾^(٥)، وقال النبي: أُمِرْتُ أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله^(٦) وذكر الحديث، فهذا الإيمان باللسان نطقاً واجباً، وأما الإيمان بما فرض الله على الجوارح تصديقاً لما آمن به القلب ونطق به اللسان، فقول الله عز وجل:

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِيمَانُهُمْ أَكْبَرُ﴾

(١) سورة المائدة آية رقم (٤١)

(٢) سورة النحل آية رقم (١٠٦)

(٣) سورة الحجرات آية رقم (١٤)

(٤) سورة البقرة آية رقم (١٣٦)

(٥) سورة آل عمران آية رقم (٨٤)

(٦) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسيير، باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم الناس إلى الإسلام

تُفْلِحُونَ^(١) وقال عز وجل: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَءَاتُوا الزَّكَوَةَ﴾^(٢)، في غير موضع من القرآن، ومثله فرض الصيام على جميع البدن، ومثله فرض الحج^(٣).

أولاً: فقه الحديث:

أصل الإيمان مركب من ثلاثة أركان لا بد منها، فقد ذهب مالك والشافعي وأحمد والأوزاعي وإسحاق وسائر أهل الحديث إلى أنه تصديق القلب، وإقرار باللسان، وعمل بالأركان، هذا هو الإيمان عند السلف، وقد أنكر السلف على من أخرج الأعمال من الإيمان إنكاراً شديداً، وقال البخاري: لقيت أكثر من ألف رجل من العلماء بالأمسكار، فما رأيت أحداً منهم يختلف في أن الإيمان قول وعمل، ويزيد وينقص.

وقال الأوزاعي^(٤): كان من مضى من السلف لا يفرقون بين العمل والإيمان، والدليل من القرآن على أن العمل جزء من الإيمان قوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهُدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَاوَوا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًا لَّهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾^(٥)، قال ابن القيم: فيه أن الإيمان بالله هو مجموع هذه الخصال من القول والعمل كما علم ذلك أصحاب رسول الله -- والتابعون وتابعوهم وهو مذهب السلف الصالح، قال ابن

(١) سورة الحج آية رقم (٧٧)

(٢) سورة البقرة آية رقم (٤٣)

(٣) الأربعون حديثاً ١١٠

(٤) هو أبو العباس تقى الدين أحمد بن شهاب الدين عبدالحليم الحراني ولد سنة (٦٦١هـ) كان من الحنابلة أهل الحديث قيل عنه: كان شديد الذكاء، فانبهر الفضلاء من فرط ذكائه وسيلان ذهنه وقوته حافظته، وكان ورعاً زاهداً عابداً تنظر ترجمته في: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر العسقلاني ت (٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد عبد المعيد ضبان، مجلس دائرة المعارف العثمانية (١٣٩٢هـ).

(٥) ١٩٧٢م: ١٦٨

(٦) سورة البقرة آية رقم (٤٣)

تيمية^(١): ومن أصول أهل السنة أن الدين والإيمان قول وعمل، قول القلب واللسان وعمل القلب واللسان والجوارح^(٢).

ثالثاً: ما يُستفاد من الحديث^(٣):

١ الإيمان مركب من يقين القلب، ونطق اللسان، وعمل الجوارح.

٢ التصديق القلبي أصل الإيمان ولا يصح بدونه.

٣ الإقرار باللسان شرط للإياب من قدر عليه.

٤ العمل جزء من الإيمان ولا يُنفي الإيمان بتركه.

عند أهل السنة ما دام مُقرًّا ومُصدقاً.

نص، الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّنْدَلِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٌ
بْنُ زَيْنُجُوَيْهِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفِرْيَابِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثُّوْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
بْنِ زِيَادِ بْنِ أَنَّعَمَ .

(١) أبو عمرو عبد الرحمن بن عمرو بن يُحْمَدُ الأوزاعي (٨٨هـ - ١٥٧هـ) فقيه ومحدث وأحد تابعي التابعين وإمام أهل الشام في زمانه وكان من سبئي أهل اليمن ولم يكن من الأوزاع، ومات وله ستون سنة وسئل عن الفقه وله ثلاث عشرة سنة وقال عبد الرحمن بن مهدي: ما كان أحد بالشام أعلم بالسنة من الأوزاعيننظر: طبقات الفقهاء، أبو اسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي (ت ٤٧٦هـ)، هذبه: محمد بن مكرم ابن منظور (ت ٧١١هـ)المحقق: إحسان عباسالناشر: دار الرائد العربي، بيروت -

لَيْلَانَ الطَّعْـةِ: الْأُولَـى: ٧٦

(٢) منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري، حمزة محمد قاسم ٧٥/١

(٣) ينظر: الأربعون حديثاً، ١١٠، منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري، حمزة محمد قاسم ٧٥/١

(ح) (١) قال الأجرّي، وأخبرنا أبو عبد الله أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصويفي قال: أخبرنا الهيثم بن خارجة قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، عن عبد الله بن يزيد، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، أن النبي قال: ليأتين على أمتي ما أتى علىبني إسرائيل؛ تفرق بنو إسرائيل على شتى وسبعين ملة، وستفترق أمتي على ثلاثة وسبعين ملة، تزيد عليهم واحدة، كلها في النار إلا ملة واحدة قالوا: من هذه الملة الواحدة؟ قال: "ما أنا عليه وأصحابي" (٢).

دراسة سند الحديث:

تخریج الحديث:.

أخرجه الترمذى: عن محمود بن غيلان قال: عن أبي داود الحفري (٣).
 والآجري: عن أبي الفضل جعفر بن محمد الصندي عن أبي بكر بن زنجويه عن محمد بن يوسف الفريابي عن سفيان الثورى، عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم.
 والطبراني: عن يوسف القاضى، عن محمد بن كثير، ح وعنه حفص الرقى، عن قبيصة (٤).
 والحاكم: عن علي بن عبد الله الحكيمى ببغداد، عن العباس بن محمد الدورى، عن ثابت بن محمد العابد (٥).

أربعتهم (أبو داود الحفري، محمد بن يوسف الفريابي، قبيصة، ثابت بن محمد العابد) من طريق سفيان الثورى، عن عبد الرحمن بن زياد الأفريقي، عن عبدالله بن يزيد، عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً بنحوه .

(١) جاء التحويل من إسناد إلى إسناد آخر، معرفة أنواع علوم الحديث، ابن الصلاح ٣١٢

(٢) الأربعون حديثاً، اللاجرى ١١٤ (١٣)

(٣) سنن الترمذى، أبواب الإيمان، ما جاء في افتراق هذه الأمة ٢٦/٥ (٢٦٤١)

(٤) المعجم الكبير، باب العين، أبو عبد الرحمن الجبلى، عن عبد الله بن عمرو ١٣/٣٠ (٦٢)

(٥) المستدرك على الصحيحين، كتاب العلم، حديث عبد الله بن عمرو ١/٢١٨ (٤٤٤)

والآخر من طريق، أبي عبد الله أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي عن الهيثم بن خارجة عن إسماعيل بن عياش.

كلاهما (سفيان الثوري، وإسماعيل بن عياش) عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، عن عبد الله بن يزيد، عن عبد الله بن عمرو بن العاص.
ثانياً: ترجمة رجال السندي.

الأول: جعفر بن محمد بن يعقوب أبو الفضل الصندي.

روى عن: أبو بكر بن زنجويه، إسحاق بن إبراهيم البغوي، علي بن حرب الطائي.

روى عنه: عبد العزيز بن جعفر الخرقاني، أبو عمر بن حيوة، يوسف بن عمر القواس^(١).

قال الخطيب: كان ثقة صالح دينا^(٢).

قال الذهبي: ثقة، زاهد^(٣).

المتوفى: ٣١٨^(٤).

الثاني: محمد بن عبد الملك بن زنجويه البغدادي، أبو بكر الغزال.

روى عن: أحمد بن حنبل، محمد بن يوسف الفريابي، عبد الرزاق بن همام.

روى عنه: الأربعة^(٥).

قال ابن أبي حاتم: صدوق^(٦).

(١) تاريخ بغداد ١٢٠/٨ (٣٦٣٩).

(٢) المصدر نفسه ١٢٠/٨ (٣٦٣٩).

(٣) تاريخ الإسلام ٣٣٧/٧ (٣٥٦).

(٤) تاريخ الإسلام ٣٣٧/٧ (٣٥٦).

(٥) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٧/٢٦ (٥٤٢٣).

(٦) الجرح والتعديل ٥/٨ (٢٠).

قال النسائي: ثقة^(١).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات^(٢).

قال الذهبي: الحافظ^(٣).

قال ابن حجر: ثقة من الحادية عشرة^(٤).

مات سنة ٢٥٨هـ^(٥).

الثالث: محمد بن يوسف بن واقد الإمام أبو عبد الله الضبي، مولاهم الفريابي، وفرياب من بلاد الترك.

روى عن: سفيان الثوري، الأوزاعي، عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان،.

روى عنه: البخاري، أحمد بن حنبل، دحيم، محمد بن عبد الملك^(٦).

قال عبد الرحمن: سألت أبي عنه فقال: صدوق ثقة^(٧).

قال النسائي: "ثقة فاضل"^(٨).

قال الذهبي: "محدث"^(٩).

(١) مشيخة النسائي ٩٨ (١٨٦)

(٢) الثقات ٩/١٣٠ (١٥٥٨٦)

(٣) الكافش ٢/١٩٦ (٥٠١٥)

(٤) تقريب التهذيب ٤٩٤ (٦٠٩٧)

(٥) المصدر نفسه ٤٩٤ (٦٠٩٧)

(٦) تاريخ الإسلام ٥/٤٥٥ (٣٩٤)

(٧) الجرح والتعديل ٨/١١٩ (٥٣٣)

(٨) تفسير النسائي ٢/٨٤٢

(٩) الكافش ٢/٢٣٢ (٥٢٣٤)

قال ابن حجر: "ثقة فاضل من التاسعة^(١).
مات سنة ١١٢هـ^(٢).

الرابع: سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري أبو عبد الله الكوفي.
روى عن: عبد الرحمن بن زياد بن انعم، الأعمش، منصور.
روى عنه: محمد بن يوسف الفريابي، مالك، زهير بن معاوية^(٣).
قال أبو زرعة: الحافظ، الفقيه، العابد، الإمام، الحجة^(٤).
قال الذهبي: أحد الاعلام علمًا وزهدا^(٥).

قال ابن حجر: ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة من رؤوس الطبقة السابعة وكان ربما
دلس^(٦).
مات سنة ١٦١هـ وله ٦٤^(٧).

الخامس: أحمد بن الحسن بن عبد الجبار بن راشد أبو عبد الله الصوفي.
روى عن: الهيثم بن خارجة، يحيى بن معين، أبي خيثمة زهير بن حرب.
روى عنه: أبو سهل بن زياد، محمد بن عمر ابن الجعابي، والحسن بن أحمد السبيعي^(٨).

(١) تقريب التهذيب ٥١٥ (٦٤١٥)

(٢) المصدر نفسه ٥١٥ (٦٤١٥)

(٣) تهذيب التهذيب ٤١١/٤ (٢٠٠)

(٤) أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية ١/٤١ (٨)

(٥) الكاشف ١/٤٤٩ (١٩٩٦)

(٦) تقريب التهذيب ٢٤٤ (٢٤٤٥)

(٧) تقريب التهذيب ٢٤٤ (٢٤٤٥)

(٨) تاريخ بغداد ٥/١٣٢ (١٩٨٨)

قال الخطيب: ثقة^(١).

قال الذهبي: مشهور^(٢).

قال ابن حجر: مشهور^(٣).

السادس: الهيثم بن خارجة الخراساني، أبو أحمد، ويقال: أبو يحيى المروذى، نزيل بغداد.

روى عن: إسماعيل بن عياش، مالك بن أنس، صدقة بن خالد.

روى عنه: البخاري، وإبراهيم بن إسحاق الحربي، أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي الكبير^(٤).

قال الذهبي: الحافظ^(٥).

قال ابن حجر: صدوق من كبار العاشرة^(٦).

مات سنة سبع وعشرين في آخر يوم منها^(٧).

السابع: إسماعيل بن عياش بن سليم العنسي، أبو عتبة الحمصي.

روى عن: عبد الرحمن بن زياد ابن أنعم الإفريقي، سفيان الثوري، صالح بن كيسان.

روى عنه: بقية بن الوليد، سعيد بن منصور، الهيثم بن خارجة^(٨).

(١) المصدر نفسه ١٣٢ / ٥ (١٩٨٨)

(٢) ميزان الاعتدال ٩١ / ١ (٣٣٥)

(٣) لسان الميزان ١٥١ / ١ (٤٨٥)

(٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣٠ / ٣٧٤ (٦٦٤٥)،

(٥) الكافش ٣٤٤ (٦٠١٧)

(٦) تقريب التهذيب ٥ / ٧٧ (٧٣٦٤)

(٧) تقريب التهذيب ٥ / ٧٧ (٧٣٦٤)

(٨) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣ / ١٦٣ (٤٧٢)

قال الذهبي: عالم الشاميين^(١).

قال ابن حجر: صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم من الثامنة^(٢).

مات سنة ٨١ هـ أو ٨٢ هـ وله بضع وسبعون^(٣).

الثامن: عبد الرحمن بن زياد بن أنعم بن منبه بن النهادة بن حيويل بن عمرو بن أسوط بن سعد بن ذي شعبين بن يعفر بن ضبع بن شعبان بن عمرو بن معاوية بن قيس الشعbanي، أبو أيوب، ويقال: أبو خالد الإفريقي.

روى عن: أبيه زياد بن أنعم الإفريقي، عبد الله بن يزيد، يحيى بن سعيد الأنباري.

روى عنه: سفيان الثوري، إسماعيل بن عياش، عبد الله بن المبارك^(٤).

قال يحيى بن معين: ليس به بأس وفيه ضعف^(٥).

قال أحمد بن حنبل: ليس بشيء^(٦).

قال عبد الرحمن: سألت أبي عنه فقال: يكتب حدثه ولا يحتاج به^(٧).

قال الذهبي: ضعفوه^(٨).

قال ابن حجر: ضعيف في حفظه من السابعة^(٩).

(١) الكافش ١/٤٠٠ (٤٠٠)

(٢) تقريب التهذيب ١٠٩ (٤٧٣)

(٣) تقريب التهذيب ١٠٩ (٤٧٣)

(٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٧/١٠٢ (٣٨١٧)

(٥) تاريخ ابن معين ٤/٤٢١ (٤٢١)

(٦) الجامع لعلوم الإمام أحمد - الرجال ٨/١٨ (١٥٧٨)

(٧) الجرح والتعديل ٥/٢٣٥ (١١١١)

(٨) الكافش ١/٦٢٧ (٣١٩٤)

(٩) تقريب التهذيب ٣٤٠ (٣٨٦٢)

مات سنة ١٥٦هـ او بعدها^(١).

التاسع: عبد الله بن يزيد المعاوري، أبو عبد الرحمن الحبلي المصري.

روى عن: جابر بن عبد الله، وعبد الله بن عمر بن الخطاب، وعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

روى عنه: عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي، عقبة بن مسلم التجيبي، قيس بن الحجاج^(٢).

ذكره ابن حبان في الثقات^(٣).

قال الذهبي: ثقة^(٤).

قال ابن حجر: ثقة من الثالثة^(٥).

مات سنة ١٠٠هـ بإفريقية^(٦).

العاشر: عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم بن سعيد بن سهم بن عمرو بن هصيص بن كعب بن لؤي القرشي السهمي يكفي أبا محمد وقيل أبو عبد الرحمن، توفي سنة ٦٣هـ، وقيل: سنة ٦٥هـ بمصر، وقيل: سنة ٦٧هـ بمكة، وقيل: توفي سنة ٥٥هـ بالطائف، وقيل: سنة ٦٨هـ، وقيل: سنة ٧٣هـ، وكان عمره ٧٢ سنة^(٧).

(١) المصدر نفسه (٣٤٠/٣٨٦٢)

(٢) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٣١٦/٣٦٦٣)

(٣) الثقات (٥١/٣٨١١)

(٤) الكاشف (٦٠٩/١) (٣٠٦١)

(٥) تقرير التهذيب (٣٢٩/٣٧١٢)

(٦) المصدر نفسه (٣٩٢/٣٧١٢)

(٧) أسد الغابة في معرفة الصحابة (٣٤٥/٣) (٣٠٩٢)

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

إسناد الحديث من كلا الطريقين للأجرى متصل والرواة في الطريق الأول ثقات إلا عبد الرحمن بن زياد بن أنعم ضعيف والطريق الثاني فيه الرواة ثقات إلا (الهيثم بن خارجة، إسماعيل بن عياش) بمرتبة صدوق أما عبد الرحمن بن زياد بن أنعم ضعيف أيضاً، فالإسناد من كلا الطريقين ضعيف وسبب الضعف (عبد الرحمن بن زياد بن أنعم) والله أعلم.

قال الترمذى: هذا حديث مفسر غريب لا نعرفه مثل هذا إلا من هذا الوجه^(١).

دراسة متن الحديث:

أولاً: المعنى العام:

يبين الحديث الشريف أن الافتراق المحذّر منه إنما هو في أصول الدين وقواعده؛ لأنّه قد أطلق عليها ميلاً، وأخبر أن التمسّك بشيء من تلك الملل موجب لدخول النار، ومثل هذا لا يقال على الاختلاف في الفروع، فإنه لا يوجب تعدد الملل، ولا عذاب النار، وإنما هو على أحد المذهبين: إما مصيبة، فله أجران، وإما مخطئ، فله أجر^(٢).

قال محمد بن الحسين: فالمؤمن العاقل يجتهد أن يكون من هذه الملة الناجية باتباعه لكتاب الله عز وجل، وسنت رسوله، وسنت أصحابه رحمة الله عليهم، وسنت التابعين بعدهم بإحسان، وقول أئمة المسلمين من لا يستوحش من ذكرهم، فما أنكروه أنكرناه، وما قبلوه وقالوا به قبلناه وقلنا به، ونبذنا ما سوى ذلك^(٣).

(١) سنن الترمذى، أبواب الإيمان، ما جاء في افتراق هذه الأمة ٥/٤٦٢ (٤٦٢)

(٢) البحر المحيط الشجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ٤١/٦٠١

(٣) الأربعون حديثاً ١٠٦

ثانياً: ما يستفاد من الحديث^(١):

- ١ - الحديث يحذر من التفرق في الدين، ويبيّن أن الاختلاف الخطير هو في العقيدة وليس في الأمور الفقهية البسيطة.
- ٢ - أخبر النبيأن أمته ستفترق إلى فرق كثيرة، وكلها في النار إلا فرقة واحدة، وهي التي تتبع سنته وسنة أصحابه.
- ٣ - الفرقة الناجية هي التي تتمسك بالقرآن والسنة كما فهمها الصحابة، لا التي تتبع الأهواء أو البدع.
- ٤ - الكثرة لا تعني الحق، فالصواب هو في اتباع ما جاء به النبي ﷺ، ولو كان أتباعه قلة.
- ٥ - المؤمن العاقل يحرص على معرفة الحق والعمل به، بالرجوع إلى الكتاب والسنة وأقوال العلماء الثقات.

(١) ينظر البحر المحيط الشجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ٤١/٦٠١، الأربعون حديثاً

الفصل الثاني: الأحاديث الواردة في العبادات في كتاب الأربعين للأجري:

و فيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: من الحديث الرابع عشر في كيفية الوضوء إلى الحديث العشرين
في إسباغ الوضوء.

المبحث الثاني: من الحديث الحادي والعشرين في فضل الصلاة إلى الحديث
السادس والعشرين في زكاة الماشية.

المبحث الثالث: من الحديث السابع والعشرين في فضل رمضان إلى الحديث
الثاني والثلاثين في فرض الحج.

المبحث الأول: من الحديث الرابع عشر في كيفية الوضوء إلى الحديث العشرين في إسماع الوضوء: الحديث الرابع عشر في الوضوء

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي دَاؤَدَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرُو الْمَصْرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو الْغَزِّيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَرَادَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ حَوَارِيٍّ، عَنْ مُعاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي بْنِ كَعْبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ دَعَا بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً فَقَالَ: هَذَا وَظِيفَةُ الْوُضُوءِ الَّذِي لَا يَقْبِلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ صَلَاتَةً إِلَّا بِهِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ فَقَالَ: هَذَا وَضُوءُ مَنْ تَوَضَّأَهُ أَعْطَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ كَفْلَيْنِ مِنَ الْأَجْرِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ ثَلَاثَةً ثَلَاثَةَ، ثُمَّ قَالَ: هَذَا وُضُوئِي، وَوُضُوءُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي^(١).

دراسة سند الحديث:

أولاً: تحرير الحديث:

آخرجه ابن ماجه: عن جعفر بن مسافر^(٢).

والعقيلي: عن عبد الله بن أحمد بن أبي مسرا^(٣).

الآجري أبي بكر بن أبي داود عن أبي الطاهر احمد بن عمرو المصري، ومحمد بن عبد الله بن عمرو العزي.

(١) الأربعون حديثاً ١١٩

(٢) سنن ابن ماجه، كتاب الطهارة وسنتها، باب ما جاء في الوضوء مرتين، وثلاثة، ١٤٥/١

(٣) بهذا اللفظ

(٤) الضعفاء الكبير، باب العين، عبد الله بن عرادة السدوسي يخالف في حديثه، ويهم كثيراً ٢٨٨/٢

والدارقطني: عن علي بن محمد المصري، عن يحيى بن عثمان بن صالح^(١).

والشاشي: عن إسحاق بن إبراهيم^(٢).

خمستهم (جعفر بن مسافر، عبد الله بن أحمد بن أبي مسرا، أبو الطاهر أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْمِصْرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو الْغَزِّيُّ، يحيى بن عثمان بن صالح) عن إسماعيل بن سلمة بن قعنبر عن عبد الله بن عرادة، عن زيد بن حواري، عن معاوية بن قرة، عن عبيد بن عمير، عن أبي بن كعب مرفوعاً بنحوه.

ثانياً: ترجمة رجال السندي:

الأول: أبو بكر بن أبي داود:^(٣)

الثاني: أبو الطاهر أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْمِصْرِيُّ:^(٤)

الثالث: محمد بن عبد الله بن عمرو الغزي:^(٥).

(١) سنن الدارقطني، كتاب الطهارة، باب وضوء رسول الله ﷺ (١٣٨/١ ٢٦٣) بمثله

(٢) المسند للشاشي، مسند صهيب بن سنان بن مالك رضي الله عنه ما روی صهيب بن سنان بن مالك الرومي أبو يحيى، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو حليف عبد الله بن جدعان القرشي، من ربعة بن التمر بن قاسط، وهو ابن مالك بن عبد عمرو، عبيد بن عمير عن أبي بن كعب ٣٧٣/٣

(١٤٩٨)

(٣) سبق ترجمته في الحديث التاسع، ص ٧٤

(٤) سبق ترجمته في الحديث التاسع، ص ٧٤

(٥) لم أقف على ترجمة لمحمد بن عبد الله بن عمرو الغزي بهذا الاسم، ولعل الصواب عبد الله بن محمد بن عمرو الغزي، فقد ورد بهذا الاسم في بعض الروايات، وهو في نفس الطبقة، وقد روی عنه أبو داود السجستاني، مما يرجح كونه المقصود، والله أعلم، تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٩٥/١٦ ٣٥٤٧)، عبد الله بن محمد بن عمرو بن الجراح الأزدي الشامي الفلسطيني، أبو العباس الغزي، روی عن: عبد الله بن الزبير الحميدي، وأبي نعيم الفضل بن دكين، وقبيصة بن عقبة، روی عنه: أبو داود، وعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، وأبو بكر محمد بن أحمد بن معدان الأصبhani

الرابع: إسماعيل بن مسلمة بن قعنبر الحارثي القعنبي، أبو بشر، وقليل: أبو محمد المدنى، نزيل مصر.

روى عن: حماد بن سلمة، شعبة بن الحجاج، عبد الله بن عربة.

روى عنه: أبو زرعة عبيد الله بن عبد الكرييم الرازي، أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل الترمذى، محمد بن عبد الله بن عمرو الغزى^(١).

قال عبد الرحمن: سئل أبي عنه فقال: صدوق^(٢).

ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان من خيار الناس^(٣).

قال الحاكم أبو عبد الله: إسماعيل وعبد الله ويحيى بنو مسلمة، كلهم زهاد ثقات^(٤).

قال الذهبي: ووثق^(٥).

قال ابن حجر: صدوق ينقطع من التاسعة^(٦).

النتيجة: ثقة كما قال محرر التقريب^(٧).

مات سنة ٢٠٩هـ^(٨).

الخامس: عبد الله بن عراة بن شبيان الشيباني السدوسي، أبو شبيان البصري.

روى عن: إسماعيل بن رافع، داود بن أبي هند، زيد بن حواري.

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣/٢٠٩ (٤٩٠).

(٢) الجرح والتعديل ٢٠١/٢ (٦٨٠).

(٣) الثقات ٨/٩٦ (١٢٤٠٥).

(٤) المصدر السابق.

(٥) الكاشف ١/٢٥٠ (٤١٠).

(٦) تقريب التهذيب ١١٠ (٤٩١).

(٧) تحرير تقريب التهذيب ١/١٤١ (٤٩١).

(٨) تقريب التهذيب ١١٠ (٤٩١).

روى عنه: أحمد بن إسحاق الحضرمي، إسماعيل بن مسلمة بن قعنبر القعبي، منصور بن صقير^(١).

قال البخاري: منكر الحديث^(٢).

قال ابن عدي: عامة ما يرويه، لا يتبع عليه^(٣).

قال الذهبي: واه^(٤).

قال ابن حجر: ضعيف من التاسعة^(٥).

توفي ١٧١ - ١٨٠ هـ^(٦).

السادس: زيد بن الحواري أبو الحواري العمي البصري قاضي هراة.

روى عن: أنس، سعيد بن المسيب، معاوية بن قرة.

روى عنه: شعبة، الأعمش، عبد الله بن عرادة^(٧).

قال عبد الرحمن: سمعت أبي يقول: ضعيف الحديث، يكتب حدثه ولا يحتاج به^(٨).

قال الذهبي: فيه ضعف^(٩).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٥/٤٩٢ (٣٤٢٤)

(٢) التاريخ الكبير ٥/١٦٦ (٥٢٥)

(٣) الكامل في ضعفاء الرجال ٥/٣٣٠ (١٠٠٩)

(٤) الكاشف ١/٥٧٤ (٢٨٥٥)

(٥) تقرير التهذيب ٣١٤ (٣٤٧٤)

(٦) تاريخ الإسلام ٤/٦٦٣ (١٥٣)

(٧) تهذيب التهذيب ٣/٤٠٧ (٧٤٦)

(٨) الجرح والتعديل ٣/٥٦٠ (٢٥٣٥)

(٩) الكاشف ١/٤١٦ (١٧٣٢)

قال ابن حجر: ضعيف من الخامسة^(١).

السابع: معاوية بن قرة بن إياس بن هلال، أبو إياس المزني البصري.

روى عن: ابن عباس، أبي هريرة، عبيد بن عمير.

روى عنه: قتادة، شعبة، زيد بن الحواري^(٢).

قال محمد بن سعد: كان ثقة وله أحاديث^(٣).

قال عبد الرحمن: سألت أبي عنه فقال: ثقة^(٤).

قال الذهبي: عالم^(٥).

قال ابن حجر: ثقة عالم من الثالثة^(٦).

مات سنة ١١٣هـ وهو ابن ٧٦ سنة^(٧).

الثامن: عبيد بن عمير بن قتادة بن سعد بن عامر بن جندع بن ليث ثم الجندعي، أبو عاصم المكي، قاص أهل مكة.

روى عن: أبي بن كعب، عبد الله بن عباس، عبد الله بن عمر بن الخطاب.

روى عنه: عمرو بن دينار، عطاء بن أبي رباح، معاوية بن قرة^(٨).

(١) تقريب التهذيب (٢١٣١) ٢٢٣

(٢) تاريخ الإسلام ٣١٥/٣ (٢٥٧)

(٣) الطبقات الكبرى، ابن سعد ١٦٥/٧ (٣١١١)

(٤) الجرح والتعديل ٣٧٨/٨ (١٧٣٤)

(٥) الكاشف ٢/٢٧٧ (٥٥٣٣)

(٦) تقريب التهذيب ٥٣٨ (٦٧٦٩)

(٧) المصدر نفسه ٥٣٨ (٦٧٦٩)

(٨) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٩/٢٢٣ (٣٧٣٠)

قال محمد بن سعد: كان ثقة كثير الحديث^(١).

قال الذهبي: الواعظ المفسر^(٢).

قال ابن حجر: كبار التابعين مجمع على ثقته^(٣).

مات قبل ابن عمر^(٤).

التاسع: أبي بن كعب بن قيس بن عبيد بن زيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار واسمه تيم اللات، وقيل: تيم الله بن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج الأكبر الأنصاري الخزرجي المعاوي، وإنما سمي النجار لأنه اختن بقدومه، وقيل: ضرب وجه رجل بقدوم فنجره، فقيل له: النجار، وقيل: مات سنة ١٩هـ، وقيل: سنة ٢٠هـ، وقيل: سنة ٢٢هـ، وقيل: إنه مات في خلافة عثمان سنة ٣٢هـ، والأكثر أنه مات في خلافة عمر^(٥).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

يتبيّن من دراسة إسناد الحديث من طريق الأجري رواه ثقات الا(عبد الله بن عرادة) ضعيف و(زيد بن الحواري) متكلّم فيه فالإسناد ضعيف والله أعلم.

قال ابن حجر: حديث ضعيف أخرجه ابن ماجه وله طرق أخرى كلها ضعيفة^(٦).

دراسة متن الحديث:

أولاً: غريب الحديث:

(١) الطبقات الكبرى ١٦/٦ (١٥٣١)

(٢) تاريخ الإسلام ٨٦٠/٢ (٧٩)

(٣) تقرير التهذيب ٣٧٧ (٤٣٨٥)

(٤) المصدر نفسه ٣٧٧ (٤٣٨٥)

(٥) أسد الغابة في معرفة الصحابة ١٦٨/١ (٣٤)

(٦) فتح الباري شرح صحيح البخاري ١/٢٣٣

كفلين: الحظ والنصيب^(١).

ثانياً: المعنى العام:.

يبين الحديث الشريف مراتب الوضوء المنشورة، وأن أدنى ما يجزئ منه هو غسل كل عضو مرة واحدة، وهذا هو الحد الواجب الذي لا تصح الصلاة بدونه، وما زاد على ذلك فهو من باب الكمال والفضل، حيث ثبت عن النبيأنه توضأ مرة مرة، ومرتين مرتين، وثلاثة ثلاثة، وكل ذلك على سبيل البيان والتشريع، وقد نقل الصحابة رضي الله عنهما صفات وضوء النبيعلى وجوه متعددة، وكلها صحيحة، مما يدل على مشروعية التنويع في الفعل، وأنه من سننه، وأن اختلاف الصفات إنما هو لبيان الجواز ومراتب الفضل، فالوضوء مرة واحدة يحقق الفرض، وغسله مررتين أفضل، وثلاثة أكمل، ولا يجوز الزيادة على ثلاثة، لما ورد في بعض الروايات: من زاد على ذلك فقد أساء وتعدى وظلم^(٢).

كما يجب استيعاب الغسل لجميع أعضاء الوضوء دون تفريط، فقد ورد عنقوله: ويل للأعقارب من النار، لما رأى قوماً لم يُصب الماء أعقابهم وهذا يدل على وجوب تعميم الماء، وأن النقص في غسل العضو يُخلل بالطهارة، وعليه، فإن الوضوء المنشور يتدرج بين الإجزاء والكمال، فلا ينقص عن مرة واحدة، ولا يزيد عن ثلاثة، اتباعاً ل Heidi النبوة مثالاً لأمره^(٣).
قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مرة مرة يُفهم على عدة أوجه:.

(١) لسان العرب ٥٨٩/١١

(٢) اختلف العلماء في معنى: (أساء وظلم) فقيل: أساء في النقص، وظلم في الزيادة، فإن الظلم: مجاوزة الحد، ووضع الشيء في غير محله، وقيل: عكسه؛ لأن الظلم يستعمل بمعنى النقص كقوله تعالى: {أَتَتْ أَكْلَهَا وَلَمْ تَظْلِمْ مِنْهُ شَيْئاً} [الكهف: ٣٣]، وقيل: أساء وظلم فيما، واختاره ابن الصلاح؛ لأن ظاهر الكلام، وقيل: أساء في النقص عن مواضع الوضوء وظلم في الزيادة عليها، الفيض الجاري

شرح صحيح الإمام البخاري، إسماعيل العجلوني ١٥١٦

(٣) شرح سنن أبي داود ١١/٢٣

أولاً: أن المراد به فرض الوضوء، أي أن غسل الأعضاء مرة واحدة هو الحد الأدنى الذي تتحقق به الطهارة الواجبة.

ثانياً: أن المقصود بـ”المرة“ الزمان أو المرة الواحدة التي يؤدي فيها الوضوء، فيكون الفرض هو تتحققه مرة واحدة في الزمن المسمى بذلك.

ثالثاً: وقعت حالاً، وقد سدت مسد الخبر، كما في قوله تعالى: ﴿وَنَحْنُ عُصْبَةٌ﴾^(١)، أي: ونحن في حال كوننا عصبة.

رابعاً: تكرار لفظ مرة إما تأكيداً على الحد الأدنى المشروع، أو إرادةً للتفصيل، بمعنى أن كل عضو من أعضاء الوضوء يغسل مرة واحدة: الوجه، واليدان، والرجلان، وهكذا، وقد يفهم من ذلك أن الشخص توضأ في وقت معين فغسل الأعضاء مرة واحدة، ثم توضأ في وقت آخر فغسلها مرتين، ثم في مرة ثالثة ثلاثاً، وهذا يشير إلى التنويع.

أما قوله: مرتين مرتين فيدل على الوضوء الأكمل من جهة الفضل، دون أن يكون واجباً، ثم قوله: ثلثاً ثلثاً هو أكمل مراتب الوضوء، لكنه لا يدل على الوجوب، بل على الكمال والتمام.

والتنويع في الغسل – من مرة إلى ثلاث – إنما هو لبيان الجواز ومراتب الفضل، فمن اقتصر على مرة فقد أدى الفرض، ومن زاد إلى اثنتين أو ثلاث فقد أتى بالأكمل، وأما الزيادة على ثلاث، فهي مخالفة للسنة، وترك للفضيلة، وقد يدخل صاحبها في الإسراف المنهي عنه، وإن لم تُبطل الطهارة بذاتها^(٢).

ثالثاً: فقه الحديث:

(١) سورة يوسف آية رقم (٨)

(٢) ينظر عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٢٤١/٢

قال العلماء الأولى فرض والثانية مستحبة والثالثة سنة وقيل الأولى فرض والثانية سنة والثالثة إكمال السنة وقيل الثانية والثالثة سنة وقيل الثانية سنة والثالثة نفل وقيل عكسه وعن أبي بكر الأسکاف أن الثالث تقع فرضاً كما إذا أطّال الركوع والسجود وقال بعض العلماء أن الزائد على الثالث لا يقع طهارة ولا يصير الماء به مستعملاً إلا إذا قصد به تجديد الوضوء.

و عند الشافعية خمسة أوجه أصحها إن صلٍ بالوضوء .

الأول: فرضاً أو نفلاً استحب .

ثانيها: إن صلٍ فرضاً استحب .

ثالثها: مستحب إن فعل بالوضوء الأول ما يقصد له الوضوء .

رابعها: إن صلٍ بالأول أو سجد لتلاؤة أو شكر أو قرأ القرآن في مصحف استحب .

وخامسها: مستحب وإن لم يفعل بالوضوء الأول شيئاً .

وكره أهل العلم الإسراف فيه وأن يجاوزوا فعل النبيكره مشتق من الكراهة وهي اقتضاء الترك مع عدم المنع من النقيض وقد يعرف المكره بأنه ما يمدح تاركه ولا يذم فاعله كذا قاله الكرماني . ولا يصح ذلك على إطلاقه وإنما هذا في كراهة التنزية وأما في كراهة التحرير فلا قوله الإسراف هو صرف الشيء فيما ينبغي زائداً على ما ينبغي بخلاف التبذير فإنه صرف الشيء فيما لا ينبغي قوله فيه أي في الوضوء .

ذكر العيني: أن البخاري أشار إلى نقل الإجماع على منع الزيادة على الثالث^(١)، قال الشافعي: في الأم لا أحب الزيادة عليها فإن زاد لم أكره إن شاء الله تعالى وحاصل ما ذكره الشافعية في المسألة ثلاثة أوجه: أصحها أن الزيادة عليها مكره كراهة تنزية، وثانيها: أنها حرام.

(١) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٢/٤١

وثلاثها: أنها خلاف الأولى، وقال أحمد وإسحاق لا تجوز الزيادة على الثلاث وقال ابن المبارك لا آمن إن يأثم^(١).

اتفق العلماء على أن الموضوع يجزى مرة ومرتين أفضل وأفضلها ثلاثة وليس بعده شيء وروي عن النبيأنه توضاً بعض موضوعه مرة وبعضه ثلاثة^(٢).

قال محمد بن الحسين: هذا يدل على أن على الإنسان فرض الموضوع مرة لكل عضو، وهذا لا خلاف فيه، ومن توضاً مرتين لكل عضو فهو أفضل، ومن توضاً ثلاثة ثلثا فهو أسيغ ما يكون، وليس بعد هذا أكثر من هذا، فمن زاد على هذا أو نقص فقد تعدى وظلم^(٣).

رابعاً: ما يستفاد من الحديث^(٤)

- ١ - الاجتهاد في بذل العلم للناس ولو لم يسألوا عنه لاسيما ما تمس إليه الحاجة أكثر، والتنبيه على محل التخفيف في الدين ما لم يخش بذلك الاستخفاف به.
- ٢ - أقل ما يصح في الموضوع هو مرة واحدة لكل عضو.
- ٣ - الأفضل مرتين، والأكمل ثلاثة مرات.
- ٤ - الزيادة على ثلاثة مخالفة للسنة.
- ٥ - يجب إيصال الماء لجميع الأعضاء من غير تفريط.
- ٦ - تنوع الصفة عبادة في حد ذاته، اتباعاً لهديه .

(١) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٢٤١/٢

(٢) عن المعبد شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم، للعظيم أبيادي ١٦٠/١ (٥٣)

(٣) الأربعون حديثاً ١٢٢

(٤) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٢٤١/٢، شرح سنن النسائي ٣١٩/٢ (٦٤)، ينظر

شرح سنن أبي داود ١١/٢٣

الحديث الخامس عشر في كيفية الوضوء

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفِرِيَابِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا قُتْبَيَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الْخَيْرِ قَالَ: أَتَيْنَا عَلَيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَقَدْ صَلَّى فَدَعَا بِالظَّهُورِ، فَقُلْنَا: مَا يَصْنَعُ بِهِ وَقَدْ صَلَّى، مَا يُرِيدُ إِلَّا لِيُعْلَمَنَا قَالَ: فَأَتُونِي بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءً وَطَسْتِ، فَأَفْرَغَ مِنَ الْإِنَاءِ عَلَى يَدِيهِ فَغَسَلَهُمَا ثَلَاثَةً، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثَةً مِنَ الْكَفِّ الَّذِي يَأْخُذُ بِهِ الْمَاءَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَةً، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثَةً، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى ثَلَاثَةً، يَعْنِي إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّةً وَاحِدَةً، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثَةً، وَرِجْلَهُ الْيُسْرَى ثَلَاثَةً، ثُمَّ قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَعْلَمَ وُضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ فَهُوَ هَذَا^(١).

دراسة سند الحديث:

أولاً: تحرير الحديث:

آخر جهه أحمده: عن عبد الرحمن، عن زائدة بن قدامة^(٢).

وابن ماجه: عن أبو بكر بن أبي شيبة، عن شريك^(٣).

والنسائي^(٤).

١٢٤ (١) الأربعون حديثاً

(٢) مسندي الإمام أحمد بن حنبل، مسندي العشرة المبشرين بالجنة، مسندي الخلفاء الراشدين، مسندي علي بن

أبي طالب رضي الله عنه ٢/٣٥٠ (١١٣٣)

(٣) سنن ابن ماجه، كتاب الطهارة وستتها، باب المضمضة والاستنشاق من كف واحد ١/١٤٢

(٤٠٤)

(٤) السنن الكبرى للنسائي، كتاب الطهارة، عدد مسح الرأس ذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك

١/١٤٢ (١٦٩)

الآجري عن أبي بكر جعفر بن محمد الفريابي كلاهما (النسائي والفريابي) عن قتيبة بن سعيد، عن أبي عوانة.

والترمذى: عن محمد بن بشار، عن عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان^(١).

والدارمى: عن أبي نعيم، عن يونس^(٢).

كلاهما (سفيان و يونس) عن أبي إسحاق.

أربعتهم (زائدة بن قدامة وشريك وأبو عوانة وأبو اسحاق) عن خالد بن علقمة ذكره الترمذى باسم أبي حية عن عبد خير عن علي بن أبي طالب مرفوعاً بنحوه.

وله شاهد من حديث ابن عباس^(٣).

ثانياً: ترجمة رجال السنن:

الأول: أبو بكر جعفر بن محمد الفريابي^(٤).

الثانى: قتيبة بن سعيد^(٥).

الثالث: الوضاح بن عبد الله اليشكري، أبو عوانة الواسطي البزار، كان من سبى جرجان.

روى عن: خالد بن علقمة، عمرو بن دينار، قتادة بن دعامة.

روى عنه: قتيبة بن سعيد، يحيى بن يحيى النيسابوري، أبو داود الطيالسي^(٦).

(١) سنن الترمذى، أبواب الطهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في الوضوء ثلاثة

ثلاثاً ٦٣/٤٤

(٢) سنن الدارمى، كتاب الطهارة، باب المسح على النعلين ١/٥٥٧ (٧٤٢)

(٣) صحيح البخارى، كتاب الوضوء، باب غسل الوجه باليدين من غرفة واحدة ١/٤٠ (٤٠)

(٤) سبق ترجمته في الحديث الثانى، ص ٤٧

(٥) سبق ترجمته في الحديث العاشر، ص ١٣٤

(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣٠/٤٤١ (٦٦٨٨)

قال محمد بن سعد: ثقة صدوقاً^(١).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات^(٢).

قال الذهبي: ثقة متقن لكتابه^(٣).

قال ابن حجر: ثقة ثبت من السابعة^(٤).

مات سنة ١٧٥ أو ١٧٦هـ^(٥).

الرابع: خالد بن علقمة الهمданى الوادعى، أبو حية الكوفي.

روى عن: عبد خير عن علي.

روى عنه: الوضاح أبو عوانة، سفيان الثورى، وشعبة بن الحجاج^(٦).

قال عبد الرحمن: سمعت أبي يقول: شيخ^(٧).

قال الذهبي: وثق^(٨).

قال ابن حجر: صدوق من السادسة^(٩).

(١) الطبقات الكبرى ٢٢١/٧ (٣٣٠٩)

(٢) الثقات ٥٦٢/٧ (١١٤٨٣)

(٣) الكاشف ٢/٢٤٩ (٦٠٤٩)

(٤) تقريب التهذيب ٥٨٠/٧٤٠٧

(٥) المصدر نفسه ٥٨٠/٧٤٠٧

(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٨/١٣٤ (١٦٣٧)

(٧) الجرح والتعديل ٣٤٣/٣ (١٥٤٨)

(٨) الكاشف ١/٣٦٧ (١٣٤٢)

(٩) تقريب التهذيب ١٨٩/١٦٥٩

الخامس: عبد خير بن يزيد، ويقال: ابن يحمد بن خولي ابن عبد عمرو بن عبد يغوث، بن الصائد، وهو كعب بن شراحيل بن عمرو بن جشم بن حاشد بن جشم بن خيوان بن نوف بن همدان الهمданى، أبو عمارة الكوفي أدرك الجاهلية.

روى عن: زيد بن أرقم، عبد الله بن مسعود، علي بن أبي طالب.

روى عنه: خالد بن علقة، عطاء بن السائب، حكيم بن جبير^(١).

قال يحيى بن معين: ثقة^(٢).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات^(٣).

قال الذهبي: ثقة محضرم^(٤).

قال ابن حجر (٨٥٢هـ): محضرم ثقة من الثانية لم يصح له صحبة^(٥).

السادس: علي بن أبي طالب^(٦).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

إسناد الحديث من طريق الآجري متصل ورواته ثقات الا (خالد بن علقة) بمرتبة صدوق، فإن الإسناده حسن، وله متابعات وشواهد فيرتقي الى صحيح لغيره والله أعلم.

قال الجورقاني: حديث حسن^(٧).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال /١٦/ ٤٧٠ (٣٧٣٤)

(٢) تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي) ١٤٩ (٥١٧)

(٣) الثقات ١٢٧ (٤١٨١)

(٤) الكافش ٦١٩ /١ (٣١٢٣)

(٥) تقريب التهذيب ٣٣٥ (٣٧٨١)

(٦) سبق ترجمته في الحديث رقم ٧، ص ١٠٣

(٧) الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير ٥١٧ /١ (٣٢٦)

قال البعوي: حديث حسن^(١).

دراسة متن الحديث:

أولاً: المعنى العام:

يبين هذا الحديث الشريف صفة وضوء النبي ﷺ، حيث بدأ بغسل يديه ثلاث مرات قبل إدخالهما في الإناء، وهذا الفعل مستحب، ويجب إذا كان المتوضئ قد استيقظ من نوم الليل، وقد تمضمضاً واستشرث ثلاثة، والمضمضة هي إدخال الماء في الفم وتحريكه ثم مجّه، أما الاستنشاق والاستئثار فهما متلازمان، فالاستنشاق هو إدخال الماء في الأنف، والاستئثار هو إخراجه، وكل منهما يتبع الآخر، فكان النبي يستنشق الماء ويستتره ثلاثة مرات، وهذا يدل على أن المضمضة والاستنشاق من السنن المؤكدة في الوضوء، ثم غسل يده اليمنى إلى المرفقين ثلاثة مرات، وكذلك اليسرى، ثم مسح رأسه مرة واحدة، ثم غسل رجله اليمنى ثلاثة مرات، واليسرى كذلك، وهذا هو الحد الأكمل للوضوء، بأن تُغسل الأعضاء ثلاثة مرات، ويُمسح الرأسمرة واحدة، دون زيادة؛ لأنها غير مشروعة، ويجوز للمتوضئ أن يغسل أعضاهمرة واحدة، وهو الحد الأدنى، أو مرتين، أو ثلاثة، بشرط ألا يتجاوز الثلاث، كما يصح أن يغسل بعض الأعضاءمرة وبعضاها مرتين أو ثلاثة، وكل ذلك داخل في المشروع، ما لم يتعد الحد الأعلى، وقد ورد هذا الوصف من علي بن أبي طالب، حين دعا بالماء بعدما صلّى، فتوطأه أمّا الناس ليعلمهم هيئة وضوء النبي وقد فهم الحاضرون أن مقصوده التعليم، لا الحاجة إلى الوضوء، مما يدل على حررص الصحابة رضي الله عنهم على تبليغ سنة النبي بالفعل والقول، وعلى حرصهم على نصح الأمة ونقل الدين كما تلقوه، فهم الواسطة الصادقة بين النبي والأمة، فالحديث فيه بيان واضح للوضوء الكامل كما فعله رسول

(١) شرح السنة، البعوي ٤٣٢ / ٢٢٢

الله عَزَّلَهُ، وفيه أن الرأس يُمسح مرة واحدة لا يُغسل ولا يُكرر، لأن المسح هو المطلوب شرعاً، والتكرار فيه يخالف الهيئة المنشورة^(١).

قال النووي: كمال المضمضة أن يجعل الماء في فمه، ثم يديره فيه، ثم (يمجه)^(٢)، وأما أقلها أن يجعل الماء في فمه، ولا يشترط إدارته على المشهور الذي قاله الجمهور، وأما الاستنشاق فهو إيصال الماء إلى داخل الأنف، وجذبه بالنفس إلى أقصاه، ويستحب المبالغة في المضمضة والاستنشاق إلا أن يكون صائماً^(٣).

ثانياً: فقه الحديث:

قال الصحابة: وعلى أي صفة وصل الماء إلى الفم والأنف حصلت المضمضة والاستنشاق، وفي الأفضل خمسة أوجه:

الأول: يتمضمض ويستنشق بثلاث غرفات، يتمضمض من كل واحدة ثم يستنشق منها.

الثاني: يجمع بينهما بغرفة واحدة، يتمضمض منها ثلاثة، ثم يستنشق منها ثلاثة.

الثالث: يجمع أيضاً بغرفة، ولكن يتمضمض منها ثم يستنشق، ثم يتمضمض منها، ثم يستنشق، ثم يتمضمض منها، ثم يستنشق.

الرابع: يفصل بينهما بغرفتين، فيتمضمض من إحداهما ثلاثة، ثم يستنشق من الأخرى ثلاثة.

الخامس: يفصل بست غرفات، يتمضمض بثلاث غرفات، ثم يستنشق بثلاث غرفات.

والصحيح الوجه الأول، وبه جاءت الأحاديث الصحيحة في البخاري ومسلم وغيرهما^(٤).

اتفق العلماء على غسل الكفين في أول الموضوع سنة.

واتفق الجمهور المضمضة والاستنشاق سنة مؤكدة.

(١) ينظر سر سنن أبي داود ٢١/٣

(٢) يمجه: آخرجه، جمهرة اللغة، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي ١/٩٢

(٣) ينظر: المجموع شرح المذهب ١/٣٥٥

(٤) ينظر فتح المنعم شرح صحيح مسلم، موسى شاهين ٢/١٠٢ (٣)

اما أ Ahmad في رواية، وابن أبي ليل، وإسحاق: واجبة.

○ الحنفية: واجبة في الغسل، لا في الموضوع.

○ أبو ثور وأبو عبيد: الاستنشاق واجب، والمضمضة سنة.

○ الراجح: أنها سنة مؤكدة، لعدم ذكرها في الآية، وإن كان النبي لم يتركها.

في تقديم المضمضة على الاستنشاق:

○ اتفقوا أنه الأفضل.

○ واختلفوا: هل هو اشتراط أو استحباب؟

○ الأظهر: أنه استحباب، لأن المقصود حصوهما، لا الترتيب بينهما.

وأتفق العلماء على وجوب غسل الوجه مرة واحدة، والثلاثة سنة.

اما غسل اليد اليمنى ثم اليسرى ثلاثة إلى المرفقين اتفقوا على وجوب الغسل مرة،
والثلاثة سنة.

مسح الرأس مرة واحدة واختلف العلماء:

○ الشافعي وطائفته: يُسن المسح ثلاثة.

○ الجمهور: المسحمرة واحدة فقط.

○ الراجح: مرة واحدة، لثبوتها في أكثر الأحاديث، ومنها هذا الحديث.

واختلف العلماء في مقدار الواجب:

○ الشافعية: يكفي شرة واحدة.

○ المالكية والحنابلة: لا بد من الاستيعاب.

○ الراجح: استيعاب الرأس، كما في حديث عبد الله بن زيد.

غسل الرجل اليمنى ثم اليسرى ثلاثة.

○ اتفق العلماء على وجوب الغسل مرتين، والثلاثة سنة^(١).

ثالثاً: ما يختلف في الحديث^(٢):

١. مشروعية غسل اليدين ثلاثة قبل إدخالهما في ماء الوضوء عند التوضؤ.
٢. التيامن في تناول ماء الوضوء لغسل الأعضاء.
٣. مشروعية التمضمض والاستنشاق، ولا خلاف في مشروعية هاتين، فالخلاف في الوجوب.
٤. غسل الوجه ثلاثة.
٥. غسل اليدين مع المرفقين ثلاثة.
٦. مسح جميع الرأس مرة واحدة.
٧. غسل الرجلين مع الكعبين ثلاثة.
٨. وجوب الترتيب في ذلك، لإدخال الشارع الممسوح، وهو الرأس، بين المغسولات، ملاحظة للترتيب بين هذه الأعضاء.
٩. إن هذه الصفة هي صفة وضوء النبي الكاملة.

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ١٠٥/٣

(٢) تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله البسام ٢٨

الحديث السادس عشر في غسل الجنابة

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْخُلَوَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الدُّولَابِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَاحِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ خَالَتِهِ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ قَالَتْ: وَضَعَتُ لِلنَّبِيِّ غُسْلًا فَاغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، فَكَفَأَ الْإِنَاءَ بِشَمَالِهِ عَلَى يَمِينِهِ فَغَسَلَ كَفَّيْهِ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى فَرِجِهِ فَغَسَلَهُ، ثُمَّ قَالَ يَدِيهِ عَلَى الْحَائِطِ، أَوْ عَلَى الْأَرْضِ فَدَلَّكَهَا، ثُمَّ مَضْمَضَ، وَاسْتَنْشَقَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ، وَذِرَاعَيْهِ، وَأَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَةً، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ الْمَاءَ، ثُمَّ تَنَحَّى ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ قَالَتْ: فَأَتَيْتُهُ بِثُوبٍ فَقَالَ هَكَذَا، فَنَفَضَ وَكِيعٌ يَدُهُ كَانَهُ يَقُولُ: لَا^(١).

دراسة سند الحديث:

أولاً: تحرير الحديث:

آخرجه البخاري: عن محمد بن يوسف، عن سفيان^(٢).

ومسلم: عن^(٣) والنسيائي كلاهما: عن علي بن حجر السعدي، عن عيسى بن يونس^(٤).

ابن ماجه: عن أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد^(٥).

والترمذى: عن هناد^(٦).

والآجري عن أبي جعفر أحمد بن يحيى الحلواي عن محمد بن الصباح الدولابي.

(١) الأربعون حديثاً ١٢٦ (١٧)

(٢) صحيح البخاري، كتاب الغسل، باب الوضوء قبل الغسل ٥٩/١ (٢٤٩)

(٣) صحيح مسلم، كتاب الحيض، باب صفة غسل الجنابة ٢٥٤/١ (٣١٧)

(٤) السنن الصغرى للنسائي، كتاب الطهارة، باب غسل الرجلين في غير المكان الذي يغسل فيه

١٣٧/١ (٢٥٣)

(٥) سنن ابن ماجه، كتاب الطهارة وستنها، باب ما جاء في الغسل من الجنابة ١٩٠/١ (٥٧٣)

(٦) سنن الترمذى، أبواب الطهارة، باب ما جاء في الغسل من الجنابة ١٧٣/١ (١٠٣)

ثلاثتهم (علي بن محمد، وهناد، و الدُّولَيْ) عن وَكِيعُ بْنُ الْجَرَاحِ
وأبو داود: عن مسدد بن مسرهد، عن عبد الله بن داود^(١).

أربعتهم (سفيان، عيسى بن يونس ، وكيع، عبد الله بن داود) عن الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن كريب عن ابن عباس عن خالته ميمونة زوج النبي مفعواً بنحوه.
وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله^(٢)، وجبير بن مطعم^(٣).

ثانياً: ترجمة رجال السنن:

الأول: أبو جعفر أحمد بن يحيى الحلواي:^(٤)

الثاني: محمد بن الصباح الدولابي:^(٥)

الثالث: وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي أبو سفيان.
روى عن: سفيان الثوري، هشام بن عمروة، الأعمش.

روى عنه: سفيان الثوري، يحيى بن يحيى النيسابوري، محمد بن الصباح الدولابي^(٦).

قال يحيى بن معين: كان لا يجلس، ولا يحدث إلا ووجهه إلى القبلة^(٧).

قال عبد الرحمن: سمعت أبي يقول: ثقة^(٨).

(١) سنن أبي داود، كتاب الطهارة، باب في الغسل من الجنابة ٦٤ / ٦٤٥ (٢٤٥)

(٢) صحيح البخاري، كتاب الغسل، باب من أفضض على رأسه ثلاثة ٦٠ / ٦٥٥ (٢٥٥)

(٣) صحيح مسلم، كتاب الحيض، باب استحباب إفاضة الماء على الرأس وغيره ثلاثة ٢٥٨ / ٣٢٧ (٣٢٧)

(٤) سبق ترجمته في الحديث رقم الثالث، ص ٥٧

(٥) سبق ترجمته في الحديث رقم السادس، ص ٨٨

(٦) تهذيب التهذيب ١١ / ١٢٣ (٢١١)

(٧) تاريخ ابن معين ١ / ٣٢٧ (٣٢٧ / ١) (٢١٤٥)

(٨) الجرح والتعديل ٩ / ٣٧ (٣٧ / ٩) (١٦٨)

قال الذهبي: أحد الاعلام^(١).

قال ابن حجر: ثقة حافظ عابد من كبار التاسعة^(٢).

مات في آخر سنة ١٩٦ أو أول سنة ١٩٧ هـ وله ٧٠ سنة^(٣).

الرابع: الأعمش^(٤).

الخامس: سالم بن أبي الجعد، واسمه رافع الأشعري.

روى عن: أبي هريرة، عبد الله بن عمر بن الخطاب، كريب.

روى عنه: عمرو بن دينار، الحكم بن عتبة، سليمان الأعمش^(٥).

قال أبو زرعة: ثقة^(٦).

قال الذهبي: ثقة^(٧).

قال ابن حجر: ثقة وكان يرسل كثيراً من الثالثة^(٨).

مات سنة ٩٧ أو سنة ٩٨ أو سنة ١٠٠ أو بعد ذلك ولم يثبت أنه جاوز المئة^(٩).

السادس: كريب بن أبي مسلم الهاشمي مولاهم أبو رشدين.

(١) الكافش ٢٥٠/٦٥٦

(٢) تهذيب التهذيب ٥٨١ (٧٤١٤)

(٣) المصدر نفسه ٥٨١ (٧٤١٤)

(٤) سبق ترجمته في الحديث رقم السادس، ص ٥٥

(٥) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٣٠/١٠ (٢١٤٢)

(٦) أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية ٣/٨٧٠ (٢١٩)

(٧) الكافش ٤٢٢/١ (١٧٦٧)

(٨) تهذيب التهذيب ٢٢٦ (٢١٧٠)

(٩) المصدر نفسه ٢٢٦ (٢١٧٠)

روى عن: ابن عباس، عائشة، أم سلمة.

روى عنه: سالم بن أبي الجعد، عمرو بن دينار و منصور بن المعتمر^(١).

قال محمد بن سعد: كان ثقة حسن الحديث^(٢).

قال يحيى بن معين: ثقة^(٣).

قال الذهبي: وثقوه^(٤).

قال ابن حجر: ثقة من الثالثة^(٥).

مات قبل ١٠٠ سنة ٩٨ هـ^(٦).

السابع: عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف، أبو العباس القرشي الهاشمي ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان يسمى البحر، لسعة علمه، ويسمى حبر الأمة، ولد والنبي وأهل بيته بالشعب من مكة، فأتي به النبي فحنكه بريقه، وذلك قبل الهجرة بثلاث سنين وقيل غير ذلك، ورأى جبريل عند النبي^(٧).

الثامن: ميمونة بنت الحارث الهمالية، زوج النبي، بنت الحارث بن حزن بن بجير بن الهرم بن رويحة بن عبد الله بن هلال بن عامر ابن صعصعة بن معاوية بن بكر بن هوازن بن

(١) تهذيب التهذيب ٤٣٣/٨ (٧٨٥)

(٢) الطبقات الكبرى ٢٢٤/٥ (٩٠٥)

(٣) تاريخ ابن معين، روایة عثمان الدارمي ١٦٨ (٦٠٤)

(٤) الكاشف ١٤٧/٢ (٤٦٥٣)

(٥) تقرير التهذيب ٤٦١ (٥٦٣٨)

(٦) المصدر نفسه ٤٦١ (٥٦٣٨)

(٧) أسد الغابة في معرفة الصحابة ٢٩١/٣ (٣٠٣٧)

منصور بن عكرمة بن حفصة بن قيس عيلان بن مصر، قيل توفي سنة ١٥٥هـ، وقيل: توفي سنة ٦٦٦هـ وقيل: توفي سنة ٦٣٦هـ^(١).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

إسناد الحديث من طريق الآجري صحيح رجاله ثقات، وقد ورود الحديث، في الصحيحين.

قال الترمذى: (هذا حديث حسن صحيح)^(٢).

دراسة متن الحديث:

أولاً: غريب الحديث:

١. **غُسْلًا:** الماء الذي يغسل به^(٣).

٢. **فَكَفَّاً:** كبته أو ملته^(٤).

ثالثاً: المعنى العام:

يبين الحديث الشريف الغسل من الجناة سمي جنباً لأنه نهى أن يقرب مواضع الصلاة قال تعالى: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾^(٥)، ومنهي أن يقرب موضع الصلاة اللي هو المسجد، فعليه أن يتبعده عنه، وقيل: لجانبته الناس حتى يغسل، مع أن المسلم طاهر والجنب يقع على الواحد والاثنين والجمع المذكر والمؤنث، فتقول: هذا جنب وهذه جنب وهذا جنب وهؤلاء جنب^(٦).

(١) الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٤/١٩١٤ (٤٠٩٩)

(٢) سنن الترمذى، أبواب الطهارة، باب ما جاء في الغسل من الجناة ١/١٧٣ (١٠٣)

(٣) المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث، محمد بن عمر الأصبهانى ٢/٥٦٠

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر ٤/١٨٢ (١٨٢)

(٥) سورة النساء آية رقم (٤٣)

(٦) ينظر شرح سنن الترمذى، الشارح عبد الكريم الخضر ٨/٢٣

قال تعالى: ﴿وَإِن كُنْتُمْ جُنُبًا فَأَطْهُرُوا﴾^(١)، وقال الصحابة كمال غسل الجنابة أن يبدأ المغتسل فيغسل كفيه ثلاثا قبل إدخالهما في الإناء ثم يغسل ما على فرجه وسائر بدن من الأذى ثم يتوضأ وضوءه للصلاوة بكماله ثم يدخل أصابعه كلها في الماء فيعرف غرفة يخلل بها أصول شعره من رأسه ولحيته ثم يحيط على رأسه ثلاث حثيات ويتعاون معاطف بدنه كالإبطين وداخل الأذنين والسرة وما بين الأليتين وأصابع الرجلين وعكن البطن وغير ذلك فيوصل الماء إلى جميع ذلك ثم يفيض على رأسه ثلاث حثيات ثم يفيض الماء على سائر جسده ثلاث مرات يدلك في كل مرة ما تصل إليه يداه من بدنه وإن كان يغتسل في نهر أو بركة انغمس فيها ثلاث مرات ويوصل الماء إلى جميع بشرته والشعور الكثيف والخفيف ويعمر بالغسل ظاهر الشعر وباطنه وأصول منابتة والمستحب أن يبدأ بميامنه وأعلى بدنه وأن يكون مستقبل القبلة وأن يقول بعد الفراغأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله وينوي الغسل من أول شروعه فيما ذكرناه ويستصحب النية إلى أن يفرغ من غسله فهذا كمال الغسل والواجب من هذا كله النية في أول ملاقاة أول جزء من البدن للماء وتعميم البدن شعره وبشره بالماء ومن شرطه أن يكون البدن طاهرا من النجاستة وما زاد على هذا مما ذكرناه سنة وينبغي لمن اغتسل من إناء كالإبريق ونحوه أن يتفطن لحقيقة قد يغفل عنها وهي أنه إذا استتجى وظهر محل الاستنجاء بالماء فينبغي أن يغسل محل الاستنجاء بعد ذلك بنية غسل الجنابة لأنه إذا لم يغسله الآن ربما غفل عنه بعد ذلك فلا يصح غسله لترك ذلك وإن ذكره احتاج إلى مس فرجه فينتقض وضوءه أو يحتاج إلى كلفة في لف خرقة على يده والله أعلم.

حيث جاء في روایات عائشة، في صحيح البخاري ومسلم أنه يتوضأ وضوءه للصلاحة قبل إفاضة الماء عليه فظاهر هذا أنها أكمل الوضوء بغسل الرجلين .

(١) سورة المائدۃ آیة رقم (٦)

وقد جاء في أكثر روايات ميمونة تووضاً ثم أفاض الماء عليه ثم تنحى فغسل رجليه وفي رواية من حديثها رواها البخاري تووضاً وضوءه للصلوة غير قدميه ثم أفاض الماء عليه ثم نحى قدميه فغسلهما وكان يعيده غسل القدمين بعد الفراغ لإزالة الطين لا لأجل الجنابة فتكون الرجل مغسولة مرتين وهذا هو الأكمل الأفضل فكان يواكب عليه.

كما ثبت أنه تووضاً ثلاثة ثلاثاً ومرة مرتين فكان الثلاث في معظم الأوقات لكونه الأفضل والمرة في نادر من الأوقات لبيان الجواز ونظائر هذا كثيرة، وأمامية هذا الوضوء فينوي به رفع الحدث الأصغر إلا أن يكون جنباً غير محدث فإنه ينوي به سنة الغسل والله أعلم قوله فيدخل أصابعه في أصول الشعر إنما فعل ذلك ليلين الشعر ويرطبه فيسهل مرور الماء عليه^(١).

ثانياً: فقه الحديث:

اختلاف العلماء في الغسل:

أولاً: حكم الوضوء قبل الغسل للجنب.

١. قول أحمد ومالك وغيرهم: إن نسي الوضوء قبل الغسل، يتوضأ بعد الغسل.
٢. مذهب الجمهور: الجمع بين الوضوء والغسل سنة، والأفضل: أن يتوضأ قبل الغسل، ثم يغتسل على هيئة الوضوء.

ثانياً: هل الغسل يرفع الحدث الأصغر مع الأكبر؟

نقل عن بعض أهل العلم قولُه بأن الغسل لا يرفع الحدث الأصغر إلا بوضوء مستقل، لكنه قول مرجوح، وقد ردّه ابن جرير وابن عبد البر وغيرهم، وذكروا الإجماع على أن الغسل الكامل بنينة الطهارة يرفع الحدثين.

مذهب الشافعي: يرتفع الحدثان بنينة رفع الحدث الأكبر فقط، لا يحتاج إلى نية رفع الأصغر.

(١) ينظر المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٢٢٨/٣

قول إسحاق وأبو بكر عبد العزيز (من الحنابلة): لا يرتفع الحدث الأصغر إلا بإتيان خصائص الموضوع:

- الترتيب، والموالاة^(١).

ولم يوجب أحد من العلماء الدلك في الغسل ولا في الموضوع إلا مالك والمزنی ومن سواهما يقول هو سنة لتركه صحت طهارته في الموضوع والغسل .

ولم يوجب أيضاً الموضوع في غسل الجنابة إلا داود الظاهري ومن سواه يقولون هو سنة فلو أفضى الماء على جميع بدنـه من غير موضوع صح غسلـه واستباح به الصلاة وغيرها ولكن الأفضل أن يتوضأ كما ذكر وتحصل الفضيلة بالموضوع قبل الغسل أو بعده وإذا توضاً أولاً لا يأتي به ثانياً.

فقد اتفق العلماء على أنه لا يستحب وضوءـان والله أعلم.

للشافعي في تأخير القدمين قولـان:

○ الأول: أصحـها وأشهرـها والـختار منهاـ أنه يـكمل وضـوءـه بـغسل الـقدمـين.

○ الثاني: أنه يـؤخر غـسل الـقدمـين^(٢).

اختـلـف الصـحـابـة وغـيرـهـمـ في التـنـشـيفـ عـلـى ثـلـاثـةـ مـذـاهـبـ:

أـحـدـهـ: أنه لا بـأـسـ بـهـ في الـوـضـوـءـ وـالـغـسـلـ وـهـ قـوـلـ أـنـسـ بـنـ مـالـكـ وـالـثـورـيـ .

وـالـثـانـيـ: مـكـرـوهـ فـيـهـماـ وـهـ قـوـلـ عـمـرـ وـابـنـ أـبـيـ لـيـلـيـ .

وـالـثـالـثـ: يـكـرـهـ فـيـ الـوـضـوـءـ دـوـنـ الـغـسـلـ وـهـ قـوـلـ اـبـنـ عـبـاسـ رـضـيـ اللـهـ عـلـيـهـمـ^(٣).

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري ٢٤١ / ١ (٢٤٩)

(٢) مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، الشافعي ٧٣ / ٢

(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٢٢٨ / ٣

رابعاً: ما يستفاد من الحديث:^(١)

- ١ - الغسل الكامل يبدأ بغسل الكفين والفرج، ثم الوضوء، ثم تعميم الماء على البدن.
- ٢ - الواجب في الغسل: النية وتعميم الماء فقط، والباقي سنة.
- ٣ - يُستحب غسل موضع الاستنجاء بنية الغسل لتجنب نقض الوضوء لاحقاً.
- ٤ - النبي كان يغسل قدميه آخرًا لإزالة الطين، لا للغسل فقط.
- ٥ - سُمي الجنب بهذا الاسم لمحابته مواضع الصلاة حتى يغتسل.

(١) ينظر المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٢٢٨/٣، شرح سنن الترمذى، الشارح عبد الكريم

الحضر ٨/٢٣

الحاديـث السـابع عـشر فـي الصـلاة

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الْجُوزِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَرْوَزِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمُجِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَوَامِ الْقَطَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، وَأَبْنَانُ بْنُ أَبِي عَيَّاشٍ، كِلَاهُمَا عَنْ خَلِيدِ الْعَصْرِيِّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حَمْسٌ مَنْ جَاءَ هِنَّ يَوْمُ الْقِيَامَةِ مَعَ إِيمَانٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ: مَنْ حَفَظَ عَلَى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ: عَلَى وُضُوئِهِنَّ، وَرُكُوعِهِنَّ، وَمَوَاقِيْتِهِنَّ، وَأَعْطَى الزَّكَةَ مَعَ طِيبِ النَّفْسِ إِلَيْهَا قَالَ: وَكَانَ يَقُولُ: وَإِيمُونَ اللَّهِ، لَا يَفْعُلُ ذَلِكَ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَصَامَ شَهْرَ رَمَضَانَ، وَحَجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا، وَأَذَى الْأَمَانَةَ، قَالُوا: يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ، مَا أَدَاءَ الْأَمَانَةَ؟ قَالَ: الْغُسلُ مِنَ الْجَنَابَةِ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَأْمُنْ ابْنَ آدَمَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ دِينِهِ غَيْرَهَا^(١).

دراسة سند الحديث:

أولاً: تحرير الحديث:

آخر جه أبو داود: عن محمد بن عبد الرحمن العنبرى القطان^(٢).

والآجري عن إبراهيم بن موسى الجوزي عن زهير بن محمد المروزي.

والطبراني: عن محمد بن عثمان النشيطي^(٣).

ثلاثتهم (محمد بن عبد الرحمن العنبرى، و زهير بن محمد المروزي، و محمد بن عثمان النشيطي) عبيد الله بن عبد المجيد أبو علي الحنفي، عن عمران القطان.

(١) الأربعون حديثاً ١٢٨

(٢) سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب في المحافظة على وقت الصلوات ١١٦ / ٤٢٩ بهذا اللفظ

(٣) المعجم الصغير للطبراني، باب الميم، من اسمه محمد ٥٦ / ٧٧٢ بمثله

والبيهقي: عن أبو عبد الله الحافظ، عن أبو العباس الأصم، عن الحسن بن علي بن عفان، عن محمد بن بشر العبدلي، عن سعيد بن أبي عروبة^(١). كلاهما (عمرانقطان، سعيد بن أبي عروبة) عن قتادة، وأبان، كلاهما، عن خليل العصري، عن أبي الدرداء مرفوعاً بنحوه . وأخرجه الطبراني والبيهقي من طريق قتادة وحده. وله شواهد من حديث كعب بن عجرة^(٢)، وحنظلة الكاتب^(٣)، أبي قتادة الأنباري^(٤)، عبد الله بن مسعود^(٥).

ثانياً: ترجمة رجال السنن:

الأول: إبراهيم بن موسى الجوزي^(٦).

الثاني: زهير بن محمد بن قمير بن شعبة المروزي، نزيل بغداد، كنيته أبو محمد، ويقال: أبو عبد الرحمن.

روى عن: أحمد بن حنبل، عبد الرزاق بن همام، عبيد الله بن عبد المجيد.

روى عنه: ابن ماجه، عبد الله بن أحمد بن حنبل، إبراهيم بن موسى الجوزي^(٧).

(١) شعب الإيمان، الطهارات، فضل الوضوء "وفي ذلك تنبية على فضل الغسل لأنه أكمل" ٤/٢٦٥ (٢٤٩٥) بمثله

(٢) مسن الإمام أحمد بن حنبل، مسنـدـ الكوفـينـ، حـديـثـ كـعـبـ بـنـ عـجـرـةـ ٢٥/٣٠ (١٨١٠١)

(٣) مسنـدـ الإمامـ أـحـمـدـ بـنـ حـنـبـلـ، مـسـنـدـ الـكـوـفـيـنـ، حـديـثـ حـنـظـلـةـ الـكـاتـبـ الـأـسـيـدـيـ ٣٠/٢٨٧ (١٨٣٤٥)

(٤) سنن أبو داود، كتاب الصلاة، باب إذا أخر الإمام الصلاة عن الوقت ٢/٣٤٠

(٥) المعجم الكبير، الطبراني، مقدمة، باب العين ١٠/٢٢٨ (١٠٥٥٥)

(٦) سبق ترجمته في الحديث الثامن، ص ٦٧

(٧) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٩/٤١١ (٤١٦) (٢٠١٦)

ذكره ابن حبان في الثقات^(١).

قال الخطيب: كان ثقة صادقاً ورعاً زاهداً^(٢).

قال ابن حجر: ثقة من الحادية عشرة^(٣).

مات سنة ٢٥٨هـ^(٤).

الثالث: عبيد الله بن عبد المجيد، أبو علي الحنفي البصري، وقال بعضهم في نسبه: عبيد الله بن عبد المجيد بن عبيد الله بن شريك.

روى عن: مالك بن أنس، عكرمة بن عمارة، وعمران القطان.

روى عنه: علي بن المديني، أبو خيثمة زهير بن حرب، زهير بن محمد المروزي^(٥).

قال يحيى بن معين: ليس به بأس^(٦).

قال العجلي: ثقة^(٧).

قال عبد الرحمن: سألت أبي عنه فقال: صالح ليس به بأس^(٨).

قال الذهبي: ثقة^(٩).

(١) الثقات ٨/٢٧٥ (١٣٣١٥)

(٢) تاريخ بغداد ٩/٥١١ (٤٥٥١)

(٣) تقريب التهذيب ٢١٧ (٢٠٤٨)

(٤) المصدر نفسه ٢١٧ (٢٠٤٨)

(٥) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٩/١٠٤ (٣٦٦١)

(٦) تاريخ ابن معين ١٧٨ (٦٤٤)

(٧) معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء ٢/١١١ (١١٦٤)

(٨) الجرح والتعديل ٥/٣٢٤ (١٥٤١)

(٩) الكاشف ١/٦٨٣ (٣٥٦٩)

قال ابن حجر: صدوق من التاسعة مات سنة تسع و مائتين ^(١).

النتيجة: صدوق كما قال محررو التقريب ^(٢).

الرابع: عمران بن داور العمسي، أبو العوامقطان البصري.

روى عن: معمر بن راشد، قتادة، محمد بن سيرين.

روى عنه: عبد الرحمن بن مهدي، أبو قتيبة سلم بن قتيبة، عبيد الله بن عبد المجيد ^(٣).

قال العجلي: ثقة ^(٤).

قال أبو زرعة: صدوق ^{يهم} ^(٥).

قال النسائي: ضعيف ^(٦).

قال ابن عدي: هو من يكتب حديثه ^(٧).

قال الذهبي: الإمام، المحدث ^(٨).

قال ابن حجر: صدوق ^{يهم} من السابعة ^(٩). مات بين ١٦٠ - ١٧٠ هـ ^(١٠).

النتيجة: صدوق.

(١) تقرير التهذيب (٣٧٣) (٤٣١٧)

(٢) تحرير تقرير التهذيب (٤١٠/٢) (٤٣١٧)

(٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٣٢٨) (٤٤٨٩)

(٤) الثقات، العجلي (١٨٩/٢) (١٤٢٤)

(٥) هامش أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية (٣٧٩/٢) (١)

(٦) الضعفاء والمتروكون (٨٥) (٤٧٨)

(٧) الكامل في ضعفاء الرجال (١٦٤/٦) (١٢٦٥)

(٨) سير اعلام النبلاء (٢٨٠/٧) (٨٣)

(٩) تقرير التهذيب (٤٢٩) (٥١٥٤)

(١٠) المصدر نفسه (٤٢٩) (٥١٥٤)

الخامس: قتادة بن دعامة بن قتادة بن عزيز بن عمرو ابن ربيعة بن عمرو بن الحارث بن سدوس.

روى عن: أنس بن مالك، سعيد بن المسيب، خليل العصري.

روى عنه: وحماد بن سلمة، سليمان الأعمش، عمران بن داود أبو العوام القطان البصري^(١).

قال محمد ابن سعد: ثقة مأمونا حجة في الحديث^(٢).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات^(٣).

قال الذهبي: الحافظ المفسر^(٤).

قال ابن حجر: ثقة ثبت وهو رأس الطبقة الرابعة^(٥).
مات سنة بضع عشرة^(٦).

السادس: أبان بن أبي عياش، واسمها فiroz ويقال: دينار، مولى عبد القيس، العبدى، أبو إسماعيل البصري.

روى عن: أنس بن مالك، خليل بن عبد الله العصري، سعيد بن جبير.

روى عنه: حماد بن سلمة، والثورى، عمران بن داود أبو العوام القطان البصري^(٧).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٤٩٨/٢٣ (٤٨٤٨)

(٢) الطبقات الكبرى ١٧١/٧ (٣١٣٩)

(٣) الثقات ٣٢١/٥

(٤) الكاشف ١٣٤/٢ (٤٥٥١)

(٥) تقرير التهذيب ٤٥٣ (٤٥١٨)

(٦) المصدر نفسه ٤٥٣ (٤٥١٨)

(٧) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٩/٢ (١٤٢)

قال احمد ابن حنبل: متوك الحديث ترك الناس حديثه مذ دهر من الدهر^(١).

قال النسائي: متوك الحديث^(٢).

قال الذهبي: أحد الضعفاء^(٣).

قال ابن حجر: متوك من الخامسة^(٤).

مات في حدود ١٤٠ هـ^(٥).

السابع: خليد بن عبد الله العصري، أبو سليمان البصري.

روى عن: علي بن أبي طالب، أبي الدرداء، أبي ذر الغفاري.

روى عنه: أبان بن أبي عياش، قتادة، أبو الأشهب جعفر بن حيان العطاردي^(٦).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات^(٧).

قال الذهبي: وثق^(٨).

قال ابن حجر: صدوق يرسل من الرابعة^(٩).

الثامن: اسمه عويمر، فقيل عويمر ابن عامر بن مالك بن زيد بن قيس، وقيل: عويمر بن قيس بن زيد بن أمية وقيل: عويمر بن عبد الله بن زيد ابن قيس بن أمية بن عامر بن عدي

(١) العلل ومعرفة الرجال، رواية أبنه عبد الله ٤١٢ / ١ (٨٧٢)

(٢) الضعفاء والمتروكون ١٤١ (٢١)

(٣) الكاشف ١٠ / ١ (١٥)

(٤) تقريب التهذيب ٨٧ (١٣٦)

(٥) المصدر نفسه ٨٧ (١٣٦)

(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣٠٩ / ٨ (١٧١٧)

(٧) الثقات ٤ / ٢١٠

(٨) الكاشف ٣٧٥ / ١ (١٤٠٧)

(٩) تقريب التهذيب ١٩٥ (١٧٤١)

بن كعب بن الخزرج بن الحارث ابن الخزرج، من بلحارث بن الخزرج، وقيل: اسم أبي الدرداء عامر بن مالك، وعويم لقب، توفي في خلافة عثمان قبل قتل عثمان بستين^(١).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

إسناد حديث من طريق الأجري ضعيف وبسبب الضعف (أبان بن أبي عياش)
متروك كما تقدم أقوال النقاد فيه والله أعلم.

قال العقيلي: ولا يتابع عليه، وإنما روى الناس عن قنادة، عن خليد، عن أبي الدرداء أن النبي
قال: ما طلعت شمس إلا بجنبتيها ملكان^(٢).

دراسة متن الحديث:

أولاً: المعنى العام:

يبين الحديث الشريف الإيمان شرط لقبول الأعمال، فلا يُعتد بأي عمل يعمله الإنسان
بدون إيمان، وقد دل على ذلك قول الله تعالى: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ
هَبَاءً مَّنْثُورًا﴾^(٣)، أي أن الأعمال التي تؤدي من غير إيمان تكون باطلة لا وزن لها، وقد
يراد بالإيمان التصديق الجازم بالله تعالى ووعده، ومن الأعمال التي يطلب الإيمان مع أدائها:
المحافظة على الصلوات الخمس، وذلك بالمحافظة على طهارتها الكاملة، وإقامة ركوعها
وسجودها، وأدائها في أوقاتها المحددة شرعاً، وكذلك يشمل الصيام، الذي فرضه الله على
عباده، والحج إلى بيت الله الحرام لمن استطاع إليه سبيلاً، وإخراج الزكاة عن طيب نفس
ورضا، دون تردد أو كراهة، أما أداء الأمانة، فهو شامل لجميع الحقوق التي استئمن العبد
عليها، سواء كانت حقوق الله تعالى أو حقوق العباد، وقد أمر الله عز وجل بأداء الأمانات

(١) الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٤/٢٩٤٠ (١٦٤٦)

(٢) الضعفاء الكبير ٣/١٢٣ (١١٠٥)

(٣) سورة الفرقان آية رقم (٢٣)

في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْدُوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا﴾^(١)، والأمانة ليست مقصورة على جانب واحد، بل يدخل تحتها أمور الدين كافة، كالغسل من الجنابة، وسائر التكاليف الشرعية التي ائتمن الله العبد عليها^(٢).

ثانياً: فقه الحديث:

الحديث يدل على أن المحافظة على أداء (مهمات الدين)^(٣) وسيلة إلى الفلاح ودخول الجنة^(٤).

وأداء الأمانة تقع على ثلاثة أقسام:

الأول: عبادة الله تعالى بأن يفعل المأمورات ويتجنب المنهيات.

الثاني: نعمه التي أنعم الله بها على عباده كالسمع والبصر والعافية فلا يصرفها العبد فيما يغضبه الله تعالى.

الثالث: حقوق العباد كالودائع فالواجب على المكلف تأدبة الأمانات كلها^(٥).

قال محمد بن الحسين: هذا يدل العقلاً على أن الإيمان كما قلنا لا يتم إلا بالعمل، وأن الله عز وجل كتب على المؤمنين خمس صلوات في كل يوم وليلة بتمام ركوع، فسجودها، ومن فقهها تمام ركوع، ورفع اليدين بعد الركوع، وسجود، وتمام جلوس بين السجدين مع

(١) سورة النساء آية رقم (٥٨)

(٢) شرح سنن أبي داود ٢٦/٦٢

(٣) مهام الدين: هي الإيمان بالله وأركان الإيمان الستة، إقامة الصلاة، إيتاء الزكاة، صيام رمضان، حج البيت لمن استطاع، اتباع النبي ﷺ وطاعته، الإخلاص في العبادة، التحلي بالأخلاق الإسلامية، أداء الحقوق، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

(٤) المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داود، محمود خطاب السبكي ١١/٤

(٥) المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داود، محمود محمد خطاب السبكي ١١/٤

التكبير الصحيح قبل هذا، وحسن القراءة للحمد وغيرها، مع كمال الطهارة بعلم، والصلاحة بعلم، وكل فرض من شريعة الإسلام لا يؤديه إلا بعلم، والله الموفق لذلك إن شاء الله^(١).

ثالثاً: ما يستفاد من الحديث^(٢):

١. الإيمان أساس قبول الأعمال.

٢. وجوب المحافظة على أركان الإسلام العملية.

٣. الأمانة تشمل جميع التكاليف الشرعية.

٤. أهمية أداء العبادات بعلم وإتقان.

(١) الأربعون حديثاً ١٢٨ (١٨)

(٢) ينظر شرح سنن أبي داود ٤/٦٢، المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داود ١١

الحديث الثامن عشر في كيفية الصلاة

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: أَخْبَرَنَا الْفَرِيَابِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا قُتْبَيْهُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَيْعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَيْبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو الْعَامِرِيِّ قَالَ: كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ مِّنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ فَتَذَكَّرُوا صَلَاتَهُ، فَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ: أَنَا أَعْلَمُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَتْ مِنْ هَمَّتِي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ كَبَرَ ثُمَّ قَرَأَ، فَإِذَا رَكَعَ أَمْكَنَ كَفِيهِ مِنْ رُكْبَتِيهِ، وَفَرَّجَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، ثُمَّ هَصَرَ ظَهْرَهُ، غَيْرَ مُقْنِعٍ رَأْسَهُ وَلَا صَافِحٍ^(١).

دراسة سند الحديث:

أولاً: تخریج الحديث:

آخر جه البخاري: عن يحيى بن بكر، عن الليث، عن خالد.

ح عن الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، ويزيد بن محمد^(٢).

وأبو داود^(٣).

والآجري عن الفريابي.

كلاهما (أبو داود، والفریابی) عن قتيبة بن سعيد، عن عبد الله بن هیعة، عن يزيد بن أبي

حبيب.

ثلاثهم (سعيد، ويزيد بن محمد، ويزيد بن أبي حبيب) عن محمد بن عمرو بن حلحة.

(١) الأربعون حديثاً ١٣١ (١٨)

(٢) صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب سنة الجلوس في التشهد ١٦٥ / ٨٢٨

(٣) سنن أبي داود، كتاب الصلاة، أبواب تفريع استفتاح الصلاة، باب افتتاح الصلاة ١٩٥ / ٧٣١

والترمذى^(١) والنسائى^(٢) كلاهما عن محمد بن بشار قال: عن يحيى .

وآخر جه الترمذى من طريق محمد بن المثنى، عن يحيى .

وابن ماجه: عن محمد بن بشار عن أبي عاصم^(٣).

كلاهما (يحيى بن سعيد القطان، وأبو عاصم) عبد الحميد بن جعفر.

كلاهما (محمد بن عمرو بن حلحلة، وعبد الحميد بن جعفر) عن محمد بن عمرو العامرى
عن أبو حميد الساعدي مرفوعاً بنحوه.

وله شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص^(٤)، وعبد الله بن عمر بن الخطاب^(٥)،
وعائشة^(٦) (رضي الله عنهم).

ثانياً ترجمة رجال السندي:

الأول: الفريابي^(٧).

(١) سنن الترمذى، أبواب الصلاة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في وصف الصلاة

(٣٠٤ / ١٠٥)

(٢) السنن الكبرى، كتاب السهو، ذكر ما ينقض الصلاة، وما لا ينقضها، الاعتدال في الركوع ١ / ٣٢٤

(٦٣١)

(٣) سنن ابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة، والسنة فيها، باب إقامة الصلاة ١ / ٣٣٧ (١٠٦١)

(٤) صحيح البخارى، كتاب الأذان، باب وضع الأكف على الركب في الركوع ١ / ١٥٧ (٧٩٠)

(٥) صحيح البخارى، كتاب الأذان، باب سنة الجلوس في التشهد ١ / ١٦٥ (٨٢٧)

(٦) صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب ما يجمع صفة الصلاة وما يفتح به وينتم به، وصفة الركوع

والاعتدال منه، والسجود والاعتدال منه، والتشهد بعد كل ركعتين من الرباعية، وصفة الجلوس بين

السجدتين، وفي التشهد الأول ١ / ٣٥٧ (٤٩٨)

(٧) سبق ترجمته في الحديث الثاني، ص ٢٩

الثاني: قتيبة بن سعيد^(١).

الثالث: عبد الله بن همزة بن عقبة بن فرعان بن ربيعة بن ثوبان الحضرمي الأعدولي ويقال

الغافقي أبو عبد الرحمن المصري الفقيه القاضي .

روى عن: يزيد بن أبي حبيب، عطاء بن دينار، كعب بن علقة.

روى عنه: الثوري، شعبة، قتيبة بن سعيد^(٢).

قال يحيى بن معين: لا يحتاج بحديشه^(٣).

قال أبو زرعة: صدوق، خلط بعد احتراق كتبه^(٤).

قال عبد الرحمن: سألت أبي قال: أمره مضطرب، يكتب حديشه على الاعتبار^(٥).

قال الذهبي: العمل على تضليل حديشه^(٦).

قال ابن حجر: صدوق من السابعة خلط بعد احتراق كتبه^(٧).

النتيجة: ضعيف يعتبر به وحديشه صحيح إذا روى عنه العبادلة: ابن المبارك، وابن وهب،

وابن يزيد المقرئ، وابن مسلمة القعنبي، فإنهم كانوا يتبعون أصوله فيكتبون منها كما قال

محررو التقرير^(٨).

(١) سبق ترجمته في الحديث العاشر، ص ٨٠

(٢) تهذيب التهذيب ٣٧٣/٥ (٦٤٨)

(٣) تاريخ ابن معين (رواية الدوري) ٤٨١/٤ (٥٣٨٨)

(٤) هامش أبو زرعة الرازي وجهوه في السنة النبوية ٣٤٥/٢ (٤)

(٥) الجرح والتعديل ١٤٧/٥ (٦٨٢)

(٦) الكاشف ١/٥٩٠ (٢٩٣٤)

(٧) تقرير التهذيب ٣١٩ (٣٥٦٣)

(٨) تحرير تقرير التهذيب ٢٥٨/٢ (٣٥٦٣)

مات سنة ١٧٤هـ^(١).

الرابع: يزيد بن أبي حبيب، واسمه سعيد، الأزدي، أبو رجاء المصري مولى شريك بن الطفيلي الأزدي، حليفبني مالك بن حسل بن عامر بن لؤي.

روى عن: عطاء بن أبي رباح، الحارث بن يعقوب، محمد بن عمرو بن حلحة.

روى عنه: أبو خزيمة، عبد الله بن هعيزة، الليث بن سعد^(٢).

قال أبو زرعة: ثقة^(٣).

قال الذهبي: ثقة من العلماء الحكماء الاتقياء^(٤).

قال ابن حجر: ثقة فقيه وكان يرسل من الخامسة^(٥).

مات سنة ١٢٨هـ وقد قارب ٨٠^(٦).

الخامس: محمد بن عمرو بن حلحلة الديلي المدنى.

روى عن: عطاء بن يسار، محمد بن عمرو بن عطاء العامري، محمد ابن مسلم بن شهاب الزهرى.

روى عنه: مالك بن أنس، الوليد بن كثير، يزيد بن أبي حبيب^(٧).

قال يحيى ابن معين: ثقة^(٨).

(١) المصدر نفسه ٢٥٨/٢ (٣٥٦٣).

(٢) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٠٢/٣٢ (٦٩٧٥).

(٣) ينظر الجرح والتعديل ٢٦٧/٩ (١١٢٢).

(٤) الكاشف ٣٨١/٢ (٦٢٨٩).

(٥) تقريب التهذيب ٦٠٠ (٧٧٠١).

(٦) المصدر نفسه ٦٠٠ (٧٧٠١).

(٧) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٦/٢٠٤ (٥٥٠٩).

(٨) تاريخ ابن معين (رواية ابن حمز) ١٠٧/١.

قال عبد الرحمن: سئل أبي عنه فقال: ثقة^(١).

قال ابن حجر: ثقة من السادسة^(٢).

الوفاة: ١٤٠ - ١٣١^(٣).

الخامس: محمد بن عمرو بن عطاء بن عياش بن علقمة بن عبد الله بن أبي قيس بن عبدود بن نصر بن مالك بن حسل بن عامر بن لؤي القرشي العامري، أبو عبد الله المدنى.

روى عن: سعيد بن المسيب، عبد الله بن الزبير، أبو حميد الساعدي.

روى عنه: محمد بن عمرو بن حلحلة، محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى، يزيد بن أبي حبيب^(٤).

قال عبد الرحمن: سألت أبي عنه فقال: ثقة صالح الحديث^(٥).

قال النسائي: ثقة^(٦).

ذكره ابن حبان في الثقات^(٧).

قال ابن حجر: ثقة من الثالثة^(٨).

(١) الجرح والتعديل ٣٠ / ٨ (١٣٦)

(٢) تقريب التهذيب ٤٩٩ (٦١٨٤)

(٣) تاريخ الإسلام ٧٣١ / ٣ (٢٦٥)

(٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢١١ / ٢٦ (٥٥١٢)

(٥) الجرح والتعديل ٢٩ / ٨ (١٣١)

(٦) تفسير النسائي ٨٢١ / ٢ (٤٦٢)

(٧) الثقات ٣٦٨ / ٥ (٥٢٣٨)

(٨) تقريب التهذيب ٤٩٩ (٦١٨٧)

مات في حدود ٢٠ هـ^(١).

السادس: أبو حميد الساعدي، اختلف في اسمه، فقيل: عبد الرحمن بن عمرو، وقيل: المنذر بن سعد، وهو أنصاري من بني ساعدة، توفي في أواخر خلافة معاوية^(٢).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

إسناد الحديث من طريق الأجري ورجاله ثقات إلا (عبد الله بن هيبة) ضعيف إذ لم يرو عنه أحد العابدة هنا فالإسناد ضعيف، وله متابعات وشواهد فيرتقي إلى الحسن لغيره والله أعلم.

قال الترمذى: حديث حسن صحيح^(٣).

دراسة متن الحديث:

أولاً: غريب الأثر:

١. هَصَرَ: أي ثناه إلى الأرض وأصل المحرر: أن تأخذ برأس العود فتشنه إليه وتعطفه^(٤).

٢. غَيْرَ مُقْنَعَ رَأْسَهُ وَلَا صَافِحٌ: أي غير مبرز صفة خده، ولا مائل في أحد الشقين^(٥).

ثانياً: المعنى العام:

يبين من مفهوم الحديث أن أبي حميد الساعدي كان في مجلس واردان يعلمهم صلاة رسول الله (صلى الله عليه وسلم وصحابه أجمعين) وقال إذا قام رسول الله (صلى الله عليه

(١) المصدر نفسه (٤٩٩) (٦١٨٧)

(٢) أسد الغابة في معرفة الصحابة (٧٥) / (٥٨٢٩)

(٣) سنن الترمذى (١٠٥) / (٣٠٤)

(٤) النهاية في غريب الحديث وألأثر (٥) / (٢٦٤)

(٥) المصدر نفسه (٣) / (٣٤)

واله وصحبه أجمعين) إلى الصلاة كبر تكيرة الإحرام ثم إذا ركع، قال ابن عبد السلام: يضم راحتيه على ركبتيه، ويقبض ركبتيه براحتيه وفرج بين أصابعه أي: فرق بينهم لأن كل إصبع بالتفريق يصير مستقلاً بالعبادة، وتكون أصابعه للقبلة؛ لأنه ثبت في السجود ضمها ولأنها أشرف الجهات، ثم هصر ظهره ثناه للركوع في استواء من غير تقويس^(١).

قال محمد بن الحسين: يعني غير مقنع: لا يرفع رأسه في رکوعه على ظهره، ولا يصوبه، ولكن يمد ظهره ورأسه فيكون متسوياً كله، فإذا رفع رأسه اعتدل قائمًا حتى يعود كل عضو منه مكانه، فإذا سجد أمكن الأرض من جبهته وأنفه وكفيه ومن ركبتيه وصدره قدميه، ثم اطمأن ساجداً، فإذا رفع رأسه اطمأن جالساً، فإذا قعد في الركعتين قعد على بطن قدميه، ثم أطمأن ساجداً، فإذا رفع رأسه اطمأن جالساً، فإذا قعد في الركعتين قعد على بطن قدميه اليسرى ونصب اليمنى، فإذا كانت الرابعة أفضى بوركه اليسرى إلى الأرض، وأخرج قدميه من ناحية واحدة^(٢).

ثالثاً: فقه الحديث:

ذهب الشافعي وغيره من العلماء: أن تكبيرات الانتقالات في الصلاة مستحسنة مسنونة محافظ عليها مرغب فيه، لا خلاف بينهم في ذلك.

وذهب أحمد في رواية عنه، وإسحاق إلى وجوبها، وأن الصلاة تفسد مع عدمها. وعدد تكبيرات الصلاة الرباعية كالظهر، اثنان وعشرون تكبيرة: تكبيرة الافتتاح وهي فرض، وتكبيرة الرکوع أربع، وتكبيرات السجود في كل سجدين أربع، فتل ذلك ست عشرة تكبيرة وتكبيرة النهوض من التشهد الأول.

وفي الصلاة الثنائية: إحدى عشرة تكبيرة، واحدة للافتاح، واثنتان للركوع، وثمان للسجود.

(١) شرح سنن أبي داود، ابن رسلان ٤/٣٢٦ (٧٣١)

(٢) الأربعون حديثاً ١٣١

وصلات المغرب؛ سبع عشرة تكبيرة: واحدة للافتاح، وثلاث للركوع، واثنتي عشرة للسجود، واحدة للقيام من التشهد الأول^(١).

أكثر علماء الصحابة والتابعين ومن بعدهم على: أن رفع اليد في الموضع الأربع مسنون ولم يذكر الشافعي رفع اليدين عند القيام من السجود إلى الركعة الأخرى، لأنه بنى قوله على حديث الزهرى عن سالم، وهو لم يتعرض له، لكن مذهبه اتباع السنة، فإذا ثبت لزم القول به^(٢).

رابعاً: ما يستفاد من الحديث:^(٣)

١. مشروعيه الاعتدال في الركوع وهو عدم رفع الرأس، وعدم خفضه، بل يسويه المصلي بظاهره.
٢. وضع اليدين على الركبتين.
٣. حرص الصحابة على نقل السنة الفعلية وتعليمها كما فعل أبو حميد الساعدي في المجلس.

(١) الشافعي في شرح مسند الشافعي، ابن الأثير ٥٢٢/١

(٢) تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، ناصر الدين البيضاوي ٢٨٠/١

(٣) ينظر: شرح سنن أبي داود، ابن رسلان ٤/٣٢٦ (٧٣١)، ذخيرة العقى في شرح المجتبى، محمد بن علي الأثيوبي ١٢١/١٣ (١٠٣٩)

الحديث التاسع عشر في النية

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا الْفَرِيَابِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا قُتْبَيْهُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرٍّ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عَلَيٍّ بْنِ يَحْيَى الزُّرْقَيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمِّهِ وَكَانَ بَدْرِيَّاً قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ الْمُسْجِدَ، فَقَامَ نَاحِيَةَ الْمُسْجِدِ فَصَلَّى، وَرَسُولُ اللَّهِ يَرْمُقُهُ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ ثُمَّ قَالَ لَهُ: ارْجِعْ فَصَلَّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ قَالَ: لَا أَدْرِي فِي الثَّالِثَةِ أَوْ فِي الثَّانِيَةِ قَالَ: وَالَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ لَقَدِ جَهَدْتُ وَحَرَضْتُ، فَعَلَمْنِي وَأَرِنِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: إِذَا أَرْدَتَ الصَّلَاةَ فَتَوَضَّأْ فَأَحْسِنِ الْوُضُوءَ، ثُمَّ قُمْ فَاسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ، ثُمَّ كَبِّرْ، ثُمَّ اقْرُأْ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَ رَاكِعاً، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَ سَاجِداً، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَ قَاعِدًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَ سَاجِداً، فَإِذَا صَنَعْتَ ذَلِكَ فَقَدْ قَضَيْتَ صَلَاتِكَ، وَمَا انْتَصَصْتَ مِنْ ذَلِكَ فَإِنَّمَا نَقْصَتْهُ مِنْ صَلَاتِكَ^(١).

دراسة سند الحديث: .

أولاً: تحرير الحديث:

آخر جه أحمد: عن يحيى بن سعيد^(٢).

والنسائي: عن قتيبة، عن الليث^(٣).

والآجري عن الفريابي عن قتيبة بن سعيد عن بكر بن مضر.

ثلاثتهم (يحيى بن سعيد، والليث، وبكر بن مضر) عن ابن عجلان.

(١) الأربعون حديثاً، الآجري ١٣٣

(٢) مسندي الإمام أحمد بن حنبل، أول مسندي الكوفيين، حديث رفاعة بن رافع الزرقاني ٣٣٣/٣١

(٣) ١٨٩٩٧

(٤) السنن الكبرى، كتاب المساجد، أقل ما تجزئ به الصلاة ٨٥/٢ (١٢٣٧)

وابن ماجه: عن محمد بن يحيى^(١).

وأبو داود: عن الحسن بن علي^(٢) كلاهما (محمد بن يحيى، الحسن بن علي) عن الحجاج بن منهال.

واخرجه أبو داود: من طريق هشام بن عبد الملك عن الحجاج.

والدارمي: عن أبي الوليد الطيالسي^(٣).

كلاهما (أبو الوليد الطيالسي و الحجاج بن منهال) عن همام، عن إسحاق بن عبد الله.
كلاهما (ابن عجلان، وإسحاق بن عبد الله) عن علي بن يحيى الزرقى عن أبيه عن عمه
مرفوعاً بنحوه.

واخرجه الترمذى: عن علي بن حجر، عن إسماعيل بن جعفر، عن يحيى بن علي بن يحيى بن خلاد بن رافع الزرقى، عن جده، عن رفاعة بن رافع^(٤).

ثانياً: ترجمة رجال السنن:

الأول: الفريابى^(٥).

(١) سنن ابن ماجه، كتاب الطهارة وسنتها، باب ما جاء في الوضوء على ما أمر الله تعالى

١٥٦/١ (٤٦٠)

(٢) سنن أبي داود، كتاب الصلاة، أبواب تفريع استفتاح الصلاة، باب صلاة من لا يقيم صلبه في الركوع

والسجود ٢٢٧/١ (٨٥٨)

(٣) سنن الدارمي، كتاب الصلاة، باب في الذي لا يتم الركوع والسجود ٨٣٩/٢ (١٣٦٨)

(٤) سنن الترمذى، أبواب الصلاة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في وصف الصلاة

١٠٠/٢ (٣٠٢)

(٥) سبق ترجمته في الحديث الثاني، ص ٢٩

الثاني: قتيبة بن سعيد^(١).

الثالث: بكر بن مضر بن محمد بن حكيم بن سلمان، أبو محمد، وقيل: أبو عبد الملك المصري، مولى ربيعة بن شرحبيل بن حسنة الكندي، والد إسحاق بن بكر بن مضر.

روى عن: محمد بن عجلان، جعفر بن ربيعة بن شرحبيل بن حسنة، يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الأحد.

روى عنه: عبد الله بن وهب، الوليد بن مسلم، قتيبة بن سعيد الثقفي^(٢).

قال عبد الرحمن: سئل أبي عنه فقال: ثقة^(٣).

قال الذهبي: ثقة^(٤).

قال ابن حجر: ثقة ثبت من الثامنة^(٥).

مات سنة ١٧٣ أو ١٧٤ هـ^(٦).

الرابع: محمد بن عجلان القرشي، أبو عبد الله المدنى، كان عابداً ناسكاً، فقيها، وكان له حلقة في مسجد رسول الله ﷺ.

روى عن: محمد بن عمرو بن عطاء، محمد بن قيس بن محرمة، علي بن يحيى الزرقى.

روى عنه: عبد الله بن المبارك، سفيان ابن عيينة، بكر بن مضر^(٧).

(١) سبق ترجمته في الحديث العاشر، ص ٨٠

(٢) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٤/٢٢٧ (٧٥٦)

(٣) الجرح والتعديل ٢/٣٩٣ (١٥٢٩)

(٤) الكاشف ١/٢٧٥ (٦٣٦)

(٥) تقرير التهذيب ١٢٧ (٧٥١)

(٦) المصدر نفسه ١٢٧ (٧٥١)

(٧) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٦/١٠١ (٥٤٦٢)

قال يحيى بن معين: ثقة^(١).

قال عبد الرحمن: سألت أبي عنه فقال: ثقة^(٢).

قال الذهبي: الفقيه الصالح^(٣).

قال ابن حجر: صدوق من الخامسة^(٤).

مات سنة ١٤٨ هـ^(٥).

الخامس: علي بن يحيى بن خلاد بن رافع ابن مالك بن العجلان بن عمرو بن عامر بن زريق الزرقى الأنصارى المدنى.

روى عن: أبيه يحيى بن خلاد ابن رافع، عم أبيه رفاعة بن رافع، أبي السائب.

روى عنه: إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، نعيم المجمر، محمد بن عجلان^(٦).

قال يحيى ابن معين: ثقة^(٧).

قال ابن حجر: ثقة من الرابعة^(٨).

مات سنة ١٢٩ هـ^(٩).

(١) تاريخ ابن معين (رواية الدوري) ١٩٥ / ٣ (٨٩٤)

(٢) المصدر نفسه ١٩٥ / ٣ (٨٩٤)

(٣) الكاشف ٢٠٠ / ٢ (٥٠٤٦)

(٤) تقريب التهذيب ٤٩٦ (٦١٣٦)

(٥) المصدر نفسه ٤٩٦ (٦١٣٦)

(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢١ / ١٧٣ (٤١٥١)

(٧) تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي) ١٤٤ (٤٩٠)

(٨) تقريب التهذيب ٤٠٦ (٤٨١٤)

(٩) المصدر نفسه ٤٠٦ (٤٨١٤)

السادس: يحيى بن خلاد بن رافع بن مالك بن العجلان بن عمرو بن عامر بن زريق
الأنصاري الزرقى المدى، ولد على عهد النبي ﷺ.

روى عن: عممه رفاعة بن رافع الزرقى، عمر بن الخطاب.

روى عنه: ابنه علي بن يحيى بن خلاد، ابن ابنه يحيى بن علي بن يحيى بن خلاد^(١).

قال الذهبى: صدوق^(٢).

قال ابن حجر: له رؤية^(٣).

مات في حدود ٧٠ هـ^(٤).

السابع: رفاعة بن رافع بن مالك بن العجلان بن عمرو بن عامر بن زريق الأنصاري الزرقى
شهد بدرأ وأحدا وسائر المشاهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في أول إماراة معاوية^(٥).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

إسناد الحديث من طريق الآجري متصل صحيح رجاله كلهم ثقات .

قال حسين سليم أسد: إسناده صحيح^(٦).

دراسة متن الحديث:

أولاً: غريب الحديث:

يَرْمُقُهُ: نظر إليه^(٧).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٢٩٤/٣١) (٦٨٢٠)

(٢) الكاشف (٣٦٥/٢) (٦١٦٣)

(٣) تقرير التهذيب (٥٩٠/٧٥٤٠)

(٤) المصدر نفسه (٥٩٠/٧٥٤٠)

(٥) الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٤٩٧/٢) (٧٧٤)

(٦) سنن الدارمي، كتاب الصلاة، باب في الذي لا يتم الركوع والسجود (٨٣٩/١٣٦٨)

(٧) لسان العرب (١٠/١٢٦)

ثانياً: المعنى العام:

يبين مفهوم الحديث الشريف ان النبي رأى رجلا لا يتم رکوعه ولا سجوده فأراد النبي ﷺ ان يعلمه الصلاة فقال النبي ﷺ للرجل اذا اردت الصلاة فتوضاً فأحسن الوضوء كما جاء في القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿فَاعْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَاقِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾^(١)، والمشهور أن الكعب هو العظم الناشز عند ملتقى الساق والقدم وهو الصحيح وقوله رجليه في حالة النصب معطوف على وجهه أي يغسل رجليه^(٢).

قال الخطابي: وفي قوله إذا قمت إلى الصلاة فكبر دليل على أن غير التكبير لا يصح به افتتاح الصلاة لأنه إذا افتحتها بغيره كان الأمر بالتكبير قائماً لم يتمثل^(٣).

ومعنى الطمأنينة في الرکوع: أن يصير حتى تستقر أعضاؤه في هيئة الرکوع، وينفصل هويه عن ارتفاعه منه، فلو جاوز حد أقل الرکوع وزاد في الهوى، ثم ارتفع والحركات متصلة فلا طمأنينة، وزيادة الهوى لا تقوم مقام الطمأنينة، فهذا بيان الأمرين اللذين لا بد منها^(٤).

وفيه أن الفتى إذا سُئل عن شيء وكان هناك شيء آخر يحتاج إليه السائل ولم يسأل عنه يستحب له أن يذكره له ويكون هذا من النصيحة لا من الكلام فيما لا يعني وموضع الدلالة أنه قال علمني يا رسول الله أي علمني الصلاة فعلمه الصلاة واستقبال القبلة والوضوء وليس من الصلاة لكنهما شرطان لها وفيه الرفق بالتعلم والجاهل وملاظته وإيضاح المسألة وتلخيص المقاصد والاقتصار في حقه على المهم دون المكلمات التي لا يتحمل حاله حفظها

(١) سورة المائدة آية رقم (٦)

(٢) عون المعبود شرح سنن أبي داود، محمد أشرف آبادي ٧٠ / ٣ (٨٥٨)

(٣) معالم السنن، أبو سليمان الخطابي ١١١ / ١

(٤) العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير، عبد الكريم القزويني ١ / ٤٦٠

والقيام بها وفيه استحباب السلام عند اللقاء ووجوب رده وأنه يستحب تكراره إذا تكرر اللقاء وإن قرب العهد وأنه يجب رده في كل مرة، أنها سنة قال الله تعالى ﴿قَالُوا سَلَّمًا قَالَ سَلَّمٌ﴾^(١)، وفيه أن من أخل ببعض واجبات الصلاة لا تصح صلاته ولا يسمى مصلياً بل يقال لم تصل فإن قيل كيف تركه مراراً يصلى صلاة فاسدة فالجواب أنه لم يؤذن له في صلاة فاسدة ولا علم من حاله أنه يأتي بها في المرة الثانية والثالثة فاسدة بل هو محتمل أن يأتي بها صحيحة وإنما لم يعلمه أولاً ليكون أبلغ في تعريفه وتعريف غيره بصفة الصلاة المجزئة^(٢).

ثالثاً: فقه الحديث:

أجمع العلماء على أن الابتداء بالسلام سنة، وإن الرد فرض، لقوله: ﴿فَحَيِّوْا بِإِحْسَنٍ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾^(٣)، واستدل بعضهم بهذا الحديث على أن من دخل المسجد وفيه قوم جلوس، فإنه يبدأ فيصلی تحية المسجد، ثم يسلم على من فيه، فيبدأ بتحية المسجد قبل تحية الناس^(٤).

قال البغوي: أركان الصلاة ستة عشرة في الركعة الأولى: النية في أولها، والتکبیرة الأولى، والقيام، وقراءة الفاتحة، والركوع، والطمأنينة فيه، والاعتدال عن قائمها، والطمأنينة فيه، والسجود الأول، والطمأنينة فيه، والاعتدال عنه جالساً، والطمأنينة فيه، والسجود الثاني، والطمأنينة فيه، والترتيب والموالاة.

وفي الركعة الثانية أربعة عشر ركناً، هذه الأركان سوى النية، والتکبیر.

(١) سورة هود آية رقم (٦٩)

(٢) ينظر المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ١٠٧/٤

(٣) سورة النساء آية رقم (٨٦)

(٤) فتح الباري شرح صحيح البخاري ابن رجب ١٦٨/٧ (٧٩٣)

وفي الجلوس للتشهد الأخير أربعة أركان: القعود، وقراءة التشهد، والصلاحة على النبي، والتسليمة الأولى.

فكل صلاة هي ذات ركعتين فيها أربعة وثلاثون ركنا، وفي المغرب شهانية وأربعون ركنا، وفي ذات الأربع اثنان وستون ركنا، هذا مذهب الشافعي^(١).

قال ابن بطال: استدل بهذا الحديث جماعة من الفقهاء، فقالوا: الطمأنينة في الرکوع والسجود فرض، لا تجزئ صلاة من لم يرفع رأسه، ويعدل في رکوعه وسجوده، ثم يقيم صلبه، وقالوا: ألا ترى أن الرسول قال له: ارجع فصلّ فإنك لم تصلّ، ثم علمه الصلاة، وأمره بالطمأنينة في الرکوع والسجود.

وهذا القول هو مذهب: الثوري، وأبي يوسف، والأوزاعي، والشافعي، وأحمد، وإسحاق، وابن وهب صاحب مالك، حيث قال: من لم يعدل قائماً من رکوعه حتى يسجد، فلا يعتد بتلك الرکعة^(٢).

وفي المسألة قول آخر، رواه ابن القاسم عن مالك في العتبية، أنه قال: من رفع رأسه من الرکوع، فلم يعدل قائماً حتى يسجد، تجزئه، ولا يعود.

كما روى عيسى عن ابن القاسم فيمن رفع رأسه من السجود، فلم يعدل جالساً حتى سجد: يستغفر الله، ولا يعود وذكر ابن الموز عن ابن القاسم مثل ذلك، وهو قول أبي حنيفة ومحمد بن الحسن.

وأختلف المالكية أيضاً فيمن خرّ من الرکوع ساجداً دون أن يعدل قائماً.

فروى عيسى عن ابن القاسم أنه لا يعتد بتلك الرکعة.

واستحب مالك أن يتمادي ويعيد الصلاة.

(١) شرح السنة، البغوي ٣/٣ (٥٥٢)

(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطال ٤٠٩/٢

وفي رواية علي بن زياد عنه في المجموعة، أنه إن فعل ذلك ساهياً، يسجد للشهو
وتحجزه الركعة.

وفي الواضحة عن ابن كنانة: تُحجزه تلك الركعة.

واحتاج أبو عبد الله بن أبي صفرة لهذا القول بأن النبأ مر المساء في صلاته بالإعادة لما
ترك الطمأنينة، ولم يأمر من قال لهم: إني أراك من وراء ظهري بالإعادة، مما يدل على أن
الطمأنينة ليست فرضًا، إذ لو كانت كذلك لأمرهم بها، لأنها بعثت معلماً.

وقال المهلب: الدليل على صحة هذا القول أنه لما أمر الذي لم يحسن صلاته بالإعادة
مرة بعد أخرى، ثم قال: والله ما أحسن غير هذا فعلماني، فبَيْنَ له النبأ به الصلاة، ولم يأمره
أن يعيد ما سبق، ولم يقل له: لا تُحجز تلك الصلاة حتى تصليها على الصفة التي علمتك،
وإنما عَلِمَه كيف يصلى فيها يستقبل^(١).

رابعاً: ما يستفاد من الحديث^(٢):

١. قال الحافظ وجوب الإعادة على من أخل بشيء من واجبات الصلاة.
٢. الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وحسن التعليم وغير تعنيف، وإيضاح المسألة،
وطلب المتعلم من العالم أن يعلمه.
٣. تكرار السلام ورده.
٤. جلوس الإمام في المسجد وجلوس أصحابه معه.
٥. التسليم للعالم والانقياد له، والاعتراف بالتقدير، والتصريح بحكم البشرية في جواز
الخطأ.
٦. حسن خلقه ولطف معاشرته، وفيه تأثير البيان في المجلس للمصلحة.

(١) ينظر شرح صحيح البخاري، ابن بطال ٤٠٩/٢

(٢) خلاصة الكلام شرح عمدة الأحكام، فيصل بن عبد العزيز النجدي ٧٩

الحادي عشر في إسباغ الوضوء

نص الحديث:

قال الأجرى رحمه الله: حَدَّثَنَا الفِرِيَابِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا صَفْوَانُ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ
بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَهُ بْنُ الْأَحْنَفَ الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَامَ الْأَسْوَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا
أَبُو صَالِحِ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: "صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ بِأَصْحَابِهِ ثُمَّ جَلَسَ
فِي عِصَابَةِ مِنْهُمْ، فَدَخَلَ رَجُلٌ فَقَامَ يُصَلِّي، فَجَعَلَ لَا يَرْكَعُ وَيَنْقُرُ فِي سُجُودِهِ، وَالنَّبِيُّ يَنْظُرُ
إِلَيْهِ، فَقَالَ: تَرَوْنَ هَذَا لَوْ مَاتَ عَلَى هَذَا لَمَاتَ عَلَى غَيْرِ مِلَّةِ مُحَمَّدٍ صلوات الله عليه? نَقَرَ صَلَاتَهُ كَمَا يَنْقُرُ
الْغُرَابُ الدَّمَ مَثَلُ الَّذِي يُصَلِّي وَلَا يَرْكَعُ، وَيَنْقُرُ فِي سُجُودِهِ كَاجْنَائِعٍ لَا يَأْكُلُ إِلَّا تَمَرَّةً أَوْ تَمَرَّيْنِ
فَمَا تُغَيِّنُوا عَنْهُ، فَأَسْبِغُوا الْوُضُوءَ، وَوَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ، وَأَعْمُوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ" قَالَ
أَبُو صَالِحٍ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْعَرِيِّ: مَنْ حَدَّثَكَ هَذَا الْحَدِيثَ؟ فَقَالَ: أُمَّرَاءُ الْأَجْنَادِ
خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِي، وَيَزِيدُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، وَشَرَحْبِيلُ بْنُ حَسَنَةَ، كُلُّهُؤُلَاءِ
سَمِعُوا النَّبِيَّ (١).

دراسة سند الحديث:

أولاً تخریج الحديث:

آخر جه البخاري (٢).

وابن خزيمة: عن إسماعيل بن إسحاق (٣).

والآجري عن الفريابي .

ثلاثتهم (البخاري، و إسماعيل بن إسحاق، والفریابی) عن صفوان بن صالح.

(١) الأربعون حديثاً ١٣٥

(٢) التاريخ الكبير للبخاري ١١٥٣ (٧٢٤)

(٣) صحيح ابن خزيمة، كتاب الصلاة، باب إتمام السجود والزجر عن انتقاده وتسمية المتقصص رکوعه

وسجوده سارقاً أو هو سارق من صلاته ٣٣٢ / ٦٦٥

وأبو يعلى الموصلي: عن داود بن رشيد^(١).

والطبراني عن أبي عامر محمد بن إبراهيم النحوي الصوري، عن سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي^(٢).

وآخر جه ابن ماجه قال: عن العباس بن عثمان، وعثمان بن إسماعيل الدمشقيان^(٣).

خمستهم (صفوان بن صالح، داود بن رشيد، سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي والعباس بن عثمان، وعثمان بن إسماعيل الدمشقيان) عن الوليد بن مسلم عن شيبة بن الأحنف الأوزاعي عن أبي سلام الأسود عن أبي صالح الأشعري عن أبي عبد الله الأشعري مرفوعاً بنحوه .
وله شاهد من حديث حذيفة بن اليمان^(٤)، وأبي هريرة^(٥) .

ثانياً: ترجمة رجال السنن:

الأول: الفريابي^(٦).

الثاني: صفوان بن صالح بن دينار الثففي مولاهم أبو عبد الملك الدمشقي مؤذن الجامع.

روى عن: الوليد بن مسلم، ابن عيينة، محمد بن شعيب بن شابور.

(١) مسنده لأبي يعلى الموصلي، حديث خالد بن الوليد ١٣٩ / ٧١٨٤ (١٣٩ / ١٣)

(٢) المعجم الكبير، مقدمة، باب الخاء، أبو عبد الله الأشعري، عن خالد بن الوليد ١١٥ / ٤ (٣٨٤٠)

(٣) سنن ابن ماجه، أبواب الطهارة وسنتها، باب غسل العراقيب ٢٨٩ / ١ (٤٥٥) بلفظ (ويل للأعقاب من النار)

(٤) صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب إذا لم يتم السجود، ٨٧ / ١ (٣٨٩)

(٥) صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب وجوب القراءة للإمام والمؤموم في الصلوات كلها، في الحضر والسفر، وما يجهز فيها وما يخافت ١٥٢ / ١ (٧٥٧)

(٦) سبق ترجمته في الحديث الثاني، ص ٢٩

روى عنه: الترمذى، النسائى، ابن ماجة^(١).

قال عبد الرحمن: سئل أبى عنه فقال: صدوق^(٢).

ذكره ابن حبان في الثقات^(٣).

قال ابن حجر: ثقة وكان يدلس تدليس التسوية من العاشرة^(٤).

مات سنة ٢٣٧ أو سنة ٢٣٨ أو ٢٣٩ هـ وله ٧٠ سنة^(٥).

الثالث: الوليد بن مسلم^(٦).

الرابع: شيبة بن الأحنف الأوزاعي، أبو النصر الشامى.

روى عن: أبي سلام الأسود.

روى عنه: محمد بن شعيب بن شابور، هشام أبو عبد الله صاحب الصدقـة، الوليد بن مسلم^(٧).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات^(٨).

قال الذهبي: وثق^(٩).

(١) تهذيب التهذيب ٤٢٦/٤ (٧٤٥)

(٢) الجرح والتعديل ٤٢٥/٤ (١٨٦٨)

(٣) الثقات ٣٢١/٨ (١٣٦٦٩)

(٤) تقرير التهذيب ٢٧٦ (٢٩٣٤)

(٥) المصدر نفسه ٢٧٦ (٢٩٣٤)

(٦) سبق ترجمته في الحديث الثامن، ص ٦٧

(٧) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٦٠٢/١٢ (٢٨٨٧)

(٨) الثقات ٤٤٥/٦ (٨٥١٢)

(٩) الكاشف ٤٩١/١ (٢٣١٨)

قال ابن حجر: مقبول من السابعة^(١).

الخامس: مطرور، أبو سلام الأسود الحبشي، ويقال: النبي، ويقال: الباهلي الأعرج الدمشقي
قيل: إن الحبشي نسبة إلى حي من حمير لا إلى الحبشة.

روى عن: روى عن: ثوبان مولى رسول الله ﷺ، أبي صالح الأشعري، النعمان بن بشير.

روى عنه: شيبة بن الأحنف، زيد بن واقد، وابنه سلام ابن أبي سلام^(٢).

قال النسائي: ثقة يرسل^(٣).

قال الذهبي: غالب روایاته مرسلة^(٤).

قال ابن حجر: ثقة يرسل من الثالث^(٥).

الوفاة: ١٠١هـ - ١١٠هـ^(٦).

السادس: أبو صالح الأشعري الشامي الأردني.

روى عن: أبي أمامة الباهلي، أبي عبد الله الأشعري، وأبي هريرة.

روى عنه: أبو سلام الأسود، إسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر، عبد الرحمن بن يزيد^(٧).

قال أبو زرعة: لا يعرف اسمه^(٨).

(١) تقريب التهذيب ٢٦٩ (٢٨٣٦)

(٢) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٤٨٤ / ٢٨ (٦١٧٢)

(٣) تفسير النسائي ٢/٨٣٥

(٤) الكاشف ٢/٢٩٣ (٥٦٢٣)

(٥) تقريب التهذيب ٥٤٥ (٦٨٧٩)

(٦) تاريخ الإسلام ٣/١٧٠ (٢٥٠)

(٧) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٤١٣ / ٣٣ (٧٤٣٤)

(٨) الجرح والتعديل ٩/٣٩٢ (١٨٥٢)

قال عبد الرحمن قال سألت أبي عنه فقال: لا بأس به^(١).

قال الذهبي: ثقة^(٢).

قال ابن حجر: مقبول من الثالثة^(٣).

النتيجة: صدوق حسن الحديث كما قال محررو التقريب^(٤).

السابع: أبو عبد الله الأشعري الشامي الدمشقي.

روى عن: عمرو بن العاص، معاذ بن جبل، أبي الدرداء.

روى عنه: إسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر، يزيد بن أبي مريم الشامي، أبو صالح الأشعري^(٥).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات^(٦).

قال الذهبي: وثق^(٧).

قال ابن حجر: "ثقة من الثانية"^(٨).

الوفاة: (٧١ - ٨٠)^(٩).

(١) المصدر نفسه ٣٩٢/٩ (١٨٥٢).

(٢) الكاشف ٤٣٥/٢ (٦٦٨٤).

(٣) تقريب التهذيب ٦٤٩ (٨١٦٨).

(٤) تحرير تقريب التهذيب ٤/٤ (٢١٦٨).

(٥) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢١/٣٤ (٧٤٦٩).

(٦) الثقات ٥٧٧/٥ (٦٣٤٩).

(٧) الكاشف ٤٣٩/٢ (٦٧١٠).

(٨) تقريب التهذيب ٦٥٤ (٨٢٠٥).

(٩) تاريخ الإسلام ٨٩٧/٢ (١٣٧).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

إسناد الحديث من طريق الآجري حسن لغيره، وله متابعات وشواهد فيرتقى إلى الحسن لذاته والله أعلم.

قال شعيب الأرنؤوط: صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد^(١).

قال حسين سليم أسد: (إسناده جيد)^(٢).

دراسة متن الحديث:.

أولاً: غريب الحديث:

• خالد بن الوليد بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم القرشي المخزومي سيف الله، أبو سليمان

أمها لبابة الصغرى بنت الحارث بن حرب الهمالية، مات بمدينة حمص سنة إحدى وعشرين، وقيل:

توفي بالمدينة النبوية الإصابة في تمييز الصحابة ٢١٥ / ٢٢٠٦

• شرحبيل ابن حسنة، وهو شرحبيل بن عبد الله بن المطاع بن عبد الله، من كندة حليف لبني زهرة،

يكنى أبا عبد الله، نسب إلى أمها حسنة توفي في طاعون عمواس سنة ثمان عشرة، وهو ابن سبع وستين

سنة الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٦٩٨ / ١١٦٧

• عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم بن سعيد، بالتصغير، ابن سهم بن عمرو بن هصيص بن كعب

بن لؤي القرشي السهمي، أمير مصر، يكفي أبا عبد الله، وأبا محمد، أمها النابغة، من بني عنزة، مات

سنة ثلاثة وأربعين على الصحيح، وقيل قبلها بسنة، وقيل بعدها، ثم اختلفوا فقيل بست، وقيل

بثمان، وقيل بأكثر من ذلك الإصابة في تمييز الصحابة ٤ / ٥٣٧ (٥٨٩٧)

• يزيد بن أبي سفيان الأموي القرشي، أبو خالد، صحابي جليل من فضلاء الصحابة كان من

العقلاء الألباء والشجعان المذكورين أسلم يوم الفتح وحسن إسلامه، واستعمله النبي محمد ﷺ

على صدقات بني فراس من قبيلة كنانة وكانوا أخواله (ت سنة ١٩ هـ) الإصابة في تمييز

الصحابة: ٦ / ٥١٦

(١) سنن ابن ماجه أبواب الطهارة وسنته، باب غسل العراقيب ١ / ٢٨٩ (٤٥٥)

(٢) مسندي أبي يعلى الموصلي، حديث خالد بن الوليد ١٣٩ / ١٣٩ (٧١٨٤)

١. للأعْقاب: خص العقب بالعذاب لأنَّه العضو الذي لم يغسل^(١).
٢. أمراء الأَجْنَاد: الشام خمسة أجناد: فلسطين، والأردن، ودمشق، وحمص، وقنسرين، كل واحد منها كان يسمى جنداً أي المقيمين بها من المسلمين المقاتلين^(٢).

ثانياً: المعنى العام:

يبين مفهوم الحديث الشريف يحدِّر النبي ﷺ من سرعة الصلاة دون طمأنينة ويُشَبِّه ذلك بنقر الغراب وهذا يدل على عدم إتمام الركوع والسجود حيث إنَّ النبي ﷺ رأى رجلاً لا يتم رکوعه وسجوده فقال لو مات على هذه مات على غير ملة محمد^(٣) لذلك على المسلم أن يتم رکوعه وسجوده ويؤدي الصلاة بطمأنينة، وأنَّه ﷺ لما أمرهم بإسباغ الوضوء دلَّ أنَّ فرض الرجلين الغسل، لأنَّه لما قال: تمت ويل للأعْقاب من النار، والأعْقاب غير مسورة عند من يقول بالمسح كما لا تمسح من الخفين كان دليلاً أنَّ فرض الرجلين غير المسح، لأنَّه لما قال لهم: أسبغوا الوضوء، لما تركوا من أرجلهم دلَّ أنَّ الأرجل توضأ، ولا يكون ذلك إلا بالغسل، ولما أراد منهم عموم الرجلين، حتى لا يبقى منها لمعة كان ذلك دليلاً على الغسل لا على المسح^(٤) قال تعالى: ﴿وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾^(٥)، حيث إذا نقر صلاته، إذا تكاسل عن أدائها، فعلَّ الإنسان أن يحتاط لنفسه في حقوق الله وحقوق العباد، يحرص على إبراء ذمته، والخروج من عهدة الواجبات بيقين، سواءً كانت

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر ٢٦٩/٣

(٢) المصدر نفسه ٣٠٦/١

(٣) صحيح ابن خزيمة - كتاب الصلاة - جماع أبواب الأذان والإقامة - باب إتمام السجود والزجر عن انتقاشه وتسمية المتقصص رکوعه وسجوده سارقاً أو هو سارق من صلاته ٦٧٥/١ (٦٦٥)

(٤) ينظر شرح صحيح البخاري لابن بطال ٢٥٨/١

(٥) سورة المائدة آية رقم (٦)

هذه الواجبات لله -جل وعلا- ودين الله أحق أن يقضى، أو كانت لعباده وفيها المقاومة من الحسنات والسيئات يوم القيمة^(١).

ثالثاً: فقه الحديث:

قال الطحاوى: وقد ذهب قوم من السلف إلى خلاف، وقالوا: الغرض في الرجلين هو المسح لا الغسل وقرءوا: تمت وأرجلكم بالخفض، روى ذلك عن الحسن البصري، ومجاهد، وعكرمة، والشعبي^(٢).

وقال الشعبي: نزل القرآن بالمسح والسنة الغسل، واحتجوا من طريق النظر بالتييم، وقالوا: لما كان حكم الوجه واليدين في الوضوء الغسل، وحكم الرأس المسوح بإجماع، كان التيم على الوجه واليدين المغسولين، وسقط عن الرأس الممسوح، كان حكم الرجلين بحكم الرأس أشبه، إذ سقط التيم عنهما كما سقط عن الرأس.

وقال آخرون: تمت وأرجلكم بالنصب، وقالوا: عاد إلى الغسل، روى ذلك عن ابن مسعود، وابن عباس، والتقدير: اغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المراقب، وأرجلكم إلى الكعبين، وامسحوا ببرءوسكم قال غيره: القراءتان صحيحتان ومعلوم أن الغسل مخالف للمسح وغير جائز أن تبطل إحدى القراءتين بالأخرى، فلم يبق إلا أن يكون المعنى الغسل. وقد تقول العرب: تمسحت للصلوة، والمراد الغسل وروى أشهب، عن مالك أنه سُئل عن قراءة من قرأ: تمت وأرجلكم - بالخفض؟ فقال: هو الغسل قال الطحاوى: وإلى هذا ذهب أكثر أهل العلم، وهو قول مالك، والثورى، وأبى حنيفة، وأصحابه، والشافعى وغيرهم^(٣).

(١) ينظر شرح الموطأ ٢٠/٢

(٢) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال ٢٥٥/١

(٣) شرح صحيح البخاري لابن بطال ٢٥٥/١

اختلاف العلماء في الطمأنينة هل هي فرض أو سنة على قولين:

الذي ذهب إليه جماعة فقهاء الأمصار: الشافعي، وأحمد، والثوري، والأوزاعي، وإسحاق، وابن وهب، وداود والطبرى فرض.

وقال أبو حنيفة: يكفيه في الركوع أدنى انحناء، ولا تجب الطمأنينة في شيء من الأركان متحجاً بقوله: ﴿أَرْكَعُوا وَأَسْجُدُوا﴾ [الحج: ٧٧].

وقال أبو يوسف: الفرض: المكت مقدار تسبيحة واحدة وفي تحرير الجرجاني: الطمأنينة في الركوع والقومة والسجود، والجلسة بين السجدتين عند أبي حنيفة ومحمد سنة^(١).

رابعاً: ما يستفاد من الحديث^(٢).

١ - وجوب الطمأنينة في الصلاة حيث إن النحر يبطلها، والطمأنينة ركن لا تصح الصلاة بدونه.

٢ - التحذير من التهاون وتشبيه المصلي السريع بالجائع الذي لا يشبع يدل على قلة نفع صلاتة.

٣ - وجوب غسل الرجلين: قول النبي عليهما السلام للأععقاب من النار يدل على أن الفرض هو الغسل لا المسح.

٤ - جواز الإنكار العلني: إنكار النبي على الرجل يدل على مشروعية الإنكار الشديد عند التفريط.

٥ - الاحتياط في أداء الفرائض يجب على المسلم أن يؤدي الصلاة والوضوء بيقين وإتمام، لا تساهلاً أو شكّاً.

(١) التوضيح لشرح الجامع الصحيح ١٥٤/٧ (٧٩١)

(٢) ينظر شرح صحيح البخاري لابن بطال ١/٢٥٨، ينظر شرح الموطأ ٢/٢٠

المبحث الثاني من الحديث الحادي والعشرين في فضل الصلاة إلى الحديث السادس والعشرين في زكاة الماشية: الحديث الحادي والعشرون في فضل الصلاة

نص الحديث:

قال أبو بكر الأجرئي: حَدَّثَنَا أَبُو آيُوبَ سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدِّمْشِقِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، أَنَّهُ لَقِيَ أَبَا أُمَّامَةَ الْبَاهِلِيَّ فَسَأَلَهُ عَنْ حَدِيثِ عُمَرٍ وَبْنِ عَبَّاسَةَ السُّلَيْمِيِّ حِينَ حَدَّثَ شُرَحِيلَ بْنَ السَّمْطِ، وَأَصْحَابَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: مَنْ رَمَى سَهْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَلَغَ أَخْطَأَهُ أَوْ أَصَابَ كَانَ سَهْمُهُ ذَلِكَ كُلُّهُ كَعَدْلٍ رَقَبَةٌ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَمَنْ خَرَجَتْ بِهِ شَيْءٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ عَتَّقَ رَقَبَةً مَسْلَمَةً كَانَتْ لَهُ فِكَاكُهُ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ، وَمَنْ قَامَ إِلَى الْوُضُوءِ يَرَاهُ حَقًا عَلَيْهِ وَاجِبًا، فَمَضِمَضَ فَاهُ غَفَرْتُ لَهُ ذُنُوبُهُ مَعَ أَوَّلِ قَطْرَةٍ مِنْ طَهُورِهِ، فَإِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ فَمِثْلُ ذَلِكَ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ فَمِثْلُ ذَلِكَ، فَإِذَا مَسَحَ رَأْسَهُ فَمِثْلُ ذَلِكَ، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ فَمِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ جَلَسَ جَلَسَ سَالِيًّا، وَإِنْ صَلَّى تُقْبَلَ مِنْهُ قَالَ شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ: فَحَدَّثَنِي أَبُو أُمَّامَةَ هَذَا الْحَدِيثُ كَمَا سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ (١).

دراسة سند الحديث.

أولاً: تخریج الحديث:

آخرجه أحمده: عن عبد الله حدثني أبي عن عبد الله بن يزيد أبي عبد الرحمن المقرئ عن عكرمة يعني بن عمار عن شداد بن عبد الله الدمشقي (٢).

(١) الأربعون حديثاً ١٣٧

(٢) مسنـد الإمام أحمد بن حنبل، مسنـد الشاميين، (حدـيث عمـرو بن عـبـاس رـضـي اللـه عـنـهـ) ٤/١١٢

والترمذى: عن محمد بن عبد الأعلى قال: عن عمران بن عيينة، وهو أخو سفيان بن عيينة، عن حصين، عن سالم بن أبي الجعد^(١).
والآجري عن الفريابى عن أبي أيوب سليمان بن عبد الرحمن الدمشقى عن إسماعيل بن عياش، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين، عن شهر بن حوشب.
ثلاثتهم (شداد بن عبد الله الدمشقى، سالم بن أبي الجعد، شهر بن حوشب) عن أبي أمامة يرفعه بنحوه.

ثانياً: ترجمة رجال السنن:

الأول: الفريابى^(٢).

الثانى: سليمان بن عبد الرحمن بن عيسى بن ميمون التميمي الدمشقى أبو أيوب.
روى عن: ابن وهب، ابن عيينة، إسماعيل بن عياش.

روى عنه: البخارى، أبو داود، الفريابى^(٣).

قال عبد الرحمن: سمعت أبي يقول: ثقة صدوق مستقيم الحديث لا بأس به^(٤).
قال الذهبي: ثقة لكنه مكثر عن الضعفاء^(٥).

قال ابن حجر: صدوق يخطئ من العاشرة^(٦).

(١) سنن الترمذى، أبواب النذور والأيمان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في فضل من

أعنة ١١٧/٤ (١٥٤٧)

(٢) سبق ترجمته في الحديث الثانى، ص ٢٩

(٣) تهذيب التهذيب ٤/٢٠٧ (٣٥٤)

(٤) الجرح والتعديل ٤/١٢٨ (٥٥٤)

(٥) الكاشف ١/٤٦٢ (٢١١١)

(٦) تقريب التهذيب ٣٥٣ (٢٥٨٨)

مات سنة ٤٣٣هـ^(١).

الثالث: إسماعيل بن عياش^(٢).

الرابع: عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين بن الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف القرشي التوفيقي المكي ابن عم عمر بن سعيد بن أبي حسين وأمه أم عبد الله بنت أبي سروعة عقبة بن الحارث.

روى عن: شهر بن حوشب، نافع بن جبير بن مطعم، عطاء بن أبي رباح.

روى عنه: إسماعيل بن عياش، سفيان بن عيينة، شعبة بن الحجاج^(٣).

قال أبو زرعة^(٤)، والذهبى^(٥): ثقة، قال ابن حجر: ثقة عالم بالمناسك من الخامسة^(٦).

الوفاة: ١٢١ - ١٣٠^(٧).

الخامس: شهر بن حوشب الاشعري، أبو سعيد، الحمصي، ويقال: الدمشقي، مولى أسماء بنت يزيد بن السكن الانصارية.

روى عن: أبي أمامة الباهلي، عبد الله بن عباس، ثوبان مولى رسول الله.

روى عنه: عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين، عبد الله بن عثمان بن خثيم، حبيب بن أبي ثابت^(٨).

(١) تقرير التهذيب ٢٥٣ (٢٥٨٨)

(٢) سبق ترجمته في الحديث الثالث عشر، ص ١٠٢

(٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٥ / ٢٠٥ (٣٣٧٩)

(٤) أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية ٣٦٦ (٨٩٣ / ٣)

(٥) هامش سير اعلام النبلاء ١٠ / ٣٢٢

(٦) تقرير التهذيب ٣١١ (٣٤٣٠)

(٧) تاريخ الإسلام ٤٤٤ / ٣ (١٨٣)

(٨) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٢ / ٦٨٠ (٢٧٨١)

قال يحيى بن معين: ثبت^(١).

قال أبو زرعة: صدوق كثير الإرسال والأوهام^(٢).

قال الذهبي: ذهب إلى الاحتجاج به جماعة^(٣).

قال ابن حجر: صدوق كثير الإرسال والأوهام من الثالثة^(٤).

مات سنة ١١٢هـ^(٥).

السادس: أبو أمامة الباهلي^(٦).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

إسناد الحديث من طريق الآجري حسن ف(سلیمان بن عبد الرحمن) صدوق ينطئ و(شهر بن حوشب) صدوق كثير الأوهام، و(إسماعيل بن عياش) صدوق روایته عن أهل بلده مخلط في غيرهم والله أعلم.

قال الترمذى: حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه^(٧).

دراسة متن الحديث:

أولاً: المعنى العام:

(١) تاريخ ابن معين (رواية الدوري) ٤/٤٣٤ (٥١٥٩)

(٢) هامش أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية ٤١٥/٢ (٧)

(٣) ميزان الاعتلال ٢٨٣/٢ (٣٧٥٦)

(٤) تقرير التهذيب ٢٦٩ (٢٨٣٠)

(٥) المصدر نفسه ٢٦٩ (٢٨٣٠)

(٦) سبق ترجمته في الحديث الثاني، ص ٣٢

(٧) سنن الترمذى، أبواب النذور والأيمان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في فضل من

أعتق ٤/١١٧ (١٥٤٧)

مفهوم العتق في اللغة: القوة، من عتق الطائر، إذا قوي على جناحيه وفي الشرع عبارة عن قوة شرعية في المملوك، وهي إزالة الملك عنه^(١).

قال الله (عز وجل) في العتق **﴿فَلَا أُقْتَحِمُ الْعَقَبَةَ وَمَا أَدْرِكَ مَا الْعَقَبَةُ فَأُنْهَا رَقَبَةٌ﴾**^(٢)، وفيه عدة فضائل عظيمة لأعمال صالحة، يبين فيها النبي الأجر والثواب المرتبط بها، من شارك في الجهاد في سبيل الله، فرمى سهماً سواء أصاب العدو أو لم يصبه، فإن أجراه عند الله يعادل أجراً عتق رقبة (أي تحرير عبد)، وهذا عظيم، خاصة أن الرقبة من "ولد إسماعيل"، أي من العرب، وهي أغلى وأشرف من غيرها، في إشارة إلى عظم الأجر، ومن شاب شعره أثناء مشاركته في الجهاد، فهذه الشيبة تكون نوراً له يوم القيمة، دلالة على الشرف والأجر العظيم لصاحبها، ومن قام بتحرير عبد أو أمة مسلمة، فإن هذا العمل يكون سبباً في النجاة من النار، وكأن العتق فدى له من عذاب الآخرة.

المنفعة التي لا توجد في الإناث من الشهادة، والحكم، والجهاد، وغير ذلك مما يختص بالرجال، إما شرعاً، وإما عادة، ولأن الغالب أن الطاعة فيهم أوجد، ولأن الرق في الرجال الكبار أكثر من الجواري ومن الجواري من لا يرغب في العتق وتضييع مع العتق وحجة الآخر من جهة المعنى سراية الحرية فيمن تلده الأنثى وتنقليله، كيف كان زوجها من حرية أو عبودية.

وقوله: مؤمنة: يدل أن هذا الفضل ليس إلا لعتق المؤمنين دون غيرهم، ولا خلاف في جواز عتق المؤمنين والفضل فيه، لكن الفضل التام، في عتق المؤمنين وقد روى لمالك أن

(١) نجاح القاري ل الصحيح البخاري ٣٩٤١

(٢) سورة البلد الآيات (١١-١٣)

الأعلى ثمناً أفضلاً، وإن كان كافراً، وخالفه فيهم غير واحد من أصحابه، وغيرهم وهو أصح^(١).

ثانياً: فقه الحديث:

فيه دليل على أن هذا الأجر مختص بمن كان من المعتقين مسلماً فلا أجر للكافر في عتقه إلا إذا انتهى أمره إلى الإسلام، ولا خلاف في أن معتق الرقبة الكافرة مثاب على العتق، ولكنك ليس كثواب الرقبة المسلمة.

والحديث دليل على أن العتق من القرب الموجبة للسلامة من النار، وأن عتق الذكر أفضلاً من عتق الأنثى، وقد ذهب البعض إلى تفضيل عتق الأنثى على الذكر واستدل على ذلك بأن عتقها يستلزم حرية ولدها سواء تزوجها حر أم عبد، و مجرد هذه المناسبة لا يصلح لمعارضة ما وقع التصريح به في الأحاديث من فكاك المعتق إما رجلاً أو امرأتين، وأيضاً عتق الأنثى ربما أفضى في الغالب إلى صياغتها لعدم قدرتها على التكسب بخلاف الذكر^(٢).

ثالثاً: ما يستفاد من الحديث:^(٣)

١. وهو بيان ثواب من رمى بسهم في سبيل الله (عز وجل) وهو أنه كثواب عتق رقبة، سواء بلغ السهم إلى العدو، أم لم يبلغ.
٢. فضل من شاب شيئاً في سبيل الله تعالى، حيث تكون له نوراً يوم القيمة.
٣. فضل من أعتق رقبة مؤمنة، وهو أنها تكون فداء له من النار، يفدي كل عضو منه بكل عضو منها.

(١) ينظر إكمال المعلم بفوائد مسلم ١٢٣/٥

(٢) تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى ١٥١/٥ (١٥٨٧)

(٣) ذخيرة العقبي في شرح المجتبى ٢٠٩/٢٦ (٣١٤٣)

الحديث الثاني والعشرون في أدب الصلاة

نص الحديث:

قال أبو بكر الأجربي: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْمَرْوَزِيَّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ الْلَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيرِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُفْيَانَ الشَّقَفِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُوبَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَوَضَّأَ كَمَا أُمِرَ، وَصَلَّى كَمَا أُمِرَ، غُفرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ عَمَلٍ، أَكَذِّلَكَ يَا عُقْبَةُ؟ قَالَ: نَعَمْ^(١).

دراسة سند الحديث:.

أولاً: تخریج الحديث:

أخرجه أحمد: عن يونس بن محمد، وحجين^(٢).

والدارمي: عن أحمد بن عبد الله^(٣).

وابن ماجه: عن محمد بن رمح^(٤).

والنسائي: عن قتيبة بن سعيد^(٥).

والآجري عن أبي بكر محمد بن يحيى بن سليمان المروزي عن أبي عبيد القاسم بن سلام عن عبد الله بن صالح.

(١) الأربعون حديثاً ١٤٠

(٢) مسنـد الإمامـ أـحمدـ بنـ حـنـبلـ، تـتـمـةـ مـسـنـدـ الـأـنـصـارـ، حـدـيـثـ أـبـيـ أـيـوبـ الـأـنـصـارـيـ ٥٦٥/٣٨

(٢٣٥٩٥)

(٣) سنـنـ الدـارـمـيـ، كـتـابـ الطـهـارـةـ، بـابـ فـضـلـ الـوـضـوـءـ ٥٥٩/١ (٧٤٤)

(٤) سنـنـ اـبـنـ مـاجـهـ، كـتـابـ إـقـامـةـ الـصـلـاـةـ، وـالـسـنـةـ فـيـهـاـ، بـابـ مـاـ جـاءـ فـيـ أـنـ الـصـلـاـةـ كـفـارـةـ ٤٤٧/١

(١٣٩٦)

(٥) السنـنـ الصـغـرـيـ لـلـنـسـائـيـ، كـتـابـ الطـهـارـةـ، ثـوـابـ مـنـ توـضـأـ كـمـاـ أـمـرـ ٩٠/١ (١٤٤)

كلهم (يونس بن محمد، وحجين، أحمد بن عبد الله، و محمد بن رمح، و قتيبة بن سعيدن و أبو بكر محمد بن يحيى بن سليمان المروزي) عن الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن سفيان بن عبد الرحمن، عن عاصم بن سفيان الثقفي، عن أبي أيوب الأنباري مرفوعاً بنحوه.

ثانياً: ترجمة رجال السنن:

الأول: محمد بن يحيى بن سليمان بن زياد المروزي، أبو بكر الوراق نزيل بغداد.
روى عن: أبي عبيد القاسم بن سلام، أبي بكر بن أبي شيبة، إبراهيم بن عبد الله الهرمي.
روى عنه: النسائي، محمد بن أحمد بن قريش البزار، أبو بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم
البزار الشافعي^(١).

قال الدارقطني: صدوق^(٢).
قال الخطيب: ثقة^(٣).

قال الذهبي: هو من كبار شيوخ الإسماعيلي^(٤).
قال ابن حجر: صدوق من الحادية عشرة^(٥).
مات سنة ٢٩٨هـ^(٦).

الثاني: القاسم بن سلام البغدادي، أبو عبيد الفقيه القاضي الأديب المشهور صاحب
التصانيف المشهورة، والعلوم المذكورة.

روى عن: وكيع بن الجراح، يحيى بن سعيد القطان، عبد الله بن صالح.

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٦١٣/٥٦٨٤

(٢) سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني ت موفق ١٤١ (١٨٣)

(٣) تاريخ بغداد ٦٦٨/٤ (١٨٢٣)

(٤) تاريخ الإسلام ١٠٥٢/٦ (٥٠٧)

(٥) تقرير التهذيب ٥١٢ (٦٣٨٥)

(٦) المصدر نفسه ٥١٢ (٦٣٨٥)

روى عنه: محمد بن يحيى بن سليمان المروزي، علي بن عبد العزيز البغوي، محمد بن إسحاق الصاغاني^(١).

قال عبد الرحمن سألت أبي عنه فقال: لم ار عنده اهل الحديث فلم اكتب عنه وهو صدوق^(٢).
ذكره ابن حبان في كتاب الثقات وقال: كان أحد أئمة^(٣).

قال الذهبي: ثقة علامة^(٤).
قال ابن حجر: ثقة فاضل مصنف من العاشرة^(٥).
مات سنة ٢٢٤هـ^(٦).

الثالث: عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهنمي، مولاهم، أبو صالح المصري.
روى عن: كثير بن سليم، الليث بن سعد، عبد الله بن وهب.
روى عنه: شيخه الليث بن سعد، أبو عبيد القاسم بن سلام، أبي حاتم محمد بن إدريس
الرازي^(٧).

قال عبد الرحمن قال سئل أبي عنه فقال: صدوق أمين^(٨).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٣/٣٥٤ (٤٧٩٢)

(٢) الجرح والتعديل ١١١/٧ (٦٣٧)

(٣) الثقات ١٦/٩ (١٤٩٣٨)

(٤) الكاشف ١٢٨/٢ (٤٥١١)

(٥) تقرير التهذيب ٤٥٠ (٥٤٦٢)

(٦) المصدر نفسه ٤٥٠ (٥٤٦٢)

(٧) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٥/١٠٠ (٣٣٣٦)

(٨) الجرح والتعديل ٨٦/٥ (٣٩٨)

قال ابن عدي: مستقيم الحديث إلا أنه يقع في أسانيده ومتونه غلط، ولا يعتمد الكذب^(١).

قال الذهبي: صاحب حديث فيه لين^(٢).

قال ابن حجر: صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة من العاشرة^(٣).
مات سنة ٢٢٢ هـ وله ٨٥ سنة^(٤).

الرابع: الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي، أبو الحارث المصري، مولى عبد الرحمن بن خالد بن مسافر، وقيل: مولى بن ثابت بن ظاعن جد عبد الرحمن بن خالد بن مسافر.

روى عن: محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، ومحمد بن يحيى بن حبان، أبي الزبير المكي.
روى عنه: قتيبة بن سعيد البلخي، يحيى بن عبد الله بن بكير، عبد الله بن صالح^(٥).

قال الذهبي: ثبت^(٦).

قال ابن حجر: ثقة ثبت فقيه إمام مشهور من السابعة^(٧).

مات في شعبان سنة ١٧٥ هـ^(٨).

الخامس: محمد بن مسلم بن تدرس القرشي الأستدي، أبو الزبير المكي، مولى حكيم بن حزام.

(١) الكامل في ضعفاء الرجال (٣٤٢/٥) (١٠١٥)

(٢) الكاشف (٥٦٢/١) (٢٧٨٠)

(٣) تقريب التهذيب (٣٣٨٨) (٣٠٨)

(٤) المصدر نفسه (٣٣٨٨) (٣٠٨)

(٥) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٢٤/٢٥٥) (٥٠١٦)

(٦) الكاشف (٤٦٩١) (١٥١/٢)

(٧) تقريب التهذيب (٤٦٤) (٥٦٨٤)

(٨) تقريب التهذيب (٤٦٤) (٥٦٨٤)

روى عن: جابر بن عبد الله، وذكوان أبي صالح السمان، وسعيد بن جبير، وسفيان بن عبد الرحمن الثقفي.

روى عنه: حماد بن سلمة، سفيان بن عيينة، الليث بن سعد^(١).

قال النسائي: ثقة^(٢).

قال الذهبي: حافظ ثقة^(٣).

قال ابن حجر: صدوق إلا أنه يدلس من الرابعة^(٤).

مات سنة ٢٦ هـ^(٥).

السادس: سفيان بن عبد الرحمن بن عاصم بن سفيان بن عبد الله الثقفي، المكي.

روى عن: داود بن أبي عاصم الثقفي، جده عاصم بن سفيان بن عبد الله الثقفي.

روى عنه: عبد الله بن لاحق المكي، وأبو الزبير المكي^(٦).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات^(٧).

قال الذهبي: ووثق^(٨).

قال ابن حجر: مقبول من السادسة^(٩).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٤٠٢/٢٦) (٥٦٠٢)

(٢) أسماء الرواة والتمييز بينهم والكتني والجرح والتعديل للنسائي (١٣١/١) (١٣١)

(٣) الكاشف (٢١٦/٢) (٥١٤٩)

(٤) تقريب التهذيب (٥٠٦) (٦٢٩١)

(٥) المصدر نفسه (٥٠٦) (٦٢٩١)

(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (١١/١٧٢) (١٧٢) (٢٤٩٠)

(٧) الثقات (٤٠١/٦) (٨٢٩٦)

(٨) الكاشف (٤٤٩/١) (١٩٩٨)

(٩) تقريب التهذيب (٢٤٤٧) (٢٤٤)

السابع: خالد بن زيد بن كلية بن ثعلبة بن عبد بن عوف بن غنم بن مالك بن التجار، واسمه تيم الله بن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج الأكبر، أبو أيوب الأننصاري الخزرجي، شهد العقبة، وبدرها، وأحدا، والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ.

توفي أبو أيوب مجاهدا سنة ٥٥٠هـ، وقيل: سنة ١٥٢هـ، وقيل: سنة ١٥٤هـ، وهو الأكثر^(١).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

يتبيّن من دراسة إسناد الحديث من طريق الآجري إسناده حسن لوجود (محمد بن سلم، وسفيان بن عبد الرحمن)، وله متابعات وشواهد فيرتقي إلى الصحيح لغيره والله أعلم. وقال حسين سليم أسد: إسناده جيد^(٢).

دراسة متن الحديث: .

أولاً: المعنى العام:

يبين مفهوم الحديث الشريف من توّضاً وضوءاً كاملاً، كما أمر به من استكمال فرائضه وأدابه، وصلى بذلك الوضوء كما أمر باستكمال فرائضها وسنّتها، غُفر له ما تقدم من عمل سيء وذنب أيا كان، ثم قال أبو أيوب لعقبة بن عامر؛ استشهاداً له على ما حدث: أكذلك يا عقبة؟ قال: أي: هل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قلته وحدثته يا عقبة؟ قال عقبة: نعم قال رسول الله كذلك مثل ما قلته.

قال السندي: قوله: كما أمر ظاهره الأمر وجواباً، فيكفي في هذا الاقتصار على الواجبات، ويحتمل أن المراد مطلق الطلب الشامل للواجب والمندوب، فلا بد في العمل بهذا من الإتيان بالمندوب^(٣).

(١) أسد الغابة في معرفة الصحابة ١٢١/٢ (١٣٦١)

(٢) سنن الدارمي، كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء ١/٥٥٩ (٧٤٤)

(٣) ينظر شرح سنن ابن ماجة ٨/٣٨٢ (١٣٦٩)

قال محمد بن الحسين: فمن توْضأَ بعلم، واغتسل من الجنابة بعلم، وصلى الصلوات بعلم كان فضله عظيماً ومن تهاون بذلك وتوضأ كما يريد وصلى كما يريد بغير علم تقدم، فإننا لله وإننا إليه راجعون، مصيبة فيه عظيمة^(١).

ثانياً: ما يستفاد من الحديث:^(٢)

١. دل الحديث على فضل إتقان الموضوع والإتيان به على الوجه الأكمل.
٢. حرص الصحابة على إرشاد المسلمين إلى أمور الدين والتنبيه على الأيسر منها على الناس وعلى سعة فضل الله ورحمته لهذه الأمة وقد قال: يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا^(٣).

الحديث الثالث والعشرون في الزكاة

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ جَعْفُرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرِيَابِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهْوَيْهِ قَالَ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: أَيُّهَا رَجُلٌ لَهُ مَالٌ لَمْ يُعْطِ حَقَّ اللَّهِ تَبارَكَ وَتَعَالَى مِنْهُ إِلَّا جَعَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ شُبَجاً قَرْعاً عَلَى صَاحِبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَهُ زَيْبَتَانٌ، ثُمَّ يَنْهَسُهُ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ، فَيَقُولُ: مَا لِي وَلَكَ؟ فَيَقُولُ: أَنَا كَنْزُكَ الَّذِي جَمَعْتَ لِهَذَا الْيَوْمِ قَالَ: فَيَضُعُ يَدُهُ فِيهِ فَيَقْضِي مُهَا^(٤).

(١) الأربعون حديثاً ١٤٠

(٢) شرح سنن النسائي المسمى: (شروق أنوار المن الكبرى الإلهية بكشف أسرار السنن الصغرى النسائية) ٤٥٥/٢ (١٤٤)

(٣) صحيح البخاري، كتاب العلم، باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخوّلهم بالموعظة والعلم كي لا ينفروا ٢٥/١١ (٦٩)

(٤) الأربعون حديثاً ١٤٢

دراسة سند الحديث:

أولاً: تحرير الحديث:

أخرجه البخاري: عن علي بن عبد الله، عن هاشم بن القاسم^(١).

والنسائي: عن الفضل بن سهل، عن حسن بن موسى^(٢).

كلاهما (هاشم بن القاسم، حسن بن موسى،) عن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار المدنى
عن أبيه.

الآجري عن أبي بكر جعفر بن محمد الفريابي عن إسحاق بن راهويه عن النضر بن شمیل
عن حماد بن سلمة، عن عاصم .

كلاهما (عبد الله بن دينار ، وعاصم) عن أبي صالح عن أبي هريرة يرفعه بنحوه.
ثانياً: ترجمة رجال السنن:

الأول: أبو بكر جعفر بن محمد الفريابي:^(٣)

الثاني: إسحاق بن راهوية:^(٤)

الثالث: النضر بن شمیل:^(٥)

الرابع: حماد بن سلمة بن دينار البصري، أبو سلمة بن أبي صخرة مولى ربيعة بن مالك بن
حنظلة من بني تميم، ويقال: مولى قريش، ويقال: مولى حميري بن كرامة.
روى عن: وإسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، أئوب السختياني، عاصم.

(١) صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة (١٠٦/٢) (١٤٠٣)

(٢) السنن الكبرى، كتاب الزكاة، مانع زكاة ماله (٣/٨٢) (٢٢٧٣)

(٣) سبق ترجمته في الحديث الخامس، ص ٦٦

(٤) سبق ترجمته في الحديث الخامس، ص ٤٨

(٥) سبق ترجمته في الحديث الخامس، ص ٤٨

روى عنه: يحيى بن سعيد القطان، وكيع بن الجراح، النضر بن شميميل^(١).
قال الذهبي: أحد الاعلام، ثقة صدوق يغلط وليس في قوته مالك^(٢).
قال ابن حجر: ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخرة من كبار الثامنة^(٣).
مات سنة ١٦٧هـ^(٤).

الخامس: عاصم بن بهدلة، وهو ابن أبي النجود الأصي، مولاهم، الكوفي، أبو بكر المقرئ.
روى عن: عكرمة مولى ابن عباس، ذكوان أبي صالح، مصعب بن سعد بن أبي وقاص.
روى عنه: حماد بن سلمة، سفيان الثوري، وسفيان بن عيينة^(٥).
قال الذهبي: وثق^(٦).

قال ابن حجر: صدوق له أوهام حجة في القراءة وحديثه في الصحيحين مقترون من
ال السادسة^(٧).
مات سنة ١٢٨هـ^(٨).

السادس: ذكوان أبو صالح السمان الزيات المدي، مولى جويرية بنت الأحس الغطفاني، كان
يجلب السمن والزيت إلى الكوفة.

روى عن: أبي الدرداء، أبي سعيد الخدري، أبي هريرة رضي الله عنه.

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٥٣/٧ (١٤٨٢).

(٢) الكاشف ١/٣٤٩ (١٢٢٠).

(٣) تقريب التهذيب ١٧٨ (١٤٩٩).

(٤) المصدر نفسه ١٧٨ (١٤٩٩).

(٥) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٤٧٣/١٣ (٣٠٠٢).

(٦) الكاشف ١/٥١٨ (٢٤٩٦).

(٧) تقريب التهذيب ٢٨٥ (٣٠٥٤).

(٨) المصدر نفسه ٢٨٥ (٣٠٥٤).

روى عنه: عاصم بن بهلة، عبد الله بن دينار، يحيى بن سعيد الأنصاري^(١).

قال عبد الرحمن قال سمعت أبي يقول: صالح الحديث يحتاج بحديه^(٢).

قال الذهبي: من الأئمة الثقات^(٣).

قال ابن حجر: ثقة ثبت من الثالثة^(٤).

مات سنة ١٠١ هـ^(٥).

السابع: أبي هريرة^(٦).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

إسناد الحديث من طريق الآجري صحيح رجاله كلهم ثقات والله أعلم.

دراسة متن الحديث:.

أولاً: غريب الحديث:

١. سُجَاعاً: الحياة^(٧).

٢. زَبِيَّتَانِ: نكتة سوداء فوق عين الحياة وقيل لها نقطتان تكتنفان فاها وقيل لها زبدتان في

شدقها^(٨).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٨١٤/٥١٣.

(٢) الجرح والتعديل ٤٥١/٣.

(٣) الكاشف ١/٣٨٦.

(٤) تقرير التهذيب ٢٠٣/١٨٤١.

(٥) المصدر نفسه ٢٠٣/١٨٤١.

(٦) سبق ترجمته في الحديث الأول، ص ٢٦.

(٧) لسان العرب ١/٤٤٥.

(٨) النهاية في غريب الحديث والأثر ٢/٢٩٢.

ثانياً: المعنى العام:

يبين النبي في هذا الحديث تصويراً مروعًا لعقوبة من امتلك مالاً ولم يؤدّ منه حق الله، كإخراج الزكاة، فيجسد هذا المال يوم القيمة بصورة شجاعٍ أقرع، أي حية ذكر عظيمة، سقط شعر رأسها لكترة سُمّها، مما يدل على شدة خطرها، وله زبيبتان، وهما نكتتان سوداوان فوق عينيه، وقيل: نابان في فمه، أو الزبد الخارج من شدقته عند الغضب، وكلها تدل على الرهبة وشدة السمية، هذا الشجاع يطوق بصاحبها، أي يلتف حول عنقه كطوق، ويبدأ في نشهه من العظمين تحت الأذنين أو من جنبي الفم، وهي مواضع شديدة التأثير، دلالة على قسوة العذاب، ثم يخاطبه قائلاً: أنا كنزنك الذي جمعته، فيردد صاحب المال نادماً: ما لي ولك؟، لكن لا ينفع الندم، فيقضى الحية يده، أي يعضها بشدة حتى يأكلها، من شدة العذاب والندم، وهذا كله تمثيل لعذاب المال الذي لم يؤدّ حقه، وبيان لمال البخل.

وقد جاء هذا الحديث موافقاً لقوله تعالى: ﴿سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُواْ بِهِ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾^١ فالمعنى أن ذلك المال سيكون سبب عذابهم، لا نعيمهم، كما كانوا يظنون^(٢)، فالعقوبة جاءت من نفس المال الذي كان يرجو فيه النفع، فإذا به يتحول إلى وسيلة هلاك، مما يُظهر عظم جرم البخل بمنع الزكاة، ويؤكد أن من لم يؤدِ حق الله في ماله، فإنه سيتعانى من آثار ذلك أشد المعاناة في يوم لا ينفع فيه مال ولا بنون^(٣).

١ سورة آل عمران آية رقم (١٨٠)

(٢) ينظر اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح (٣٣٩/٥) (١٤٠٣)

(٣) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني (٢٥٢/٨) (٣٠٤١)

قال محمد بن الحسين: هذا رحمة الله إنما هو مال لا يؤدى زكاته، فأما مال يؤدى منه الزكاة، طيب المكسب فليس بكتير إن أنفق صاحبه منه أنفق طيبا وإن خلفه بعده خلف مالا طيبا مباركا إن شاء الله وقد روي عن النبيأنه قال: **نِعْمَ الْمَالُ الصَّالِحُ لِلرَّجُلِ الصَّالِحِ**^(١).

ثالثاً: فقه الحديث:

قال ابن بطال: تأول العلماء أن قوله: **وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الْذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ**^(٢) الآية وعيد لمن منع الزكاة، ومن أدى زكاة ماله فليس بداخل في هذه الآية.

قال المهلب: في هذه الآية فرض زكاة الذهب، ولم ينقل عن النبي، ﷺ، ففرض زكاة الذهب من طريق الخبر كما نقل عنه زكاة الفضة، وهو قوله: في الرقة ربع العشر، وليس فيها دون خمس أواق من الورق صدقة^(٣)، إلا أن قوله ﷺ: من آتاه الله مالا فلم يؤد زكاته يدخل في عموم الذهب والفضة بالدليل، وإنما لم ترو زكاة الذهب من طريق النص عن النبي، ﷺ، والله أعلم، لكثرة الدرارهم بأيديهم، وأن بها كان تجارتهم، ولقلة الذهب عندهم، وكان صرف الدينار حينئذ عشرة درارهم، فعدل المسلمون بخمس أواق من الفضة عشرين مثقالا، وجعلوه نصاب زكاة الذهب وتواتر العمل به وعليه جماعة العلماء أن الذهب إذا كانت عشرين مثقالا وقيمتها مائتا درهم أن فيها الزكاة نصف دينار. إلا ما اختلف فيه عن الحسن أنه قال: ليس فيما دون أربعين دينارا زكاة وهو شذوذ لا يلتفت إليه.

(١) الأربعون حديثاً ١٤٢

(٢) سورة التوبة آية رقم (٣٤)

(٣) الفضة والدرارهم المضروبة منها وأصله الورق، وهي الدرارهم المضروبة خاصة، ويجمع على رقات

ورقين، مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار، جمال الدين ٣٦٥ / ٢

وذهبت طائفة إلى أن الذهب إذا بلغت قيمتها مائتي درهم ففيها ربع العشر، وإن كان أقل من عشرين مثقالاً، وهذا قول عطاء وطاوس والزهري.

واختلفوا في تأويل قوله (عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالرَّحْمَةُ وَالرَّحِيمُ) في الإبل: (ومن حقها أن تحلب على الماء) فذهب طائفة إلى أن في الماء حقاً سوياً لزكاة.

وقال أبو هريرة: (حق الإبل أن تنحر السمينة، وتنح الغزيرة، وتقعد الظهر، ويضرب الفحل، ويُسقى اللبن، وتأولوا في قوله تعالى: "وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ * لِّلْسَّائِلِ وَالْمُحْرُومِ")^(١) فقالوا: مثل فلك العانى، وإطعام الجائع الذى يخاف ذهاب نفسه، والمواساة في المسغبة والعسرة وهو قول الحسن البصري، والشعبي، وعطاء، وطاوس، وتأول مسروق في قوله تعالى: "سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ" ^(٢).

وأكثر العلماء على أن ذلك كله في الزكاة المفروضة، ولا حق عندهم في الماء سوياً للزكاة، وتأولوا قوله (عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالرَّحْمَةُ وَالرَّحِيمُ): ومن حقها أن تحلب على الماء، أن ذلك حق في كرم المواساة، وشريف الأخلاق لا أن ذلك فرض، والحججة لهم قوله (عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالرَّحْمَةُ وَالرَّحِيمُ): من كان له مال، فلم يؤد زكاته مثل له والزكاة لا يفهم منها إلا زكاة الفرض، وقد بين النبي قوله: ﴿سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾^(٣)، أنه جاء في مانع الزكاة، وفي هذا الحديث خلاف تأويل مسروق، وقد انتزع ابن مسعود بهذه الآية في مانع الزكاة أيضاً قال إسماعيل بن إسحاق: الحق المفترض هو الموصوف المحدود، وقد تحدث أمور لا تحد ولا يحد لها وقت فتوجب بها المواساة للضرورة

(١) سورة المعارج الآياتان (٢٤، ٢٥)

(٢) سورة آل عمران جزء من آية رقم (١٨٠)

(٣) سورة آل عمران آية رقم (١٨٠)

التي تنزل من ضيف مضطر، أو جائع يعلم أنه مضطرب، أو غاز مثله أو ميت ليس له من
يواريه فيجب حينئذ على من يمكنه المواساة التي يزول بها حد الضرورة^(١).

رابعاً: ما يستفاد من الحديث^(٢).

١. دلالة على فرضية الزكاة لأن الوعيد الشديد يدل على ذلك.
٢. ما يدل على قلب الأعيان وذلك في قدرة الله تعالى حين لا ينكر.
٣. إثم مانع الزكاة وعظم عقوبته في الآخرة.

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطال ٤٠٠ / ٣ (٨)

(٢) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني ٢٥٢ / ٨ (٣٠٤١)، المنهل الحديث

في شرح الحديث، موسى شاهين ١٣١ / ٢

الحاديـث الـرابـع والعـشـرـون فـي الصـدـقـة

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَاحِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ الْمُعْرُورِ بْنِ سُوِيدٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍ قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ هُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ^(١)، فَلَمَّا رَأَنِي قَالَ لِي: هُمُ الْأَخْسَرُونَ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ قَالَ: فَجِئْتُ حَتَّى جَلَسْتُ إِلَيْهِ فَلَمْ أَنْقَارَ أَنْ قُمْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي، مَنْ هُمْ؟ قَالَ: هُمُ الْأَكْثَرُونَ أَمْوَالًا، إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا، وَهَكَذَا، وَهَكَذَا، مِنْ يَنْ يَدِيهِ، وَمَنْ خَلْفِهِ، وَعَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ شِمَائِلِهِ، وَقَلِيلٌ مَا هُمْ، ثُمَّ قَالَ: مَا مِنْ صَاحِبٍ إِلَّا، وَلَا بَقَرٍ، وَلَا غَنْمٍ، لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهَا، إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمَ مَا كَانَتْ وَأَسْمَنَهُ، حَتَّى تَنْطَحَهُ بِقُرُونِهَا، وَتَطَأَهُ بِأَحْفَافِهَا، كُلَّمَا نَفِدَتْ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا عَادَتْ عَلَيْهِ أُولَاهَا، حَتَّى يَقْضِي اللَّهُ بَيْنَ الْخَلَاقِ أَوِ النَّاسِ^(٢).

دراسة سند الحديث:.

أولاً: تحرير الحديث:

آخر جه البخاري: عن أحمد بن يونس، عن أبي شهاب^(٣).

ومسلم: عن أبي بكر بن أبي شيبة^(٤).

والآجري عن الفريابي.

كلاهما (مسلم والفریابی) عن أبی بکر بن أبی شیبة.

(١) سبق بيانه في الحديث الخامس

(٢) الأربعون حديثاً ١٤٤

(٣) صحيح البخاري، كتاب المساقاة، باب أداء الدين ١١٦ / ٣ (٢٣٨٨)

(٤) صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب تغليظ عقوبة من لا يؤدي الزكاة ٦٨٦ / ٢ (٩٩٠)

وآخر جه ابن ماجه: عن علي بن محمد^(١).
كلاهما (أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد) عن وكيع .
وآخر جه الترمذى^(٢) والنسائى^(٣) كلاهما عن هناد بن السري قال: عن أبي معاوية .
ثلاثهم (أبو شهاب، وكيع، وأبو معاوية) عن الأعمش، عن المعرور بن سويد.
وآخر جه أبو داود: عن موسى بن إسماعيل، عن حماد، ح وعنه مسلم، عن هشام، عن حماد
يعنيان ابن أبي سليمان، عن زيد بن وهب^(٤).
كلاهما (المعرور بن سويد، وزيد بن وهب) عن أبي ذر يرفعه بنحوه .
ثانياً: ترجمة رجال السنن:
الأول: الفريابي^(٥).
الثاني: أبو بكر بن أبي شيبة: عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواتي
العبي، مولاهما، أبو بكر بن أبي شيبة .
روى عن: يحيى بن سعيد القطان، أبي أسامة حماد بن أسامة، وكيع بن الجراح .
روى عنه: البخاري، ومسلم، الفريابي^(٦).

(١) سنن ابن ماجه، كتاب الزكاة، باب ما جاء في منع الزكاة ٥٦٩/١ (١٧٨٥)

(٢) سنن الترمذى، أبواب الزكاة، باب ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في منع الزكاة من
التشديد ٥١٧/٣ (٦١٧)

(٣) السنن الكبرى، كتاب الزكاة، التغليظ في حبس الزكاة ٨/٣ (٢٢٣٢)

(٤) سنن أبي داود، كتاب الأدب، أبواب النوم، باب في الرجل يقول: جعلني الله فداك ٣٥٧/٤
(٥٢٢٦)

(٥) سبق ترجمته في الحديث الثاني، ص ٢٩

(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣٤/١٦ (٣٥٢٦)

قال ابن حجر: ثقة حافظ صاحب تصانيف من العاشرة^(١).

مات سنة ٢٣٥هـ^(٢).

الثالث: وكيع بن الجراح^(٣).

الرابع: الأعمش^(٤).

الخامس: المعرور بن سويد، أبو أمية الكوفي.

روى عن: عمر بن الخطاب، وأبي ذر الغفاري، وأم سلمة زوج النبي.

روى عنه: سليمان الأعمش، و العاصم بن بهلة، والمغيرة بن عبد الله اليشكري^(٥).

قال عبد الرحمن: سئل أبي عنه فقال: ثقة^(٦).

قال الذهبي: من الثقات^(٧).

قال ابن حجر: ثقة من الثانية^(٨).

عاش ١٢٠ سنة^(٩).

(١) تقريب التهذيب (٣٥٧٥) ٣٢٠

(٢) المصدر نفسه (٣٥٧٥) ٣٢٠

(٣) سبق ترجمته في الحديث السادس عشر، ص ١١٩

(٤) سبق ترجمته في الحديث السادس، ص ٥٤

(٥) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٦٢/٢٨ (٦٠٨٥)

(٦) الجرح والتعديل ٤١٦/٨ (١٨٩٥)

(٧) تذكرة الحفاظ ١/٥٤ (٥٩)

(٨) تقريب التهذيب ٥٤٠ (٦٧٩٠)

(٩) المصدر نفسه ٥٤٠ (٦٧٩٠)

ال السادس: أبو ذر الغفارى، اختلف فى اسمه، وأصح الأقوال أنه جندب بن جنادة، وهو من بنى غفار، توفي بالربذة سنة ٣١هـ أو ٣٢هـ، وصلى عليه عبد الله بن مسعود^(١).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

إسناد الحديث من طريق الآجرى رجاله ثقات وقد ورد في الصحيحين.

دراسة متن الحديث:

أولاً: غريب الحديث:

١. أَتَقَارَّ: لم ألبث، وأصله أتقارر، فأدغمت الراء في الراء^(٢).
٢. وَتَطَاهُ بِأَخْفَافِهَا: كأسمن ما كانت وأوفره، من سر كل شيء وهو لبه ومحنه، وقيل هو من السرور؛ لأنها إذا سمنت سرت الناظر إليها^(٣).

ثانياً: المعنى العام:

يبين مفهوم الحديث الشريف قال بن العربي في عارضة الأحوذى تطلق الزكاة على (الصدقة الواجبة والمندوبة)^(٤) والنفقة والحق والعفو وتعريفها في الشع إعطاء جزء من النصاب الحولي إلى فقير ونحوه غير (هاشمي ولا مطلي)^(٥) ثم لها ركن وهو الإخلاص، وشرط وهو السبب وهو ملك النصاب الحولي وشرط من تجب عليه وهو العقل والبلوغ

(١) أسد الغابة في معرفة الصحابة ٩٦/٥٨٦٩

(٢) لسان العرب ٥/٨٤

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر ٢/٣٦٠

(٤) (الصدقة الواجبة) الزكاة، صدقة الفطر، الكفارات، النذر (الصدقة المندوبة) التبرعات، الوقف، الإحسان للفقراء

(٥) الهاشمي: هو من نسب إلى هاشم بن عبد مناف، وهو الجد الثاني للنبي ﷺ أي: من بنى هاشم، (المطلي): هو من نسب إلى المطلب بن عبد مناف، وهو أخو هاشم أي: من بنى المطلب، أي ليس من آل بيت النبي ﷺ

والحرية ولها حكم وهو سقوط الواجب في الدنيا وحصول الثواب في الأخرى وحكمه وهي التطهير من الأدناس ورفع الدرجة.

في هذا النص يُبيّن أن أكثر الناس خسراً يوم القيمة هم أصحاب الأموال الكثيرة، إلا من أنفق ماله في أوجه الخير بسخاء ومن كل جهة ويفهم أن مجرد امتلاك المال لا ينفع صاحبه إذا لم يُنفقه في سبيل الله.

ثم يُعبر أحد الصحابة عن محبته للنبي بقوله في نفسه: (فداك أبي وأمي)، أي يجعل أعز ما يملك فداءً للنبي، تعبيراً عن تعظيمه لكلامه وتصديقه له، ويتضمن هذا تعبيراً شائعاً يدل على الولاء الشديد.

ويُوضَح أن من لم يُخرج حق المال سيحاسب عليه يوم القيمة، حيث تمثل أمواله في صورة إبل وبقر، وهي في أحسن حالاتها من العظم والسم، فتعود لتعذيبه: الإبل تدوسه بأخلفها، والبقر تنطحه بقرونها، ويستمر هذا العذاب ويتكسر، مما يدل على شدة الجزاء لمن لم يؤد زكاة ماله^(١). ﴿فُلْ هَلْ نُنَيِّكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَلًا ۚ ۖ الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ۚ ۷﴾^(٢)، فالملوثون هم المنهمكون في الدنيا، المتهاكون فيها، الذين قال تعالى: ﴿يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِّنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ ۚ ۷﴾^(٣)، واستثنى منه من يستفرغ جهده في الإنفاق ويبذل طاقته وأن الأكثر من المكثرين ليسوا على هذه الصفة، والله أعلم^(٤).

(١) تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى ١٩٥/٣ (٦١٧)

(٢) سورة الكهف الآيات (١٠٣-١٠٤)

(٣) سورة الروم آية رقم (٧)

(٤) شرح الطبيبي على مشكاة المصايح المسمى بـ(الكافش عن حقائق السنن)، شرف الدين الحسين بن عبد الله الطبيبي ١٥٢٧/٥ (١٨٦٨)

وان قوله (هم الأخسرون) فيه وجهان:

١ - الأول: خسروا أموالهم.

٢ - أو خسروا ثواب زكاتهم.

ولا يقال: إنهم خسروا أنفسهم ولا أعمالهم، فإن الذين خسروا أنفسهم هم الذين كذبوا بآيات الله، واتذين خسروا أعمالهم هم الذين كفروا بآيات الله ربهم ولقائه^(١).

ثالثاً: فقه الحديث:

قوله لم أتقار أي لم أتمكن من الاستقرار، وفيه من الفقه أيضاً أن الذي لا يؤدي زكاة إبله أو بقره أو غنمه فإنها تحضر يوم القيمة بأعيانها وينطح بها بقاع قرقر، والقاع هو المكان السهل الذي لا ينبت الشجر، والقرقر: المستوى، والظللف للبقرة والشاة كالحافر للفرس وإنما سلطت عليه بأعيانها ليكون كلما كان الصارف له عن إخراجها من حسنها وسمتها هو الذي يذيقه البلية منها.

وفيه أيضاً دليلاً على أن الله تعالى يحضر الحيوانات كلها، لإظهار قدرته، وليعلم الكفار المعجزون قدرة الله عند ذلك - إنهم كانوا كاذبين، ولكن من حكمة إحياء الحيوانات بأعيانها إبطاء الأموال التي لم تؤد زواتها رقاب أصحابها وظهورهم في ذلك الجمع الذي يجتمع فيه الأولون والآخرون فتكون من جنود الله سبحانه التي تنتقم بها من خالفه^(٢).
جواز الحلف بغير تحليف، بل هو مستحب إذا كان فيه مصلحة كتوكيد أمر وتحقيقه ونفي المجاز عنه^(٣).

(١) المسالك في شرح موطأ مالك ٨/٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ١٦٨/٢ (٣٦٣)

(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٧٣/٧ (٩٩٠)

اختلف العلماء في الكنز المذكور في هذه الآية ومعناه فجمهورهم على ما قاله بن عمر وعليه جماعة فقهاء الأمصار.

واما الكنوز في كلام العرب فهو المال المجتمع المخزون فوق الأرض كان أو تحتها ولأن جمهور العلماء على خلاف تأويل أبي ذر لها.

وكان الضحاك بن مزاحم يقول من ملك عشرة آلاف درهم فهو من الأثريين الأخرسرين إلا من قال بالمال هكذا وهكذا بصلة الرحم وردد الجار والضعف ونحو ذلك من جهة الصدقة والصلة^(١).

وكان مسروق يقول في قول الله عز وجل ﴿سَيُظْفَوْنَ مَا بَخِلُواْ بِهِ يَوْمَ الْقِيَمَة﴾^(٢).

رابعاً: ما يستفاد من الحديث:^(٣)

١. بيان أن الله يعيد الخلائق كلها من الأدميين وبهائم ونعم، والجملة الكريمة من الملائكة بعد فناء الخلق والجميع، ثم يقع الفصل والقضاء، وإذا أعاد الحيوان عاد بالجملة أكثر ما كان، ليعود الثواب للأجزاء كلها لما أطاعت، والعذاب للأخرى لما عصت.

٢. الحث على الصدقة في وجوه الخير، وأنه لا يقتصر على نوع من وجوه البر، بل ينفق في كل وجه من وجوه الخير.

(١) الاستذكار، القرطبي ١٧٢/٣

(٢) سورة آل عمران آية رقم (١٨٠)

(٣) ينظر: المسالك في شرح موطأ مالك ٤/٨، شرح سنن النسائي المسمى ﴿ذخيرة العقبى في شرح المجتبى﴾ ٢٤٤٠/٥

٣. جواز الحلف بغير تحريف، قال النووي: بل هو مستحب إذا كانت فيه مصلحة، كتوكيد أمر، وتحقيقه، ونفي المجاز عنه، وقد كثرت الأحاديث الصحيحة في حلف رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا النوع لهذا المعنى.
٤. أن البعث في القيمة لا يخص العقلاء، بل يعم سائر الحيوانات، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمأب.

الحديث الخامس والعشرون في صدقة التamar

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرِ الْأَجْرِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي دَاؤِدَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ الْمِصْرِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْبَبِي الْمَازِنِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ فِيمَا دُونَ حَمْسٍ أَوْ أَقِ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ حَمْسٍ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ حَمْسٍ أَوْ سُقٍ صَدَقَةٌ^(١).

دراسة سند الحديث.

أولاً: تخریج الحديث:

آخرجه البخاري: عن إسحاق بن يزيد، عن شعيب بن إسحاق، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثیر^(٢).

ومسلم: عن عمرو بن محمد بن بکير الناقد^(٣).

والاجري عن أبي بكر بن أبي داود عن أبي الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح المصري، وعبد الله بن محمد الزهرى.

(١) الأربعون حديثاً ١٤٦

(٢) صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب: ما أدي زكاته فليس بكتنز ١٠٧/٢ (١٤٠٥)

(٣) صحيح مسلم، كتاب الزكاة ٦٧٣/٢ (٩٧٩)

كلاهما (عمرو بن محمد بن بكير الناقد، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ) عن سفيان بن عيينة.
وابن ماجه: عن محمد بن عقيل بن خويلد النيسابوري، عن حفص بن عبد الله السلم عن
إبراهيم بن طهان^(١).

وأبو داود: عن عبد الله بن مسلمة، قال: قرأت على مالك بن أنس^(٢).

والترمذى: عن قتيبة قال: عن عبد العزيز بن محمد^(٣).

والنسائي: عن عبيد الله بن سعيد، عن سفيان قال حدثني عمرو بن يحيى، عن محمد
بن المثنى، ومحمد بن بشار، عن عبد الرحمن، قال عن سفيان، وشعبة، ومالك^(٤).

جميعهم (يحيى بن أبي كثیر، سفيان بن عيينة، إبراهيم بن طهان، مالك بن أنس، عبد
العزيز بن محمد، وشعبة، ومالك) عن عمرو بن يحيى بن عمارة عن أبيه يحيى بن عمارة عن
أبي سعيد الخدري (رضي الله عنه) مرفوعاً بنحوه .

ثانياً: ترجمة رجال السندي:

الأول: أبو بكر بن أبي داود^(٥).

الثاني: أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح المصري^(٦).

الثالث: عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن المسور بن مخرمة القرشي الزهرى
المصري البصري.

روى عن: حماد بن مسعة، سفيان بن عيينة، أبي داود سليمان بن داود الطيالسي.

(١) سنن ابن ماجه، كتاب الزكاة، باب صدقة الإبل ١٧٩٩ (٥٧٤/١)

(٢) سنن أبي داود، كتاب الزكاة، باب ما تجب فيه الزكاة ٩٤/٢ (١٥٥٨)

(٣) سنن الترمذى، أبواب الزكاة، باب ما جاء في صدقة الزرع والتمر والحبوب ١٣/٣ (٦٢٦)

(٤) السنن الكبرى، كتاب الزكاة، زكاة الإبل ١٢/٣ (٢٢٣٧)

(٥) سبق ترجمته في الحديث التاسع، ص ٧٤

(٦) سبق ترجمته في الحديث التاسع، ٧٤

روى عنه: الجماعة سوى البخاري، أبو العباس أحمد بن سالم الشافعى، أبو زرعة محمد بن عبد الوهاب الجرجانى الحافظ، أبو الطاهر أحمد بن عمرو المصرى^(١).

قال عبد الرحمن: سئل أبي عنه فقال: صدوق^(٢).

قال ابن حجر: صدوق من صغار العاشرة^(٣).

مات سنة ١٥٦ هـ^(٤).

الرابع: سفيان بن عيينة^(٥).

الخامس: عمرو بن يحيى بن عمارة بن أبي حسن الأنباري المازني المدنى، ابن بنت عبد الله بن زيد بن عاصم الأنباري وجده أبو حسن له صحبة.

روى عن: أبيه يحيى بن عمارة بن أبي حسن المازني، عباد بن تميم، محمد بن عمرو بن عطاء.
روى عنه: مالك بن أنس، يحيى بن سعيد الأنباري، سفيان بن عيينة^(٦).

قال ابن سعد: ثقة كثير الحديث^(٧).

قال عبد الرحمن: سألت أبي عنه فقال: صالح وقال: مرة هو ثقة^(٨).
قال الذهبي: ثقة^(٩).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٦٩/١٦ (٣٥٤٠)

(٢) الجرح والتعديل ١٧٣/٥ (٧٥٣)

(٣) تقريب التهذيب ٣٢١ (٣٥٨٩)

(٤) المصدر نفسه ٣٢١ (٣٥٨٩)

(٥) سبق ترجمته في الحديث رقم ٤٣

(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٩٥/٢٢ (٤٤٧٥)

(٧) الطبقات الكبرى ٤٠٥/٥ (١١٧٩)

(٨) الجرح والتعديل ٢٦٩/٦ (١٤٨٥)

(٩) الكاشف ٩١/٢ (٤٢٥٢)

قال ابن حجر: ثقة من السادسة^(١).

مات بعد ١٣٠^(٢).

السادس: يحيى بن عمارة بن أبي حسن الانصاري المازني المدني، والد عمرو بن يحيى بن عمارة.

روى عن: أنس بن مالك، شقران مولى رسول الله ﷺ، أبي سعيد الخدرى.

روى عنه: ابنته عمرو بن يحيى بن عمارة، شهاب الزهرى، محمد بن يحيى بن حبان^(٣).

قال النسائي: ثقة^(٤).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات^(٥).

قال الذهبي: ثقة^(٦).

قال ابن حجر: ثقة من الثالثة^(٧).

السابع: أبو سعيد الخدرى هو سعد بن مالك بن سنان الانصاري الخدرى، وأمه أنيسة بنت أبي حارثة من بنى عدي بن النجار، كان من الفقهاء الحفاظ المكثرين، توفي سنة ٧٤ هـ^(٨).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

(١) تقريب التهذيب ٤٢٨ (٥١٣٩)

(٢) المصدر نفسه ٤٢٨ (٥١٣٩)

(٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٤٧٤/٣١ (٦٨٨٩)

(٤) السنن الكبرى ٢٥/٣ (٢٢٦٤)

(٥) الثقات ٥٢٢/٥ (٦٠٣٦)

(٦) الكافش ٣٧٢/٢ (٦٢١٨)

(٧) تقريب التهذيب ٥٩٤ (٧٦١٢)

(٨) الاستيعاب في معرفة الأصحاب ١٦٧١/٤ (٢٩٩٧)

إسناد الحديث من طريق الآجرى متصل ورجاله ثقات فلا إسناد صحيح والله أعلم.

قال ابن حجر: حديث صحيح^(١).

دراسة متن الحديث: .

أولاً: غريب الحديث:

١. **أُوَاقِ**: الأُوْقِيَة قد يها عبارة عن أربعين درهما، وهي في غير الحديث نصف سدس

الرطل، وهو جزء من اثنين عشر جزءاً وتحتَّلَ باختلاف اصطلاح البلاد^(٢).

٢. **ذُوْدٌ**: جعل الناقة الواحدة ذودا؛ ثم قال: والذود لا يكون أقل من ناقتين؛ قال: وكان

حد خمس ذود عشرة من النوق^(٣).

٣. **أُوْسُقٌ**: هو ثلاثة وعشرون رطلاً عند أهل الحجاز، وأربعين وثمانون رطلاً عند

أهل العراق على اختلافهم في مقدار الصاع والمد، والأصل في الوسق الحمل؛ وكل

شيء وسوقته، فقد حملته^(٤).

ثانياً: المعنى العام:

قال الشيخ المازري رحمه الله: أصل الزكاة في اللغة النماء فإن قيل: كيف يستقيم هذا الاشتقاء ومعلوم انتهاص المال بالإنفاق؟ قيل: وإن كان نقصاً في الحال، فقد يفيد النمو في المال، ويزيد في صلاح الأموال.

وقد أفهم الشرع على أن الزكاة شرعت للمواساة، والمواساة لا تكون إلا في مالٍ يعتد به، وهذا حدّت النصاب في الأموال، وكأن ما دون النصاب لا يُعدّ محلاً للمواساة، كما

(١) موافقة الخبر في تخريج أحاديث المختصر، ابن حجر ٨٦/٢

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر ٨٠/١

(٣) لسان العرب ١٦٨/٣

(٤) المصدر نفسه ٣٧٨/١٠

حصرت الزكاة في الأموال النامية، وهي: النقدان (الذهب والفضة)، والحرث، والماشية، فمنها ما ينمو بطبيعته، كالزرع والثمار والأنعام، ومنها ما يتحقق نهاؤه بالتصرف فيه وتقليله، كالنقددين^(١).

ليس فيها دون خمس من كذا صدقة : أى ليس في أقل منها قال الإمام: وكما فهم عن الشريعة معنى تحديد النصاب، فهم أيضاً أن ضرب الحول في العين والماشية عدل بين أرباب الأموال والمساكين؛ لأنه أمد الغالب حصول النماء فيه، ولا يجحف بالمساكين الصبر إليه، وهذا المعنى لم يكن في التمر والحب حول؛ لأن الغرض المقصود منه النماء، والنماء يحصل عند حصوله^(٢).

قال محمد بن الحسين: معنى قوله عليه السلام: "ليس فيها دون خمس أواق صدقة": يعني ليس في أقل من مائتي درهم صدقة، والأوقيية أربعون درهماً، وهذا إجماع أنه لا تجب الزكاة في أقل من مائتي درهم، فإذا قمت مائتي درهم، وحال عليها الحول من وقت قمت مائتي درهم، وجب فيها ربع العشر وهو خمسة دراهم، وقوله: "ليس في أقل من خمس ذود صدقة" ، والذود: الواحد من الإبل، فمن كانت عنده أقل من خمس ذود من الإبل فليس عليه فيها شيء، فإذا قمت خمسة، وكانت سائمة: وهي الراعية، وحال عليها الحول من يوم قمت خمسة، وفيها شاة إلى تسع، وقوله وليس فيها دون خمسة أو سق صدقة، هذا في زكاة الزرع من الحنطة، أو الشعير، أو الذرة، أو الحبوب التي تؤكل وتطحن وتدخل، وكذلك ثمر النخل والزبيب إذا بلغ مقدار كل صنف من هذه خمسة أو سق فصاعداً فيها الصدقة، وما دون خمسة أو سق فلا زكاة فيه، والوسق ستون صاعاً، مقدارها ثلاثة مئة وعشرون رطلاً،

(١) المعلم بفوائد مسلم (٣٧١) / ٥

(٢) ينظر شرح صحيح مسلم للقاضي عياض المسئي إكمال المعلم بفوائد مسلم (٤٦٥) / ٣ (٩٨٠)

مقدارها ثلاثة عشر قفيزاً ومكواة وكيلجتان، فما كان مما سقي سيحاً أو بالمطر فيه العشر، وما كان مما سقي بالنواضح والدوالي وأشباه ذلك فيه نصف العشر، فاعلم ذلك^(١).

ثالثاً: فقه الحديث:

١ نفي الزكاة عنها دون خمس أواق.

٢ إيجاب الزكاة في مقدار الخمس الأواق وما زاد عليه بحسابه.

القول الأول: إيجاب الزكاة في القليل والكثير بعد الخمس الأواق.

○ القائلون به: (علي بن أبي طالب، ابن عمر، النخعي، عمر بن عبد العزيز، ابن أبي ليلى، مالك، الليث، الثوري، أبو يوسف، محمد، الشافعي، أحمد، إسحاق، أبو ثور).

○ دليлем: (ظاهر الحديث لعدم النص على العفو فيها بعد الخمس الأواق) (القياس على الحبوب والثمار)، وقالت طائفة: لا شيء فيها زاد على الخمس الأواق حتى تبلغ الزيادة أربعين درهماً.

○ القائلون به: (عمر بن الخطاب رواه الليث عن يحيى بن أيوب عن حميد عن ابن عمر ابن عمر، سعيد بن المسيب، الحسن البصري، طاوس، عطاء، الشعبي، مكحول، ابن شهاب، أبو حنيفة).

○ قال ابن القصار: واحتجوا بما رواه عبادة بن نسى عن معاذ بن جبل، أن رسول الله، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أمره حين بعثه إلى اليمن أن لا يأخذ من الكسور شيئاً، إذا بلغ الورق مائتين درهم، أخذ منه خمسة دراهم، ولا يأخذ مما زاد حتى تبلغ أربعين.

○ قال الطبرى: وعلتهم من طريق النظر القياس على أوقاصل البقر، وما بين الفريضتين في الإبل والغنم أنه لا شيء في ذلك، فالواجب أن يكون كذلك كل مال وجبت فيه الصدقة أن لا يكون بين الفريضتين غير الفرض الأول.

(١) الأربعون حديثاً ١٤٦

واحتاج أهل المقالة الأولى بأن قالوا: إن عبادة بن نسى لم يسمع من معاذ شيئاً، وراووه: أبو العطوف وهو متوك الحديث، فلا تجوز الحجة به، وعلتهم من طريق النظر القياس على الحبوب والثمار وأن الذهب والفضة معينان مستخرجان من الأرض بكلفة ومؤنة، ولا خلاف بين الجميع أن ما زاد على خمسة أو سق من الحب، وما توصل إليه بمثل ذلك من التمر والزبيب، فيه من الصدقة بحسب ذلك.

فالواجب قياساً أن يكون مثله كل ما وجبت فيه الصدقة مما استخرج من الأرض بكلفة ومؤنة، وهذا القول هو الصواب.

قال ابن القصار: ونقول: إن الأموال تختلف بعد إخراج النصاب الأول: .

○ يمكن إخراج الزكاة من الدرارهم والدنانير والحبوب بسهولة دون مشقة أو ضرر،
لذا لا يجعل فيها عفو.

○ بخلاف الموارثي، التي يصعب إخراج الزكاة من زیادتها القليلة دون ضرر، فجعل لها عفو^(١).

واختلف العلماء فيما إذا ملك بعض نصاب من الذهب، وبعض نصاب من الفضة،
هل يضم بعضه إلى بعض بالقيمة.

○ فقال مالك والجمهور: يضمن في إكمال النصاب، لكن مالك يراعي الوزن، ويضم الأجزاء، لا على القيمة، بل على الوزن؛ حيث إن مذهبه كل دينار لعشرة دراهم على الصرف الأول.

○ وقال الأوزاعي والثوري وأبو حنيفة والثوري يضم على القيمة في وقت الزكاة.
○ وقال الشافعي وأحمد وأبو ثور وداود: لا تضم مطلقاً^(٢).

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطال ٤٤٥/٣ (٤٠)

(٢) ينظر العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام، ابن العطار ٨٠٢/٢

رابعاً: ما يستفاد من الحديث:^(١)

١. وجوب الزكاة في هذه المحدودات من الدرارهم والإبل والحبوب.
٢. عدم الزكاة فيها دون المحدود.
٣. الزكاة شرعت لتحقيق المعاشرة، ولا تكون إلا في مال يُعْتَدّ به، وهذا شرط النصاب ومحضت في الأموال النامية.
٤. اشترط الحول في بعض الأموال لتحقق النماء من غير إجحاف، بخلاف الزروع والثمار، فإن نماءها يحصل بحصوها دون حاجة إلى الحول.

الحديث السادس والعشرون في زكاة الماشية

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْحَلْوَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحِمَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَامِ، عَنْ سُفِيَّانَ بْنِ حُسَيْنٍ .
حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي دَاؤِدَ قَالَ: حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُوبَ قَالَ:
حَدَّثَنَا عَبَادُ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ: أَنَّ
النَّبِيَّ كَتَبَ كِتَابَ الصَّدَقَةِ فَلَمْ يُخْرِجْهُ إِلَى عَمَّالِهِ حَتَّى قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَرَنَهُ بِسَيِّفِهِ، فَلَمَّا
قُبِضَ عَمِيلٌ بِهِ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى قُبِضَ، ثُمَّ عَمِيلٌ بِهِ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَتَّى قُبِضَ، فَكَانَ فِيهِ: فِي
خَمْسٍ مِنَ الْإِبْلِ شَاهٌ، وَفِي عَشْرِ شَاهَاتٍ، وَفِي خَمْسَ عَشْرَةَ ثَلَاثَ شِيَاهٍ، وَفِي عِشْرِينَ أَرْبَعُ شِيَاهٍ،
وَفِي خَمْسٍ وَعِشْرِينَ بَنْتُ مَخَاضٍ إِلَى خَمْسٍ وَثَلَاثَتِينَ، فَإِذَا زَادَتْ فَفِيهَا ابْنَةٌ لَبُونٌ إِلَى خَمْسٍ
وَأَرْبَعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ فَفِيهَا حِفْظٌ إِلَى سِتِّينَ، فَإِذَا زَادَتْ فَجَذَعٌ إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ

(١) ينظر: ينظر المعلم بفوائد مسلم ٥/٢ (٣٧١)، شرح صحيح مسلم للقاضي عياض المسمى إكمال المعلم بفوائد مسلم ٤٦٥/٣ (٩٨٠)، العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام، ابن العطار

فِيهَا بِتْنَاهُ لَبُونٌ إِلَى تِسْعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ فَفِيهَا حِقَّاتٍ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَفِي كُلِّ حَمْسِينَ حِقَّةٌ، وَفِي كُلِّ أَرْبَعينَ ابْنَهُ لَبُونٌ، وَفِي الشَّاءِ فِي كُلِّ أَرْبَعينَ شَاءٌ شَاءٌ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ فَشَاتَانٌ إِلَى مِائَتَيْنِ، فَإِذَا زَادَتْ شَاءٌ ثَلَاثَ شِيَاهٌ إِلَى ثَلَاثِيَّاتٍ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى ثَلَاثِيَّاتٍ فَفِي كُلِّ مِائَةٍ شَاءٌ شَاءٌ، وَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ حَتَّى تَبْلُغَ الْمِائَةَ، وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ، وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ مُحَافَّةَ الصَّدَقَةِ، وَمَا كَانَ مِنَ الْبَطْنَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَتَرَاجَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ، وَلَا يُؤْخَذُ فِي الصَّدَقَةِ هِرَمَةٌ وَلَا ذَاتُ عَيْبٍ وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: إِذَا جَاءَ الْمُصَدِّقُ قُسِّمَتِ الشَّاءُ أَثْلَاثًا: ثُلُثٌ حِيَارٌ، وَثُلُثٌ أَوْسَاطٌ، وَثُلُثٌ شَرَارٌ، فَيُأْخُذُ الْمُصَدِّقُ مِنَ الْوَسْطِ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْزُّهْرِيُّ الْبَقَرَ^(١).

دراسة سند الحديث: .

أولاً: تخریج الحديث:

آخر جهه أحمد^(٢).

والدارمي: عن الحكم بن المبارك^(٣).

وأبو داود: عن عبد الله بن محمد التفيلي^(٤).

والترمذى: عن زياد بن أبي بكر البغدادى، وإبراهيم بن عبد الله الهمروى، ومحمد بن كامل المروزى^(٥).

(١) الأربعون حديثاً ١٤٨

(٢) مسنـد الإمام أـحمد بن حـنـبل، مـسـنـدـ المـكـثـرـيـنـ مـنـ الصـحـابـةـ، مـسـنـدـ عـبـدـ اللهـ بـنـ عـمـرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـاـ

(٤٦٣٢) ٢٥٣/٨

(٣) مـسـنـدـ الدـارـمـيـ، كـتـابـ الزـكـاـةـ، بـابـ زـكـاـةـ الإـبـلـ ١٠١١ (١٦٦٦)

(٤) سـنـنـ أـبـيـ دـاـوـدـ، كـتـابـ الزـكـاـةـ، بـابـ فـيـ زـكـاـةـ السـائـمـةـ ٩٨ (١٥٦٨)

(٥) سـنـنـ التـرـمـذـىـ، أـبـوـابـ الزـكـاـةـ، بـابـ مـاـ جـاءـ فـيـ زـكـاـةـ الإـبـلـ وـالـغـنـمـ ٨/٣ (٦٢١)

والآجري عن أبي جعفر أحمد بن يحيى الحلواي عن يحيى بن عبد الحميد الحمانى.

والآجري: من طريق أبي بكر بن أبي داود عن زياد بن أيووب.

وابن ماجه: عن أبو بشر بكر بن خلف، عن عبد الرحمن بن مهدي عن سليمان بن كثير^(١).

ثانيتهم (أحمد، والحكم بن المبارك، زياد بن أيووب البغدادي، وإبراهيم بن عبد الله الهروي،

وعبد الله بن محمد النفيلي، ومحمد بن كامل المرزوقي، ويحيى بن عبد الحميد الحمانى، زياد بن

أيووب) عن عباد بن العوام، عن سفيان بن حسين.

كلاهما (سفيان بن حسين، وسليمان بن كثير) عن الزهري عن سالم عن ابن عمر بنحوه.

وله شاهد من حديث وأبو بكر الصديق^(٢)، أنس بن مالك^(٣)، ومعاذ بن جبل^(٤).

ثانياً: ترجمة رجال السنن:

الأول: أبو جعفر أحمد بن يحيى الحلواي:^(٥).

الثاني: يحيى بن عبد الحميد الحمانى:^(٦).

الثالث: أبو بكر بن أبي داود^(٧).

الرابع: زياد بن أيووب بن زياد البغدادي أبو هاشم المعروف بدلويه طوسى الأصل.

روى عن: وكيع، معتمر بن سليمان، عباد بن العوام.

(١) سنن ابن ماجه، كتاب الزكاة، باب صدقة الإبل ٥٧٣/١ (١٧٩٨).

(٢) صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب لا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع ١١٦/٢ (١٤٥٠).

(٣) المعجم الأوسط، باب الميم من اسمه: محمد ٣٠٤/٧ (٧٥٦٦).

(٤) سنن أبي داود، كتاب الزكاة، باب في زكاة السائمة ١٣/٢ (١٥٧٦).

(٥) سبق ترجمته في الحديث الثالث، ص ٣٥

(٦) سبق ترجمته في الحديث العاشر، ص ٨١

(٧) سبق ترجمته في الحديث التاسع، ص ٧٣

روى عنه: البخاري، أبو داود، أبو بكر بن أبي داود^(١).

قال عبد الرحمن: سئل أبي عنده فقال: صدوق^(٢).

قال النسائي: ثقة^(٣).

قال الذهبي: الحافظ^(٤).

قال ابن حجر: ثقة حافظ من العاشرة^(٥).

مات سنة ١٥٢هـ وله ٨٦ سنة^(٦).

الخامس: عباد بن العوام بن عبد الله بن المنذر بن مصعب بن جندل الكلابي مولاهم أبو سهل الواسطي.

روى عن: أبي مالك الأشجعي، أبي إسحاق الشيباني، سفيان بن حسين.

روى عنه: أحمد بن حنبل، محمد بن الصباح الدولاوي، يحيى بن عبد الحميد الحناني^(٧).

قال يحيى بن معين: ثقة^(٨).

قال عبد الرحمن: سئل أبي عنده فقال: ثقة^(٩).

(١) تهذيب التهذيب ٣٥٥/٣ (٦٥٤)

(٢) الجرح والتعديل ٥٢٥/٣ (٢٣٧٣)

(٣) تسمية مشايخ أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي وذكر المدلسين ٧٣ (١٨٢)

(٤) الكاشف ٤٠٨/١ (١٦٧٠)

(٥) تقرير التهذيب ٢١٨ (٢٠٥٦)

(٦) المصدر نفسه ٢١٨ (٢٠٥٦)

(٧) تهذيب التهذيب ٩٩/٥ (١٦٨)

(٨) تاريخ ابن معين (رواية الدوري) ٤/٢٠٨ (٣٩٨٩)

(٩) الجرح والتعديل ٨٣/٦ (٤٢٥)

قال ابن حجر: ثقة من الثامنة^(١).

مات سنة ١٨٥ هـ أو بعدها وله نحو ٧٠ سنة^(٢).

السادس: سفيان بن حسين بن الحسن أبو محمد ويقال أبو الحسن الواسطي.

روى عن: محمد بن سيرين، الحكم بن عتبة، الزهرى.

روى عنه: شعبة، هشيم بن بشير، عباد بن العوام^(٣).

قال عبد الرحمن سمعت أبي يقول: صالح الحديث يكتب حديثه ولا يحتاج به^(٤).

قال ابن عدي: ولسفيان أحاديث، عن الزهرى وغيره، وهو في غير الزهرى صالح الحديث، ومن الزهرى يروى عنه أشياء خالفة فيها الناس من باب المتون ومن الأسانيد^(٥).

قال الذهبي: صدوق مشهور^(٦).

قال ابن حجر: ثقة في غير الزهرى باتفاقهم من السابعة^(٧).

مات بالري مع المهدى وقيل في أول خلافة الرشيد^(٨).

السابع: الزهرى^(٩).

(١) تقرير التهذيب (٣١٣٨) ٢٩٠

(٢) المصدر نفسه (٣١٣٨) ٢٩٠

(٣) تهذيب التهذيب (١٩١) ١٠٧/٤

(٤) الجرح والتعديل (٩٧٤) ٢٢٧/٤

(٥) الكامل في ضعفاء الرجال (٤٧٥) ٤٧٥/٤ (٨٤٢)

(٦) ميزان الاعتدال (٣٣١١) ١٦٥/٢

(٧) تقرير التهذيب (٢٤٣٧) ٢٤٤

(٨) تقرير التهذيب (٢٤٣٧) ٢٤٤

(٩) سبق ترجمته في الحديث الأول، ص ٢٥

الثامن: سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي أبو عمر ويقال أبو عبد الله المدنى الفقيه.

روى عن: أبيه، أبو هريرة، أبو رافع.

روى عنه: الزهرى، صالح بن كيسان، حنظلة بن أبي سفيان^(١).

قال أبو زرعة: الفقيه^(٢).

قال الذہبی: أحد فقهاء التابعین^(٣).

قال ابن حجر: أحد الفقهاء السبعة وكان ثبتا عابدا فاضلا، من كبار الثالثة^(٤).

مات في آخر سنة ١٠٦ هـ على الصحيح^(٥).

التاسع: ابن عمر^(٦).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

الإسناد من طريق الأجري متصل، وفيه سفيان بن حسين، وهو صدوق ينطئ، وخاصة في روایته عن الزهرى، فیُعد الإسناد ضعيفاً بسبب هذه العلة، لكن ضعفه ليس شديداً.

وله متابعات وشواهد فيرتقي إلى الحسن لغيره، أما المتن فهو محفوظ ومشهور والله أعلم.

قال الزيلعى: حديث حسن، وقد روی يونس بن يزيد، وغير واحد عن الزهرى عن سالم هذا الحديث، ولم يرفعوه، وإنما رفعه سفيان بن حسين^(٧).

(١) تهذيب التهذيب ٤٣٦/٣ (٨٠٧)

(٢) هامش أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية ٣٤٤/٢ (٧)

(٣) الكاشف ٤٢٢/١ (١٧٧٣)

(٤) تقریب التهذیب ٢٢٦ (٢١٧٦)

(٥) المصدر نفسه ٢٢٦ (٢١٧٦)

(٦) سبق ترجمته في الحديث الرابع، ص ٤٥

(٧) نصب الرأي لأحاديث المداية مع حاشيته بغية اللمعى في تخريج الزيلعى، للزيلعى ٣٣٨/٢

قال ابن حجر: تفرد بوصله سفيان بن حسين، وهو ضعيف في الزهري خاصة والحفظ من أصحاب الزهري لا يصلونه^(١).

قال حسين سليم أسد: إسناده ضعيف والحديث صحيح بشواهده^(٢).
دراسة متن الحديث: .

أولاً: غريب الحديث:

١. شَاهٌ: أصل الشاة شاهة لأن تصغيرها شويبة، وذكر ابن الأثير في تصغيرها شوية، فأما عينها فواو، وإنما انقلبت في شيه لكسرة الشين، والجمع شيه باهاء أدنى في العدد، تقول ثلاث شيه إلى العشر، فإذا جاوزت فالباء، فإذا كثرت قلت هذه شاء كثيرة^(٣).

٢. مَخَاضٍ: قال ابن الأثير: المخاض اسم للنون الحوامل، وبنت المخاض وابن المخاض: ما دخل في السنة الثانية لأن أمه لحقت بالمخاض أي الحوامل^(٤).

٣. لَبُونٌ: وهو من الإبل ما أتى عليه سنتان ودخل في السنة الثالثة فصارت أمه لبونا أي ذات لبن لأنها تكون قد حملت حمل آخر ووضعته^(٥).

٤. حِقَّةٌ: وهو من الإبل ما دخل في السنة الرابعة إلى آخرها، وسمى بذلك لأنه استحق الركوب والتحميل، ويجمع على حقيق وحقائق^(٦).

(١) التلخيص الحبير، ابن حجر ١٢٩٥/٣ (٢٧٢٣)

(٢) مسند الدارمي، كتاب الزكاة، باب زكاة الإبل ١٠١١/٢ (١٦٦٦)

(٣) لسان العرب ١٣/٥١٠

(٤) المصدر نفسه ٧/٢٢٩

(٥) المصدر نفسه ١٣/٣٧٥

(٦) النهاية في غريب الحديث والأثر ١/١٥٤

٥. فَجَدَعَةُ: أصل الجذع من أسنان الدواب، وهو ما كان منها شاباً فتياً، فهو من الإبل ما دخل في السنة الخامسة، ومن البقر والمعز ما دخل في السنة الثانية، وقيل البقر في الثالثة، ومن الضأن ما تمت له سنة، وقيل أقل منها^(١).

٦. مُتَّفِرِّقٌ، مُجْتَمِعٌ: فهو الخلط، وذلك أن يكون ثلاثة نفر مثلاً، ويكون لكل واحد أربعون شاة، وقد وجب على كل واحد منهم شاة، فإذا أظلهم المصدق جمعوها لئلا يكون عليهم فيها إلا شاة واحدة وأما تفريق المجتمع فإن يكون اثنان شريكان، ولكل واحد منها مائة شاة وشاة، فيكون عليهما في ماليهما ثلات شياه، فإذا أظلهم المصدق فرقاً غنمهما، فلم يكن على كل واحد منها إلا شاة واحدة^(٢).

٧. الْبَطْنَيْنِ: الشريك الذي يخالط ماله بمال شريكه^(٣).

٨. يَتَرَاجَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسَّوَيَّةِ: هو أن يكون لأحدهما مثلاً أربعون بقرة وللآخر ثلاثون بقرة، وما هما مختلط، فإذا أخذ الساعي عن الأربعين مسنة، وعن الثلاثين تبعاً، فيرجع باذل المسنة بثلاثة أسباعها على شريكه، وباذل التبع بأربعة أسباعه على شريكه، لأن كل واحد من السنين واجب على الشيوع، كان المال ملك واحد وفي قوله بالسوية دليل على أن الساعي إذا ظلم أحدهما فأخذ منه زيادة على فرضه فإنه لا يرجع بها على شريكه، وإنما يغرس له قيمة ما يخصه من الواجب دون الزيادة وفي التراجع دليل على أن الخلطة تصح مع تميز أعيان الأموال عند من يقول به^(٤).

ثانياً: المعنى العام:

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر ٢٥٠/١

(٢) المصدر نفسه ٦٢/٢

(٣) المصدر نفسه ٦٣/٢

(٤) المصدر نفسه ٦٣/٢

يبين مفهوم الحديث الشريف في زكاة الماشية، ويوضح أنها فريضة محكمة من رحمة الله وعدله، حيث لم يحمل صاحب المال ما يضره أو ينهاكه، ولم يحرم الفقراء من حقهم. فمن تملك خمساً من الإبل وجب فيها شاة واحدة أي تصدق بواحدة، ومن امتلك عشرًا فعليه شاتان، وتستمر الزيادة وفق عدد الإبل، فكلما بلغت نصاباً جديداً، وُجبت زكاة مناسبة، ولا شيء يؤخذ فيما بين العدتين، أي لا زكاة في الأعداد غير المحددة فعند خمس وعشرين ناقة، تجب فيها ابنة مخاض وهي ناقة أتمت سنة من عمرها وسميت بذلك لأن أمها تكون غالباً في (المخاض) أي الحمل ولا يفرد لهذا النوع مفرد من لفظه، وهذا نسبت ابنة المخاض إلى الجمع، وقيّدت بلفظ أنثى لرفع الوهم بوجود ذكر، فإذا زادت الإبل وصارت ستًا وثلاثين، فعندتها تجب ابنة لبون، وهي ناقة أتمت السنتين وبدأت الثالثة، وسميت لبوناً لأن أمها تدر اللبن بعد ولادة ثم في ست وأربعين ناقة تجب حقة، وهي التي أتمت ثلاث سنوات ودخلت في الرابعة، وصارت صالحة للركوب والحمل، وهكذا تدرج الفريضة بزيادة العدد، حتى إذا بلغت مائة وعشرين، يصبح الحساب مستقرًا، ففي كل خمسين ناقة تؤخذ حقة، وفي كل أربعين تؤخذ بنت لبون، بحسب ما يتوفّر في الماشية، وهو مذهب جمهور العلماء، ونهى النبيأن يؤخذ في الزكاة الهرمة (كبيرة السن)، أو ذات العوار (المعيبة)، أو التيس (ذكر الغنم)، إلا إذا رضي صاحب المال، لما في ذلك من رحمة وعدالة.

ويبيّن الحديث أيضاً أنه لا يجوز لأحد - سواء المالك أو العامل - أن يجمع بين ماشية متفرقة أو يفرق ماشية مجتمعة بقصد تقليل الزكاة أو زيادتها، وهو ما يسمى بمسألة الجمع والتفريق مخافة الصدقة، فمن كان شريكه يملك قطيعاً مختلطاً به، فإن الزكاة تُحسب على المجموع، ويرجع كل شريك إلى صاحبه بالتسوية بحسب ما أخذ من الزكاة، كأن يدفع أحدهم جزءاً من الزكاة عن الآخر ويطالبه به لاحقاً^(١).

(١) ينظر التنوير شرح الجامع الصغير ٥٤٦/٧ (٥٩٣٤)

اما في دية الخطأ عشرون حقة، وعشرون جذعة، وعشرون بنت مخاض، وعشرون بنت لبون، وعشرونبني مخاض ذكر حيث ان في دية الخطأ هو بيان لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَئًا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ﴾^(١)، تجب عشرون حقة، وعشرون جذعة، وعشرون بنت مخاض) أفرده؛ لأن ميز العشرين مفرد وإن كان عشرون مدلوله غير مدلول المفرد (وعشرون بنت لبون، وعشرونبني مخاض ذكر) أي كل ابن ذكر وكأن القياس ذكور صفة لبني، ووصف الابن بالذكورة وصف تأكيدى من باب نفحة واحدة أو تقىيدي لأن الابن قد يطلق على مطلق الولد من ذكر وأنثى في مثل ابن آدم ونحوه^(٢).

ثالثاً: فقه الحديث:

اختلف العلماء في تأويل هذا الحديث فقال مالك في لا يجمع بين متفرق ان يكون ثلاثة أنفس لكل واحد أربعون شاة فإذا اظلهم المصدق جمعوها ليؤدوا شاة ولا يفرق بين مجتمع بأن يكون للخليطين مائتا شاة وشاتان فيكون عليهما فيها ثلات شياه فيفرقونها حتى لا يكون على كل أحد إلا شاة واحدة فنهوا عن ذلك وهو قول الثوري والأوزاعي.

وقال الشافعي تفسيره وان يفرق الساعي الأول ليأخذ من كل واحد شاة وفي الثاني ليأخذ ثلاثة المعنى واحد لكن صرف الخطاب الشافعي الى الساعي كما حكمى عنه الداودي وصرفه مالك الى المالك وقال الخطابي عن الشافعي انه صرف إليها انتهى هذا ما قاله العيني والقسطلاني .

قال بن الهمام إذا كان النصاب بين الشركاء وصحت الخلط بينهم باتحاد السرح والمرعى والمراح والراعي والفحل والمحلب تجب الزكاة فيه عند أى عند الشافعي لقوله

(١) سورة النساء آية رقم (٩٢)

(٢) ينظر التنوير شرح الجامع الصغير ٥٥٠ / ٥٩٣٥

عليه السلام لا يجمع بين متفرق الحديث وفي عدم الوجوب تفريق المجتمع وعندنا لا تجب وإلا لوجبت على كل أحد فيما دون النصار لنها الحديث ففي وجوب الجمع بين الأموال المتفرقة إذ المراد الجمع والتفرق في الأموال الأمكنة ألا ترى أن النصار المتفرق في أمكنة مع وحدة الملك تجب فيه فمعنى لا يفرق بين مجتمع أن لا يفرق الساعي بين الشهرين مثلاً والمائة والعشرين ليجعلها نصابين أو ثلاثة ولا يجمع بين متفرق أنه لا يجمع مثلاً بين النصابين المتفرقة بالملك بأن يكون مشتركة ليجعلها نصابة والحال أنه لكل عشرون^(١).

قال العيني وقد أجمع العلماء على أن لا شيء في أقل من أربعين من الغنم وان في الأربعين شاة وفي مائة وإحدى وعشرين شاتان وفي ثلاث مائة ثلاثة شياه فإذا زادت واحدة فليس فيها شيء إلى أربع مائة فيها أربع شياه ثم في كل مائة شاة وهذا قول أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد في الصحيح عنه والثوري وإسحاق والأوزاعي وجماعة أهل الأثر وهو قول علي وابن مسعود^(٢).

وقال الشعبي والحسن إذا زادت على ثلاثة واحدة واحدة فيها أربع شياه إلى أربع مائة فإذا زادت واحدة يجب فيها خمس شياه وهي رواية عن أحمد وهو خالف للآثار وفيه ان شرط وجوب الزكوة في الغنم السوم عند أبي حنيفة وهي الراعية في كلام مباح أي أكثر الحول^(٣).

أولاً: حكم إخراج البعير بدل الشاة في زكاة الإبل دون خمس وعشرين:.

قال الشافعي بِحَمْلِ اللَّهِ والأصحاب: إذا ملك من الإبل دون خمس وعشرين، فالواجب فيها شاة، فإن أخرج بغيرهاجزأه وهذا هو مذهب الشافعي وجمهور العلماء من السلف والخلف.

(١) فتح القدير، ابن همام ٢/١٧٤

(٢) شرح سنن ابن ماجه ١٢٩ (١٧٩٧)

(٣) عمدة القاري شرح صحيح البخاري: ٩ / ٢١

وخالف في ذلك مالك وأحمد وداود، فقالوا بعدم الإجزاء، قياساً على من أخرج بعيداً عن بقراة.

ودليل الجمهور: أن البعير يجزئ عن خمس وعشرين، فمن باب أولى أن يجزئ عما دونها، لأن الشاة إنما هي بدل عن الأصل، وهو البعير، فلو أخرج الأصل كان أولى بالقبول وقد نص الشافعي على هذا، وقطعه به جمهور أصحابه.

ومع ذلك، وقع الخلاف في حال ما إذا كان البعير المخرج ناقصاً عن قيمة الشاة، فهل يجزئ؟ فيه ثلاثة أوجه .

١. لا يجزئ البعير الناقص عن قيمة الشاة عن خمس، ولا عن شاتين عن عشر، ولا عن ثلات أو أربع شياه عن خمس عشرة أو عشرين قاله القفال والشيخ أبو محمد.

٢. إن كانت الإبل مراضاً قليلة القيمة أجزأ البعير الناقص، وإن كانت صحاحاً لم يجزئ.

٣. أنه يجب في كل خمس من الإبل حيوان: إما بعير أو شاة، وفي العشر حيواناً، وهكذا... وهذا قول بعض الخراسانيين، والأصح ما قدمه الشافعي والجمهور، أن البعير يجزئ مطلقاً بشرط أن يكون بنت مخاض فما فوقها.
ثانياً: في قدر ما يقع فرضاً من البعير إذا أخرج بدل الشاة.

إذا أخرج بعيداً عن خمس من الإبل، فهل يقع كله فرضاً أم يقع خمس البعير فقط والباقي تطوعاً؟ فيه وجهان مشهوران:.

١. أصحهما: يقع كله فرضاً، لأنه مخير بين البعير والشاة، فما أخرجه كان هو الواجب، كمن لبس الخف فمسح عليه.

٢. الثاني: يقع خمس البعير فرضاً والباقي تطوعاً، قياساً على من أطال الركوع أو السجود أو مسح الرأس كاملاً.

وتظهرفائدة الخلاف في حال الرجوع بسبب زوال سبب الزكاة، فإن قلنا: الجميع فرض، رجع في جميعه، وإن قلنا: البعض فقط، لم يرجع إلا في قدر الفرض.

ثالثاً: صفة الشاة الواجبة بدلاً عن الإبل.

* قال الصحابة: الشاة الواجبة جذعة من الضأن أو ثنية من الماعز، وفي سنها ثلاثة أقوال:

١. الجذعة ما استكملت سنة ودخلت الثانية، والثانية ما استكملت ستين ودخلت

الثالثة، وهذا هو الأصح.

٢. الجذعة لستة أشهر، والثانية لسنة، وبه قطع المصنف في "التبنيه"، واختاره الروياني.

٣. تختلف باختلاف أصل الشاة؛ لولد شاتين لسبعة أشهر، ولهرمين لثمانية.

ويشترط أن تكون الشاة صحيحة سليمة، سواء كانت الإبل صحاحاً أو مراضاً لكن لو
أخرج المالك شاة من إبله المريضة، فإن أجزاؤه، ففي إخراج الشاة المريضة وجهان:

أ- أصحهما: لا يجوز إلا شاة صحيحة، لأنه لا يُنظر إلى صفة المال في وجوب الزكاة.

ب- الثاني: تجزئ شاة بالقسط بحسب قيمة المال، قال به ابن خيران.

رابعاً: النوع الذي تجب منه الشاة - من الضأن أو الماعز.

○ والمشهور عند الصحابة: أنه لا يتعين النوع الغالب، بل يتخير بين الضأن والماعز، أي
كان الغالب وهذا هو نص الشافعي في "المختصر"، وأيديه جمهور العراقيين
والخراسانيين.

○ وذكر إمام الحرمين وجهاً آخر: أن الشاة يجب أن تكون من غنم نفسه إن كان له
غنم، ولا يجزئ من غيرها، كما لوزكي عن غنم نفسه وذكر صاحب التتمة وجهاً

رابعاً شاداً: أنه يجوز أن يخرج شاة من غير غنم البلد.

خلاصة الأقوال في هذه المسألة أربعة:

١. الصحيح المشهور: شاة من غنم البلد، متخيّراً بين الضأن والماعز.

٢. يتعين غنم نفسه.

٣. يتعين غالب غنم البلد.

٤. يجوز من غير غنم البلد.

خامساً: حكم إخراج الذكر في الزكاة بدل الأنثى

إذا أخرج الذكر من الغنم بدل الأنثى، فإن الأنثى مجزئة بإجماع، وهي أفضل.

وأما الذكر ففيه وجهان:

١. أصحهما: يجزئ، وهو قول أبي إسحاق المروزي، والمنصوص عن الشافعي، كما في الأضحية.

٢. الثاني: لا يجزئ، لحديث عمر رضي الله عنه في "الموطأ" عن صفات المأخوذ من الغنم^(١).

رابعاً: ما يستفاد من الحديث^(٢):

١ بيان أنصبة زكاة الماشية بالتفصيل.

٢ مراعاة العدل بين الغني والفقير.

٣ النهي عن التحايل لتقليل الزكاة.

٤ عدم أخذ الرديء من المال في الزكاة.

٥ اعتبار الخلطة في توجب الزكوة.

(١) المجموع شرح المذهب ٣٨٣/٥

(٢) ينظر: شرح سنن ابن ماجه ١٢٩ (١٧٩٧)، التنوير شرح الجامع الصغير ٥٥٠/٧ (٥٩٣٥)

المبحث الثالث : من الحديث السابع والعشرون في فضل رمضان إلى الحديث الثاني والثلاثون في فرض الحج الحديث السابع والعشرون في فضل رمضان

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْفَرِيَابِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهْوَيْهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ: مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ^(١).

دراسة سند الحديث:.

أولاً: تخریج الحديث:

آخر جه البخاري: عن علي بن عبد الله^(٢).

وأبو داود: عن مخلد بن خالد، وابن أبي خلف المعنى^(٣).

والنسائي: عن قتيبة بن سعيد^(٤).

والآجري عن أبي بكر الفريابي عن إسحاق بن راهويه.

خمستهم (علي بن عبد الله ومخلد بن خالد وابن أبي خلف المعنى، قتيبة بن سعيد، وإسحاق بن راهويه) عن سفيان^(٥).

(١) الأربعون حديثاً ١٥٤

(٢) صحيح البخاري، كتاب فضل ليلة القدر، باب فضل ليلة القدر ٤٥/٣ (٢٠١٤).

(٣) سنن أبي داود، باب تفريع أبواب شهر رمضان، باب في قيام شهر رمضان ٤٩/٢ (١٣٧٢).

(٤) السنن الكبرى، كتاب الاعتكاف، ثواب من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً ٤٠٥/٣ (٣٤٠٥).

(٥) سنن أبي داود، باب تفريع أبواب شهر رمضان، باب في قيام شهر رمضان ٤٩/٢ (١٣٧٢).

ومسلم^(١) والترمذى^(٢) كلاهما عن عبد بن حميد، عن عبد الرزاق، عن معمر، .

كلاهما (سفيان و معمر) عن الزهرى.

وابن ماجه: عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن محمد بن فضيل، عن يحيى بن سعيد^(٣).

كلا الفريابييهما (الزهرى، ويحيى بن سعيد) عن أبي سلمة عن أبو هريرة مرفوعاً بنحوه.

ثانياً: ترجمة رجال السندي:

الأول: أبو بكر الفريابي: ثقة^(٤).

الثاني: إسحاق بن راهوية: ثقة^(٥).

الثالث: سفيان بن عيينة: ثقة^(٦).

الرابع: الزهرى: ثقة^(٧).

الخامس: أبو سلمة: ثقة^(٨).

ال السادس: أبو هريرة: صاحبى^(٩).

(١) صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الترغيب في قيام رمضان، وهو التراویح

(٧٥٩) ٥٢٣/١

(٢) سنن الترمذى، أبواب الصوم، باب الترغيب في قيام رمضان، وما جاء فيه من الفضل ١٦٢/٣

(٨٠٨)

(٣) سنن ابن ماجه، كتاب الصيام، باب ما جاء في فضل شهر رمضان ١٦٤١(٥٢٦) ١/١

(٤) سبق ترجمته في الحديث الثاني، ص ٢٩

(٥) سبق ترجمته في الحديث الخامس، ص ٦٦

(٦) سبق ترجمته في الحديث الرابع، ص ٤٣

(٧) سبق ترجمته في الحديث الأول، ص ٢٥

(٨) سبق ترجمته في الحديث التاسع، ص ٧٦

(٩) سبق ترجمته في الحديث الأول، ص ٢٦

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

الإسناد من طريق الآجري صحيح متصل رجاله ثقات وقد ورد في الصحيحين.

دراسة متن الحديث: .

أولاً: غريب الحديث:

احتساباً: أي طلباً لوجه الله وثوابه^(١).

ثانياً: المعنى العام:

يبين الحديث الشريف فضل هذه العبادات، وأنها سبب في مغفرة الذنوب إن وجدت، مما يدل على أن أسباب المغفرة كثيرة ومتعددة، فإذا اجتمعت هذه الأسباب، فقد لا يبقى للمتأخر منها أثر ظاهر في المغفرة، لكن الغرض من الحديث هو إظهار فضل هذه العبادات، وبيان منزلتها العظيمة عند الله، وإن لم يكن على العبد ذنب تُغفر له، فإن أثر هذا الفضل يظهر في رفع الدرجات، كما هو الحال في حق الأنبياء المعصومين من الذنوب^(٢).

ويُشترط في صوم رمضان أن يكون عن إيمان، أي اعتقاداً جازماً بفرضيته، لا مجرد صوم بداع الخجل من الناس أو مراعاتهم، دون تعظيم حقيقى لهذا الشهر كما يُشترط الاحتساب، أي طلب الأجر من الله الكريم وحده، لا رباء ولا عادة، وأما قيام رمضان، فيقصد به إحياء لياليه أو شيء منها، وذلك بالصلاوة، كصلاة التراويح، وغيرها من أنواع الطاعات والقربات، وقد ذُكرت في الحديث ثلاثة أعمال: الصيام، والقيام، وإحياء ليلة القدر، وربط بكل واحدٍ منها وعدٌ بالمغفرة، للدلالة على أنها ليست أسباباً عادلة، بل هي من الفتوحات الإلهية التي تفيس بها العناية الربانية، كما قال تعالى: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتَحَّا مُبِينًا﴾

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر / ١٢٨

(٢) ينظر حاشية السندي على سنن ابن ماجه / ١٥٠٣ (١٦٤١)

﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقْدَمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأْخَرَ﴾^(١)، فهذا يدل على أن المغفرة ثمرة لهذه الفتوحات، التي يتفضل الله بها على من أخلص وصدق^(٢).

قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقُدْرِ وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقُدْرِ لَيْلَةُ الْقُدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ نََزَّلُ الْمَلَائِكَةَ وَالرُّوحَ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِّنْ كُلِّ أَمْرٍ سَلَامٌ هِيَ حَتَّىٰ مَطْلَعَ الْفَجْرِ﴾^(٣) [القدر: ١-٥] يبين الله عز وجل عظمة ليلة القدر، وهي الليلة التي أنزل فيها القرآن الكريم، وابتداً فيها نزوله من اللوح المحفوظ إلى السماء الدنيا، ثم نُزِّل مفترقاً على النبي ، وقد عظمها الله بذكرها، ثم زاد في تعظيمها فقال: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقُدْرِ﴾، أي: ما أعلمك بمقدارها وعظيم شأنها؟ ثم بين فضلها فقال: ﴿لَيْلَةُ الْقُدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ أي: العبادة فيها أفضل من عبادة ٨٣ سنة تقريباً، وفي هذه الليلة تننزل الملائكة ومعهم جبريل عليه السلام (الروح)، بأمر الله بكل أمر قدر يُكتب للسنة القادمة من رزق وأجل وغير ذلك وهي ليلة سلام وأمن من الشرور، ويمتد فضلها حتى طلوع الفجر قال الضحاك: لا يقدر الله فيها إلا السعادة والنعم، ويقدر في غيرها البلايا والنعم، وكان ابن عباس يسميها: ليلة التعظيم^(٤).

قال محمد بن الحسين: معناه والله أعلم إيماناً بأن الله تعالى فرضه عليه، واحتسباً يحتسب ما يلحقه من الجوع والعطش، والامتناع من الزوجة والأمة نهاراً في جنب الله عز وجل^(٥).

(١) سورة الفتح الآيات (٢-١)

(٢) ينظر شرح الطبيبي على مشكاة المصايح، الطبيبي ١٥٧٣/٥ (١٩٥٨)

(٣) سورة القدر الآيات (١-٥)

(٤) التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ابن الملقن ٥٧١/١٣ (٢٠١٤)

(٥) الأربعون حديثاً ١٥٥ (٢٧)

ثالثاً: فقه الحديث:

اختلاف العلماء في تعين ليلة القدر، على قولين رئيسين:

القول الأول: أنها لا تتعين بليلة معينة كل عام.

واختلف أصحاب هذا القول في موضعها على أقوال:

١. أنها في شهر رمضان، واختلفوا هل هي في العشر الأواخر فقط أم في الشهر كله؟.

٢. أنها قد تكون في غير رمضان، وهذا مروي عن عبد الله بن مسعود حيث قال: من يقم الحول يصب ليلة القدر وعلل هذا القول بعضهم بأنه أراد الحث على الاجتهاد، لأنفي كونها في رمضان.

القول الثاني: أنها تتعين بليلة واحدة كل عام.

واختلف القائلون بهذا في تعينها، على عدة أقوال، منها:

١. ليلة إحدى وعشرين.

○ وهو قول أبي سعيد الخدري.

○ استدل بها رواه عن النبي ﷺ: وقد رأيتني أسجد في صبيحتها في ماء وطين قال: فرأيت أثر الماء والطين على جبهته وأنفه، وكان ذلك ليلة إحدى وعشرين.

○ وهو قول الشافعي، وابن سلام، وجماعة من أهل المدينة.

٢. ليلة ثلات وعشرين.

○ استدل لها بحديث عبد الله بن أنيس، قال: قال النبي ﷺ: رأيت ليلة القدر ولكنني أنسيتها، وأراني أسجد في ماء وطين، قال: فمطرنا ليلة ثلات وعشرين.

○ كان عبد الله بن أنيس يقول: هي ليلة ثلات وعشرين.

٣. ليلة أربع وعشرين.

○ قال به بعض أهل البصرة.

٤. ليلة سبع وعشرين.

- وهو قول أبي بن كعب رضي الله عنه، واستدل بها رُوي عن النبيأنه قال: أنها تطلع يومئذ لا شعاع لها، وأخرج الحديث مسلم.
- قيل له: بم تقول ذلك؟ فقال: بالعلامة التي أخبرنا بها رسول الله ^(١).
- رابعاً: ما يستفاد من الحديث: ^(٢)
١. أن من صام رمضان على وجه التقليد والمراءة لا يحصل على هذا الأجر بل يأثم.
 ٢. من قام ليلة القدر ليس إيماناً بشرعيتها ولا احتساباً لأجرها فلا يحصل له هذا الأجر.
 ٣. كثرة أبواب المغفرة في رمضان: الصيام، والقيام، وقيام ليلة القدر أسباب عظيمة لمغفرة الذنوب.
 ٤. الإخلاص شرط لقبول العمل: يشترط في الصيام والقيام الإيمان والاحتساب، لا الرياء ولا العادة.
 ٥. فضل ليلة القدر عظيم: العبادة فيها أفضل من ألف شهر، وتنزل فيها الملائكة والرحمات، وتكتب فيها المقادير.
 ٦. المغفرة تشمل رفع الدرجات: حتى من لم يكن عليه ذنب، فإن العبادات ترفعه في المقامات، كما هو حال الأنبياء.
 ٧. العبادة توفيق وفتح إلهي: المغفرة ليست مجرد مقابل للعمل، بل فضل من الله لمن أخلص النية.

(١) التبصرة، اللخمي ٨٥٠ / ٢

(٢) ينظر شرح كتاب الصوم من صحيح البخاري، أبو محمد العتيبي ٣٠ (١٨٠٢)، حاشية السندي على سنن ابن ماجه ١٥٤١ (٥٠٣)، شرح الطبيبي على مشكاة المصايح، الطبيبي ١٥٧٣ / ٥ (١٩٥٨)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ابن الملقن ١٣ (٥٧١) (٢٠١٤).

الحديث الثامن والعشرون في الصوم

نص الحديث:

قال أبو بكر الأجربي: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي دَاؤِدَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ الْعَوْفِيُّ
قال: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِي الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ جَدِّهِ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ،
عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا
كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾^(١) أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ^(٢)، قَالَ: كَانَ الصَّوْمُ
ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي كُلِّ شَهْرٍ، ثُمَّ نُسخَ ذَلِكَ بِالَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ صِيَامِ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَهَذَا
الصَّوْمُ الْأَوَّلُ مِنَ الْعَتَمَةِ، فَمَنْ صَلَّى الْعَتَمَةَ حُرِّمَ عَلَيْهِ الطَّعَامُ وَالشَّرَابُ وَالجِمَاعُ إِلَى الْقَائِلَةِ،
وَجَعَلَ اللَّهُ فِي هَذَا الصَّوْمِ الْأَوَّلِ فِدْيَةً طَعَامَ مِسْكِينٍ، فَمَنْ شَاءَ مِنْ مُسَافِرٍ أَوْ مُقِيمٍ أَنْ يُطْعِمَ
مِسْكِينًا وَيُفْطِرَ، كَانَ ذَلِكَ رُحْصَةً لَهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الصَّوْمِ الْآخِرِ إِحْلَالَ الطَّعَامِ
وَالشَّرَابِ وَإِحْلَالَ النَّكَاحِ بِاللَّيْلِ إِلَى الصَّبَاحِ الَّذِي كَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ مِنَ الصَّوْمِ الْأَوَّلِ
وَأَنْزَلَ فِي الصَّوْمِ الْآخِرِ: ﴿فَعِدَّهُ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَ﴾^(٣) فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الصَّوْمِ
الْآخِرِ فِدْيَةً طَعَامَ مِسْكِينٍ، فَنُسِخَتِ الْفِدْيَةُ، وَبَيْنَهَا فِي الصَّوْمِ الْآخِرِ بِقَوْلِهِ: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ
بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾^(٤) وَهُوَ الْإِفْطَارُ فِي السَّفَرِ، وَجَعَلَهُ عِدَّةً مِنْ أَيَّامٍ
أُخْرَ، وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿عِلْمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا
عَنْكُمْ﴾^(٥) كَانَ النَّاسُ أَوَّلَ مَا أَسْلَمُوا إِذَا صَامَ أَحَدُهُمْ يَصُومُ يَوْمَهُ حَتَّى إِذَا أَمْسَى طَعَامَ
مِنَ الطَّعَامِ فِيهَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْعَتَمَةِ حَتَّى إِذَا صُلِّيَتِ الْعَتَمَةُ حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الطَّعَامَ حَتَّى يُمْسِيَ مِنْ

(١) سورة البقرة الآيات (١٨٤-١٨٣)

(٢) سورة البقرة آية رقم (١٨٤)

(٣) سورة البقرة آية رقم (١٨٥)

(٤) سورة البقرة آية رقم (١٨٧)

اللَّيْلَةِ الْقَابِلَةِ، وَإِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بَيْنَا هُوَ قَائِمٌ إِذْ سَوَّلْتُ لَهُ نَفْسُهُ فَأَتَى أَهْلُهُ لِبَعْضِ حَاجَتِهِ، فَلَمَّا اغْتَسَلَ أَخْدَى يَكْيِي وَيَلُومُ نَفْسَهُ كَأَشَدَّ مَا رَأَيْتُ مِنَ الْمُلَامَةِ، ثُمَّ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَعْتَدَرُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِي هَذِهِ الْخَاطِئَةِ، فَإِنَّمَا زَيَّنَتِ لِي مُوَاقَعَةَ أَهْلِي، فَهَلْ تَحِدُّ لِي مِنْ رُحْصَةِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: لَمْ تَكُنْ حَقِيقًا بِذَلِكَ يَا عُمَرُ، فَلَمَّا بَلَغَ عُمَرُ بَيْتَهُ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فَاتَّاهُ وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَذَرَهُ فِي آيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ، فَأَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ رَسُولَهُ أَنْ يَضَعَهَا فِي الْمِائَةِ الْوُسْطَى مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَاءِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسُ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنُتمْ تَخْتَافُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ^(١) يَعْنِي بِذَلِكَ الَّذِي فَعَلَ عُمَرُ^(٢).

دراسة سند الحديث:

أولاً تخریج الحديث:

آخرجه من الكتب الستة:

أبو داود: عن أحمد بن محمد بن شبویه، عن علي بن حسين بن واقد، عن أبيه، عن يزيد النحوی^(٣).

والبيهقي: عن أبو علي الروذباري، عن محمد بن بكر، عن أبي داود^(٤).

وورد في كتب السنة عند:

(١) سورة البقرة آية رقم (١٨٧)

(٢) الأربعون حديثاً ١٥٦

(٣) سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب مبدأ فرض الصيام (٢٩٥/٢) (٢٣١٣).

(٤) السنن الكبرى، كتاب الصيام، باب ما كان عليه حال الصيام من تحريم الأكل والشرب والجماع بعدما ينام أو يصلي صلاة العشاء الآخرة حتى أحل ذلك إلى طلوع الفجر، وصار الأمر الأول

منسوحاً، ٤/٣٣٧ (٧٩٠١).

ابن أبي حاتم: عن الحسن بن محمد بن الصباح، عن حجاج، عن ابن جريج، وعثمان بن عطاء، عن أبيه عطاء^(١).

والخطيب البغدادي: عن عبد الله بن يحيى السكري، عن جعفر الخلدي، عن أبي علامة، محمد بن عمرو بن خالد، عن أبي، عن يونس بن راشد، عن عطاء الخراساني^(٢).
كلاهما (يزيد النحوي، وعطاء) عن عكرمة.

الأجري عن أبي بكر بن أبي داود عن محمد بن سعد العوفي عن أبيه عن عمه الحسين بن الحسن، عن أبيه، عن جده عطية العوفي.

وأبو نعيم الأصبهاني: عن إبراهيم بن أحمد المقرئ، عن أحمد بن فرج، عن أبي عمر المقرئ، عن محمد بن مروان، عن الكلبي، عن أبي صالح^(٣).
ثلاثهم (عكرمة، وعطية العوفي ، وأبو صالح) عن ابن عباس بنحوه.

ثانياً: ترجمة رجال السنن:

الأول: أبو بكر بن أبي داود^(٤)

الثاني: محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطية بن سعد بن جنادة أبو جعفر العوفي.

(١) تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم، سورة البقرة، قوله: {على الذين من قبلكم} [البقرة: ١٨٣]

١٦٢٨ (٣٠٥/١)

(٢) الفقيه والمتفقه، بيان وجوه النسخ يجوز النسخ إلى غير بدل، كعدة المتوفى عنها زوجها، فإنها كانت سنة، ثم نسخ منها ما زاد على أربعة أشهر وعشر إلى غير بدل ويجوز النسخ إلى بدل، كنسخ القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة ٢٥١/١

(٣) معرفة الصحابة، معرفة العشرة المشهود لهم بالجنة، باب الصاد، صرمة بن أنس، وقيل: ابن قيس الخطمي الأنباري كان شاعراً يكتنف اسمه (وكروا واشربوا حتى يتبيّن لكم الخطيب الأبيض من الخطيب الأسود) [البقرة: ١٨٧] [١٥٢٤/٣] (٣٨٦٤)

(٤) سبق ترجمته في الحديث (التاسع)، ص ٧٤

روى عن: أبيه سعد بن محمد، يزيد بن هارون، وروح بن عبادة.

روى عنه: أبو بكر بن أبي داود، يحيى بن محمد بن صاعد، ومحمد بن مخلد^(١).

قال الخطيب البغدادي: كان لينا في الحديث^(٢).

قال الدارقطني: لا بأس به^(٣).

توفي في ربيع الآخر سنة ٢٧٦هـ^(٤).

الثالث: سعد بن محمد بن الحسن بن عطية بن سعد العوفي.

روى عن: أبيه محمد بن الحسن، محمد بن طلحة بن مصرف، الحسين بن الحسن.

روى عنه: ابنه محمد، محمد بن غالب التم坦، أبو بكر بن أبي الدنيا^(٥).

قال أبو عبد الله الحاكم: لو لم يكن هذا أيضاً لم يكن من يستأهل أن يكتب عنه ولا كان

موضعًا لذاك^(٦).

الوفاة: ٢٢١ - ٢٣٠هـ^(٧).

الرابع: الحسين بن الحسن بن عطية بن سعد العوفي قاضي بغداد يكنى أبا عبد الله.

روى عن: أبيه الحسن بن عطية، عبد الملك بن أبي سليمان.

روى عنه: بقية بن الوليد وعمر بن شبة، سعد بن محمد^(٨).

(١) تاريخ بغداد ٢٦٨/٣ (٨٦٦)

(٢) المصدر نفسه ٢٦٨/٣ (٨٦٦)

(٣) المصدر نفسه ٢٦٨/٣ (٨٦٦)

(٤) المصدر نفسه ٢٦٨/٣ (٨٦٦)

(٥) المصدر نفسه ١٨٣/١٠ (٤٦٩٦)

(٦) تاريخ بغداد ١٨٣/١٠ (٤٦٩٦)

(٧) تاريخ الإسلام ٥٧٢/٥ (١٤٧)

(٨) الجرح والتعديل ٤٨/٣ (٢١٥)

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال: ضعيف الحديث^(١).

قال يحيى ابن معين: ضعيف^(٢).

قال ابن عدي: للحسين بن الحسن أحاديث، عن أبيه، عن الأعمش وعن أبيه وعن غيرهما وأشياء مما، لا يتبع عليه^(٣).

قال الذهبي: ضعيف^(٤).

توفي سنة ١٢٠١هـ^(٥).

الخامس: الحسن بن عطية بن سعد بن جنادة العوفي أخو عبد الله، وعمرو، ومحمد، ووالد الحسين بن الحسن بن عطية العوفي القاضي، ومحمد بن الحسن بن عطية.

روى عن: روى عن: جده سعد بن جنادة، وأبيه عطية العوفي.

روى عنه: ابنه الحسين بن عطية العوفي القاضي، يحيى ابن العلاء الرازي سفيان الثوري^(٦).

قال البخاري: ليس بذلك^(٧).

قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: هو ضعيف الحديث^(٨).

(١) المصدر نفسه ٤٨/٣ (٢١٥)

(٢) الكامل في ضعفاء الرجال ٣/٢٣٨ (٤٩٢)

(٣) المصدر نفسه ٣/٢٣٨ (٤٩٢)

(٤) ديوان الضعفاء، الذهبي ٨٧ (٩٧٣)

(٥) تاريخ بغداد ٨/٥٥٢ (٤٠٣٢)

(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٦/٢١١ (١٢٤٤)

(٧) التاريخ الكبير ٢/٣٠١ (٢٥٤٢)

(٨) الجرح والتعديل ٣/٢٦ (١١٢)

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات، وقال: وأحاديث عطية ليست بنقية^(١).

قال ابن حجر: ضعيف من السادسة^(٢).

الوفاة: (١٤١ - ١٥٠ هـ)^(٣).

السادس: عطية بن سعد بن جنادة العوفي الجدلي القيسي أبو الحسن الكوفي.

روى عن: عبد الله بن عباس، عبد الله بن عمر بن خطاب، أبو هريرة.

روى عنه: ابنه الحسن بن عطية العوفي، سليمان الأعمش، سالم بن أبي حفصة^(٤).

قال عبد الرحمن: سألت أبي عن عنه فقال ضعيف الحديث يكتب حديثه^(٥).

قال ابن عدي: هو مع ضعفه يكتب حديثه^(٦).

قال الذهبي: ضعفوه^(٧).

قال ابن حجر: صدوق يخطيء كثيراً، مدلساً من الثالثة^(٨).

مات سنة ١١١ هـ^(٩).

السابع: ابن عباس^(١٠).

(١) الثقات ٦/١٧٠ (٧٢٠٢)

(٢) تقرير التهذيب ٦/١٦٢ (١٢٥٦)

(٣) تاريخ الإسلام ٣/٨٤٥ (٩١)

(٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٠/٤٥ (٣٩٥٦)

(٥) الجرح والتعديل ٦/٣٨٣ (٢١٢٥)

(٦) الكامل في ضعفاء الرجال ٧/٨٥ (١٥٣٠)

(٧) الكاشف ٢/٢٧ (٣٨٢٠)

(٨) تقرير التهذيب ٣٩٣ (٤٦١٦)

(٩) تقرير التهذيب ٣٩٣ (٤٦١٦)

(١٠) سبق ترجمته في الحديث السادس عشر، ص ١٢٠

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

الإسناد من طريق الآجري ضعيف وسبب الضعف (سعد بن محمد، والحسين بن الحسن بن عطية العوفي، وأبيه وجده) وهو موقف على ابن عباس رضي الله عنهما والله أعلم.

دراسة متن الحديث:

أولاً: غريب الحديث:

الْعَتَمَةُ: يدخلوا في عتمة الليل وهي ظلمة^(١).

ثانياً: المعنى العام:

قال القاضي: الصوم في اللغة: الإمساك بما ينزع إليه النفس، وفي الشع: الإمساك عن المفطرات فإنها معظم ما تشتهيه النفس^(٢).

هذا هو الصوم الشرعي من طلوع الفجر إلى غروب الشمس، وعلى هذا فإن الصوم الشرعي جزء من جزئيات المعنى اللغوي للصوم؛ لأن المعنى اللغوي واسع يدخل فيه أي إمساك، وأما الصوم الشرعي فهو إمساك مخصوص، وكثيراً ما تكون المعاني الشرعية أجزاءً من المعاني اللغوية.

حيث إن المعاني اللغوية تكون واسعة، والمعاني الشرعية أجزاء من تلك المعاني الواسعة.

قال ابن بطال: قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾^(٣)، أي فرض عليكم كما فرض على الذين من قبلكم، والكتاب في اللغة بمعنى الوجوب والفرض.

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر ١٨٠/٣

(٢) شرح سنن أبي داود، ابن رسلان ٢٤٧/١٠

(٣) سورة البقرة آية رقم (١٨٣)

قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَ﴾^(١) بمعنى فرض، وقال ابن عباس في هذه الآية: كان كتاب الصيام على أصحاب محمد، أن الرجل كان يأكل ويشرب وينكح ما بينه وبين أن يصلى العتمة أو يرقد، فإذا صلى العتمة أو رقد، منع من ذلك إلى مثلها من القابلة، فنسختها هذه الآية.

قال تعالى: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الْرَّفِثُ﴾^(٢) إلى نسائي^(٣) وأن صرمة بن مالك كان شيخاً كبيراً جاء إلى أهله وهو صائم، فدعا بعشائه، فقالوا: امهل حتى نجعل لك طعاماً سخناً تفترط عليه، فوضع الشيخ رأسه فنام، فجاءوا بطعمه، فقال: قد كنت نمت، فلم يطعم، فبات ليته يتسلق ظهراً لبطن، فلما أصبح أتى النبي، عليه السلام، فنزلت هذه الآية قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرُبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾^(٤) وجاء عمر بن الخطاب فأراد أهله، فقالت: إنها قد كانت نامت، فظن أنها اعتلت عليه، فواعدها، وفعل مثل ذلك كعب بن مالك، فذكر ذلك للنبي، عليه السلام، فنزلت قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرُبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى الَّيْلِ﴾^(٥) [البقرة: ١٨٧] حيث إن الآية تبين يباح لكم الأكل والشرب في ليل رمضان حتى يظهر ضوء الفجر الصادق (الخيط الأبيض)، ويتميز

(١) سورة البقرة آية رقم (١٧٨)

(٢) والرفث: قال الأزهري: هي كلمة جامعة بكل ما يريد الرجل من المرأة (هامش إكمال المعلم بفوائد

مسلم / ٤٦٢)

(٣) سورة البقرة آية رقم (١٨٧)

(٤) سورة البقرة آية رقم (١٨٧)

(٥) سورة البقرة آية رقم (١٨٧)

عن ظلمة الليل (الخطيب الأسود)، ثم عند طلوع الفجر تبدؤون الصيام وتنتعنون عن الأكل والشرب والجماع حتى غروب الشمس (الليل)^(١).

ثالثاً: فقه الحديث:

قال الحنفية ومالك وبعض الشافعية رحهم الله: أول ما فرض صيام عاشوراء ثم ثلاثة أيام من كل شهر ثم نسخ ذلك بصوم رمضان بالإمساك كل يوم وليلة من بعد النوم إلى غروب الشمس، ثم نسخ ذلك بآية ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى غَرْبَ السَّمْسَ﴾^(٢).

وروي عن أحمد قالت عائشة رضي الله عنها: كان يوم عاشوراء تصومه قريش في الجاهلية، وكان النبي تصومه في الجاهلية، فلما قدم المدينة صامه وأمر بصيامه فلما فرض رمضان كان هو الفريضة وترك عاشوراء فمن شاء صامه ومن شاء تركه أخرجه الجماعة إلا ابن ماجه وقال الترمذى: صحيح.

والمشهور عند الشافعية وأحمد: أنه لم يفرض علينا صوم قبل رمضان قال معاوية بن أبي سفيان: سمعت النبي يقول: هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه وأنا صائم فمن شاء فليصم، ومن شاء فليفطر آخر جهه مالك وأحمد والشیخان^(٣).

رابعاً: ما يستفاد من الحديث:

١. الصيام عبادة مفروضة ومضبوطة بوقت معين يبدأ من الفجر الصادق إلى غروب الشمس.
٢. فرض الصيام على هذه الأمة كما فرض على من قبلها.

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطال ٤/٦

(٢) سورة البقرة آية رقم (١٨٧)

(٣) الدين الخالص أو إرشاد الخلق إلى دين الحق، محمود محمد خطاب السبكي ٣٥٨/٨

٣. بداية التشريع كانت أكثر تقييداً، ثم خففت رحمةً بالناس.
٤. الأكل والشرب والجماع مباح ليلاً حتى الفجر الصادق.
٥. الشعير يراعي ضعف الإنسان ويشرع التيسير.

الحديث التاسع والعشرون في رؤية الهلال

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي دَاؤِدَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُؤْمَلُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَيْوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ، فَلَا تَصُومُوا حَتَّى تَرُوْهُ، وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرُوْهُ، فَإِنْ غَمَ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ قَالَ نَافِعٌ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ إِذَا مَضَى مِنْ شَعْبَانَ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ بَعَثَ مَنْ يَنْظُرُ، فَإِنْ رُؤِيَ فَذَلِكَ، وَإِنْ لَمْ يُرَ وَمَيْكُلُ دُونَ مَنْظَرِهِ سَحَابٌ وَلَا قَرْأٌ أَصْبَحَ مُفْطِرًا، وَإِنْ حَالَ دُونَ مَنْظَرِهِ سَحَابٌ أَوْ قَرْأٌ أَصْبَحَ صَائِئًا^(١).

دراسة سند الحديث:

أولاً: تخریج الحديث:

أخرجه البخاري: عن يحيى بن بکير، عن الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله بن عمر^(٢).

وابن ماجه: عن أبي مروان محمد بن عثمان العثماني، عن إبراهيم بن سعد، عن الزهرى، عن سالم بن عبد الله^(٣) كلامها (عقيل ، و إبراهيم بن سعد) عن الزهرى عن سالم بن عبد الله.

ومسلم: عن يحيى بن يحيى^(٤).

(١) الأربعون حديثاً ١٦١

(٢) صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب: هل يقال رمضان أو شهر رمضان، ومن رأى كله واسعا

(١٩٠٠) ٢٥/٣

(٣) سنن ابن ماجه، كتاب الصيام، باب ما جاء في صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته ١/٥٢٩ (١٦٥٤)

(٤) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال، والفطر لرؤية الهلال، وأنه

إذا غم في أوله أو آخره أكملت عدة الشهر ثلاثة أيام ٢/٧٥٩ (١٠٨٠)

والنسائي: عن محمد بن سلمة، والحارث بن مسكين، قراءة عليه وأنا أسمع، واللفظ
له، عن ابن القاسم^(١).

كلاهما (يحيى بن يحيى و ابن القاسم) عن مالك.

وأبو داود: عن سليمان بن داود العتكى، عن حماد، عن أىوب^(٢).

الآجري عن أبي بكر بن أبي داود عن مؤمل بن هشام عن إسماعيل ابن علية عن أىوب.
كلاهما (مالك وأىوب) عن نافع.

كلاهما (سالم بن عبد الله بن عمر، ونافع) عن ابن عمر يرفعه بنحوه.

ثانياً: ترجمة رجال السندي:

الأول: أبو بكر بن أبي داود^(٣).

الثاني: مؤمل بن هشام اليشكري، أبو هشام البصري.

روى عن: ابن علية، وأبي معاوية محمد بن خازم الضرير، يحيى بن عباد الضبعي.

روى عنه: البخاري، أبو داود، أبو بكر بن أبي داود^(٤).

قال عبد الرحمن: سئل أبي عنه فقال: صدوق^(٥).

قال النسائي: ثقة^(٦).

قال الذهبي: ثقة^(٧).

(١) السنن الكبرى، كتاب الصيام، ذكر الاختلاف على الزهرى في هذا الحديث ١٠١/٣ (٢٤٤٢)

(٢) سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب الشهر يكون تسعًا وعشرين ٢٩٧/٢ (٢٣٢٠)

(٣) سبق ترجمته في الحديث (التاسع)، ص ٧٤

(٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٨٦/٢٩ (٦٣٢٣)

(٥) الجرح والتعديل ٣٧٥/٨ (١٧١٤)

(٦) تسمية مشايخ أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي وذكر المدلسين ٦٧ (١٤٢)

(٧) الكاشف ٣١٠/٢ (٥٧٥٠)

قال ابن حجر: ثقة من العاشرة^(١).

مات سنة ١٥٣ هـ^(٢).

الثالث: إسماعيل بن إبراهيم بن مقدم الأسدسي، أسد خزيمة مولاهم، أبو بشر البصري المعروف بابن علية أخو ربعي بن إبراهيم.

روى عن: أيوب بن أبي تميمة السختياني، سفيان الثوري، شعبة بن الحجاج.

روى عنه: مؤمل بن هشام، ابنه حماد بن إسماعيل بن عليه، بقية بن الوليد وهو من أقرانه^(٣).

قال عبد الرحمن: سمعت أبي يقول: ثقة متثبت في الرجال^(٤).

قال الذهبي: إمام حجة^(٥).

قال ابن حجر: ثقة حافظ من الثامنة^(٦).

مات سنة ١٩٣ هـ وهو ابن ٨٣^(٧).

الرابع: أيوب بن أبي تميمة، واسمها كيسان، السختياني، أبو بكر البصري.

روى عن: نافع مولى ابن عمر، الزهرى، عمرو بن دينار.

روى عنه: إسماعيل بن عليه، سفيان الثوري، وسفيان بن عيينة^(٨).

(١) تقرير التهذيب ٥٥٥ (٧٠٣٣)

(٢) تقرير التهذيب ٥٥٥ (٧٠٣٣)

(٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٣/٣ (٤١٧)

(٤) الجرح والتعديل ١٥٥/٢ (٥١٣)

(٥) الكاشف ٢٤٣/١ (٣٥٠)

(٦) تقرير التهذيب ١٠٥ (٤١٦)

(٧) المصدر نفسه ١٠٥ (٤١٦)

(٨) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٤٥٩/٣ (٦٠٧)

قال النسائي: ثقة ثبت حجة^(١).

قال الذهبي: الإمام^(٢).

قال ابن حجر: ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد من الخامسة^(٣).

مات سنة ١٣١ هـ وله ٦٥^(٤).

الخامس: نافع مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوبي، أبو عبد الله المدنى، قيل أن أصله من المغرب، وقيل: من نيسابور.

روى عن: ابن عمر، أبو هريرة، أبو سعيد الخدري.

روى عنه: أيوب بن أبي تميمة السختياني، مالك ابن أنس، موسى ابن عقبة^(٥).

قال النسائي: ثقة ثبت فقيه^(٦).

قال الذهبي: أئمة التابعين وأعلامهم^(٧).

قال ابن حجر: ثقة ثبت فقيه مشهور من الثالثة^(٨).

مات سنة ١١٧ هـ أو بعد ذلك^(٩).

(١) تفسير النسائي ٧٨٧/٢

(٢) الكاشف ١/٢٦٠ (٥١١)

(٣) تقريب التهذيب ١١٧ (٦٠٥)

(٤) المصدر نفسه ١١٧ (٦٠٥)

(٥) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٩٨/٢٩ (٦٣٧٣)

(٦) تفسير النسائي ٨٢٧/٢

(٧) الكاشف ٢/٣١٥ (٥٧٩١)

(٨) تقريب التهذيب ٥٥٩ (٧٠٨٦)

(٩) المصدر نفسه ٥٥٩ (٧٠٨٦)

ال السادس: ابن عمر^(١).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

الإسناد من طريق الآجري صحيح رجاله ثقات وقد ورد في الصحيحين.

دراسة متن الحديث:.

أولاً: غريب الحديث:

١. غُمَّ: غم علينا الھلال إذا حال دون رؤيته غيم أو نحوه، من غمت الشيء إذا
غطيته^(٢).

٢. فَاقْدُرُوا لَهُ: قدروا له عدد الشهر حتى تكملوه ثلثين يوماً، وقيل: قدروا له منازل
القمر، فإنه يدللكم على أن الشهر تسع وعشرون أو ثلاثون^(٣).

٣. قَتَرٌ: الغبار^(٤).

نص الآخر:

قال الأجرى رحمه الله: حدثنا أبو بكر أحمد بن محمد الصيدلاني قال: سمعت أبي بكر
المروزى يقول: سمعت أحمد بن حنبل يقول: الھلال إذا حال دون منظره غيم فيسعى أن
يعتقد من الليل أنه يصبح صائماً، لأن لا يدركه من رمضان هو أو من شعبان؟ قال: وكذا
روي أنه لا صيام لمن لم يجتمع الصيام من الليل، فيعتقد مخافة أن يكون من رمضان، ذهب
إلى تقليد ابن عمر قال أبو بكر المروزى: فقلت لأبي عبد الله: أليس قد نهى رسول الله عن

(١) سبق ترجمته في الحديث (الرابع)، ص ٤٥

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر ٣٨٨/٣

(٣) المصدر نفسه ٤/٢٣

(٤) المطلع على ألفاظ المقنع، شمس الدين ابن البعل ١٨٣

صِيَامٍ يَوْمَ الشَّكْ؟ قَالَ: هَذَا إِذَا كَانَ صَحُّوا، وَأَمَّا إِذَا كَانَ فِي السَّمَاءِ قَرَّأَهُ أَوْ قَالَ: غَيْمٌ، يُصَامُ عَلَى فِعْلِ ابْنِ عُمَرَ^(١).

دراسة سند الأثر:

أولاً: تخریج الأثر:

سبق تخریجه في الحديث السابق^(٢).

ثانياً: ترجمة رجال الأثر:

الأول: أحمد بن محمد بن سعدان، أبو بكر الصيدلاني الواسطي.

روى عن: أبو بكر المروذى، شعيب بن أبيوب، وإسحاق بن وهب العلاف.

روى عنه: أبو الحسن الدارقطنى، أبو بكر بن المقرئ، أبو الحسين محمد بن أحمد بن

جميع الصيداوي^(٣).

قال الدارقطنى: مجھول الحال^(٤).

الثاني: أحمد بن محمد الحاجاج أبو بكر المعروف بالمروذى صاحب أحمد بن حنبل ذكر أبو الحسين ابن المنادى أن أمه كانت مروذية، وكان أبوه خوارزميا.

روى عن: أحمد بن حنبل.

روى عنه: أحمد بن محمد الصيدلاني، محمد بن مخلد الدورى، وغيره^(٥).

قال الخطيب: هو المقدم من أصحاب أحمد لورعه وفضله^(٦).

(١) الأربعون حديثاً ١٦٢

(٢) سبق في ٢٣٦

(٣) الدليل المغني لشيخ الإمام أبي الحسن الدارقطنى ١٢٦ (٩٠)

(٤) المصدر نفسه ١٢٦ (٩٠)

(٥) تاريخ بغداد ٦/١٠٤ (٢٥٨٧)

(٦) المصدر نفسه ٦/١٠٤ (٢٥٨٧)

قال الذهبي أحد الأعلام^(١).

قال الزركلي: عالم بالفقه والحديث^(٢).

توفي في جمادى الأولى سنة ٢٧٥^(٣).

الثالث: أحمد بن محمد بن حنبل بن أسد الشيباني، أبو عبد الله المروزي، ثم البغدادي.

روى عن: إبراهيم بن خالد الصنعاني، أبي داود سليمان بن داود الطيالي، عبد الرزاق بن همام.

روى عنه: البخاري، ومسلم، وأبو داود^(٤).

قال عبد الرحمن سئل أبي فقال: هو أمام وهو حجة^(٥).

قال الذهبي: الإمام^(٦).

قال ابن حجر: أحد الأئمة ثقة حافظ فقيه حجة وهو رأس الطبقة العاشرة^(٧).

مات سنة ١٤٦هـ وله ٧٧ سنة^(٨).

ثالثاً: الحكم على الأثر:

(١) تاريخ الإسلام ٤٩٤/٦ (٥٤)

(٢) الأعلام، الزركلي ٢٠٥/١

(٣) ينظر تاريخ بغداد ١٠٤/٦ (٢٥٨٧)

(٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١/٤٤٠ (٩٦)

(٥) الجرح والتعديل ٢/٧٠ (١٢٦)

(٦) الكافس ١/٢٠٢ (٧٨)

(٧) تقرير التهذيب ٨٤ (٩٦)

(٨) المصدر نفسه ٨٤ (٩٦)

يتبع من دراسة الإسناد من طريق الآجري الإسناد ضعيف لجهة (أحمد بن محمد الصيدلاني).

لكن المتن معتبر من جهة الفقه؛ لأنّه منقول عن الإمام أحمد بواسطة تلميذه المروذى،
ويعبّر عن اجتهاد مستند إلى فعل ابن عمر رضي الله عنهما.

نص الآخر:

قال الأجرى رحمه الله: حدثنا جعفر بن محمد الصندلى قال: حدثنا الفضل بن زياد قال:
سمعت أبا عبد الله أحمد بن حبلى يقول في صوم يوم الشك فقال: أذهب فيه إلى حديث ابن
عمر أنه قال: إذا كان ليلة ثلاثين من شعبان نظر إلى الملائكة، فإن حال دونه سحاب أو قمر
أصبح صائمًا، وإن لم يحل دونه سحاب أو قمر أصبح مفطراً قال الفضل: وسمعته سئل عن
قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فإن غم علىكم فاقدروا له ما معناه؟ قال: هذا رواه ابن عمر: إذا حال دون
منظره سحاب أو قمر ليلة ثلاثين من شعبان أصبح صائمًا، وإن لم يحل دونه سحاب ولا قمر
أصبح مفطراً، فهو رواه عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهو كان يفعل هذا.

أولاً: تخریج الآخر:

سبق تخرجه في الحديث السابق^(١).

ثانياً: ترجمة رجال الآخر:

الأول: جعفر بن محمد الصندلى: جعفر بن محمد بن يعقوب أبو الفضل الصندلى.
روى عن: الفضل بن زياد، علي بن حرب الطائي، محمد بن إسماعيل الحساني.
روى عنه: عبد العزيز بن جعفر الخرقى، وأبو عمر بن حيوه، ويوسف بن عمر
القواس^(٢).

(١) سبق في ٢٣٦

(٢) تاريخ بغداد ١٢٠ / ٣٦٣٩

قال الخطيب: كان ثقة صالح الدين^(١).

قال الذهبي: ثقة زاهد^(٢).

مات في شهر ربيع الآخر من سنة ٣١٨^(٣).

الثاني: الفضل بن زياد: الفضل بن زياد القطان أحد أصحاب أحمد بن حنبل، ومن أكثر الرواية عنه.

روى عنه: الحسن بن عبد الوهاب بن أبي العنبر، أحمد بن محمد بن إسماعيل الأدمي، جعفر بن محمد الصندلي.

قال الخطيب حدثت عن عبد العزيز بن جعفر، قال: أخبرنا أبو بكر الخلال، قال: والفضل بن زياد من المتقدمين عند أبي عبد الله، وكان أبو عبد الله يعرف قدره ويكرمه^(٤).

الثالث: أبا عبد الله أحمد بن حنبل:^(٥).

ثالثاً: الحكم على الإسناد: الإسناد من طريق الأجري صحيح، رجاله ثقات. دراسة المتن:

أولاً: سبب ورود:

سببه عن قيس بن طلق عن أبيه قال سمعت رجلاً قال يا رسول الله أرأيت اليوم الذي تختلف فيه الناس يقول فرقة من شعبان ويقول فرقة من رمضان فقال رسول الله إذا رأيتم فذكره^(٦).

(١) المصدر نفسه ١٢٠ / ٨ (٣٦٣٩)

(٢) تاريخ الإسلام ٣٣٧ / ٧ (٣٥٦)

(٣) تاريخ بغداد ١٢٠ / ٨ (٣٦٣٩)

(٤) تاريخ بغداد ٣٣٠ / ١٤ (٦٧٥٠)

(٥) سبق ترجمته في الحديث السابق، ص ١٩٥

(٦) البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف ٦٦ / ١

ثانياً: المعنى العام:

تدل الأحاديث والآثار على أن الشهر القمري يكون تسعه وعشرين أو ثلاثين يوماً، ولا يجوز صيام رمضان حتى تُرى رؤية الهاجر رؤية بصرية أو حساباً فلكياً، فإن تعذر رؤية الهاجر بسبب وجود غبار، جاز الصيام احتياطاً، كما كان يفعل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، وهو ما ذهب إليه الإمام أحمد بن حنبل، حيث ميّز بين حالتين:..

○ إن كانت السماء صافية ولم يُرِ الهاجر: لا يُصام، لأنه دليل على بقاء شعبان.

○ وإن حال دون رؤيته غيم أو قمر: يُصام احتياطاً لاحتمال دخول رمضان.

حيث ان قوله صَوْمُوا لِرَؤْيَتِهِ، وَأَفْطُرُوا لِرَؤْيَتِهِ: يدل على أن دخول الشهر وخروجه مرتبط برؤية الهاجر لا بمجرد الحساب وقوله: الشهر تسع وعشرون يحمل على أنه يكون كذلك أحياناً، لا دائماً، بدليل قوله في حديث آخر: الشهر هكذا وهكذا يعني مرة تسعاً وعشرين، ومرة ثلاثين، كما في حديث ابن عمر. قال ابن قتيبة: معنى قوله صَوْمُوا لِرَؤْيَتِهِ: فاقدروا له، أي: قدّروه بمنازل القمر، وهو ما حکاه أيضاً الداودي، وقد ذهب بعض أهل العلم إلى جواز الاعتماد على حساب المنجمين عند التباس رؤية الهاجر .

واحتجوا لذلك بهذا الحديث، وبقوله تعالى: ﴿وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾^(١)، وحملوه على الالهادء بحساب المنازل فإن اختلاف الأقاليم يؤثر في الرؤية، فقد يُرى الهاجر في بلد دون آخر، ولا يُلزم قوم بما ثبت عند غيرهم، ما لم تتحدد المطالع.

وهذا جاء عن النبيأنه قال: الشهر تسع وعشرون، ثم قال: فإن غم عليكم فاقدروا له ثلاثين، أي: أن الشهر لا يتجاوز ثلاثين يوماً، فإن لم تُرِ الرؤية، أكملت العدة، وهو نهاية ما يكون من عدد الشهر القمر^(٢).

(١) سورة النحل آية رقم (١٦)

(٢) شرح صحيح مسلم للقاضي عياض المسمني إكمال المعلم بقوائد مسلم ٤/٧٠٨٠

ومعنى: اقدروا له أي أتموا شعبان ثلاثين يوماً، وأيضاً كما ثبت عن النبي كما سيأتي قوله: لا تقدّموا رمضان بصوم يوم أو يومين فهذه جملة الأدلة على أن الثلاثين إذا لم يرّ الهمال لغيم أو قتر؛ فإننا نكمل شعبان ثلاثين يوماً والحكمة في إتمام شهر شعبان ثلاثين يوماً هو حتى يتحقق الفصل بين الفرض والنفل وحتى لا يدخل في الفرض ما ليس فيه، وكما أنه يكون في أول الشهر يكون في آخر الشهر وهذا نهي عن صيام يوم عيد الفطر؛ لأنَّه فاصل في نهاية شهر رمضان بين الحل والإفطار وأيام الصوم والإمساك ففصل الفرض في البداية والنهاية حتى تكون الشرعية واضحة فلا يدخل فيها ما ليس منها^(١).

ثالثاً: فقه الحديث:

دل هذا الحديث على ما يأتي:

أولاً: أن ثبوت رمضان يكون برؤية الهمال بعد غروب شمس اليوم التاسع والعشرين من شعبان بشهادة شاهدي عدل أنها رأيا الهمال، ولا يثبت بعدل واحد، عند مالك وأحمد في رواية، وقال أكثر أهل العلم: يثبت بعدل واحد لحديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: "تراءى الناس الهمال فأخبرت رسول الله -- أني رأيته فصام، وأمر الناس بصيامه" أخرجه أبو داود والترمذى وقال الترمذى: العمل على هذا عند أكثر أهل العلم، قالوا: تقبل شهادة رجل واحد في الصيام، وبه يقول ابن المبارك والشافعى في قول: وأحمد في رواية، قال النووي: وهو الأصح فإن لم ير الهمال فيثبت بإكمال شعبان ثلاثين يوماً.

ثانياً: أن الإفطار كالصيام يثبت أيضاً - بالرؤى أو بإكمال ثلاثين يوماً إلا أنه لا يثبت عند عامة الفقهاء إلا برؤية عدلين، خلافاً للظاهرية^(٢).

فأما الفطر فاتفق العلماء على ألا يكون إلا باثنين .

(١) شرح كتاب الصوم من صحيح البخاري ٤١

(٢) منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري ٢٠٩ / ٣

إلا أبا ثور فإنه قال: يفطر بقول الواحد، وجعله من باب الإخبار، وخبر الواحد يلزم العمل به^(١).

وقد اختلف العلماء في تفسير قوله فاقدروا له.

○ فذهب الحنفية والمالكية والشافعية وجمهور السلف والخلف إلى أن معناه فاقدروا له تمام العدد ثلاثين يوماً، أي انظروا في أول الشهر واحسروا تمام ثلاثين يوماً.

○ وما ذهب إليه الجمهور يوافق معنى اللفظ لغة (قال أهل اللغة) يقال قدرت الشيء بالتخفيض أقدره بضم الدال وكسرها وقدرته بالتشديد وأقدرته بهمزة أوله وكلها بمعنى واحد وهو التقدير، قال الخطابي ومنه قوله تعالى: ﴿فَقَدَرْنَا فَنِعْمَ الْقَدِيرُونَ﴾^(٢).

○ ويدل لذلك قوله في رواية مسلم فاقدروا ثلاثين، وفي رواية فأتموا العدة ثلاثين يوماً، وفي رواية فعدوا ثلاثين يوماً.

○ وذهب آخرون إلى أن معنى قوله فاقدروا له، ضيقوا له وقدروه تحت السحاب، ومن قال بهذا أوجب الصيام من الغد ليلة الثلاثاء من شعبان إذا كان في محل الهمال ما يمنع رؤية من غيم وغيره وهذا مذهب ابن عمر راوي الحديث وفيه قال نافع فكان عبد الله يعني ابن عمر إذا مضى من شعبان تسعة وعشرون يبعث من ينظر، فإن رؤى فذاك، وإن لم ير ولم يخل دون منظره سحاب ولا قدر أصبح مفطراً، وإن حال دون منظره سحاب أو قدر أصبح صائماً^(٣).

(١) القبس في شرح موطأ مالك بن أنس ٤٨٤

(٢) سورة المرسلات آية رقم (٢٣)

(٣) الفتح الرباني لترتيب مسندي الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ومعه بلوغ الأمانى من أسرار الفتح الرباني،

○ مذهب الشافعي وأحمد، وأبو حنيفة يفرق بين الليلة المعتمة والمصباحة وجوب الصوم برؤية هلال رمضان ولا يحل للصائم أن يفطر حتى يرى هلال شوال؛ إلا أنه إذا رأى هلال رمضان عدل واحد، وجب عليه صيامه وعلى الناس^(١).

حيث أنه يجب على من لم يشاهد الهلال ولا أخبره من شاهده أن يكمل عدة شعبان ثلاثين يوما ثم يصوم، ولا يجوز له أن يصوم يوم الثلاثاء من شعبان خلافا لمن قال بصوم يوم الشك^(٢).

وأختلفت الرواية عن أحمد بِحَمْلِ اللَّهِ في هذه المسألة، فروي عنه مثل ما نقل الخرقى، اختارها أكثر شيوخ أصحابنا، وهو مذهب عمر، وابنه، وعمرو بن العاص، وأبي هريرة، وأنس، ومعاوية، وعائشة، وأسماء بنت أبي بكر، وبه قال بكر بن عبد الله، وأبو عثمان النهدي، وابن أبي مريم، ومطرف، وميمون بن مهران، وطاوس، ومجاحد وروي عنه أن الناس تبع للإمام، فإن صام صاموا، وإن أفطروا^(٣).

رابعاً: ما يستفاد منه:^(٤)

١. أن صيام رمضان يجب برؤية الهلال أو بإكمال شعبان ثلاثين يوما.
٢. أن الفطر يثبت برؤية هلال شوال أو إكمال رمضان ثلاثين يوما.
٣. ثبوت دخول شهر رمضان وخروجه يكون برؤية الهلال لقوله بِحَمْلِ اللَّهِ: صوموا لرؤيته، وأفطروا الرؤية.

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ١٩٨/٧ (٢٦٦)

(٢) نيل الأوطار، الشوكاني ٤/٢٢٧

(٣) المغني لابن قدامة ٣/١٠٨ (٢٠٠٣)

(٤) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم ٤/٧ (١٠٨٠)، شرح كتاب الصوم من صحيح البخاري ٤١،
شرح بلوغ المرام، عبد القادر شيبة الحمد ٣/١٨٨ (٣)

٤. مدة الشهر القمري شرعاً لا تتجاوز ثلاثين يوماً ولا تنقص عن تسعة وعشرين، وقد بين النبيان الشهري يكون تارة هكذا وتارة هكذا.
٥. في حال تعذر الرؤية بسبب غيم أو قتر، يحاط بالصيام كما فعل ابن عمر رضي الله عنهما، وذهب إليه الإمام أحمد، أما إن كانت السماء صافية ولم يُر الهلال، فلا يُصوم.
٦. قول النبي ﷺ: فاقدروا له فسره الجمهور بإكمال عدة شعبان ثلاثين يوماً، بينما ذهب بعض أهل العلم إلى تقديره بحساب منازل القمر، وهو قول مرجوح.
٧. الحكمة من إتمام شعبان ثلاثين يوماً هي التمييز بين الفرض والنفل، وتجنب إدخال يوم مشكوك فيه في صيام رمضان، وهذا نهي عن صيام يوم الشك، وعن صيام يوم العيد في نهايته.

الحديث الثلاثون في تعجيل الحج

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي دَاؤِدَ، حَدَثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْدِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ الْأَشْجَعِ قَالَا: حَدَثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَاحِ قَالَ: حَدَثَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ، عَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ عَمْرُو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ، أَوْ أَحَدِهِمَا عَنِ الْآخَرِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ فَلْيَعْجِلْ، فَإِنَّهُ قَدْ يَمْرُضُ الْمَرِيضُ، وَتَضِلُّ الضَّالَّةُ، وَتَعْرُضُ الْحَاجَةُ^(١).

دراسة سند الحديث:

أولاً: تخریج الحديث:

آخرجه من الكتب التسعة:

أحمد^(٢).

وابن ماجه: عن علي بن محمد، وعمرو بن عبد الله^(٣).

والآجري عن أبي بكر بن أبي داود، عن عمرو بن عبد الله الأودي، وعبد الله بن سعيد الأشجع.

ثلاثتهم (أحمد، وعمرو بن عبد الله، وعبد الله بن سعيد الأشجع) عن وكيع.

وورد الحديث في كتب السنة عند:

آخرجه أبو داود الطيالسي: عن يونس^(٤).

(١) الأربعون حديثاً ١٦٤

(٢) مسندي الإمام أحمد بن حنبل، ومن مسنده بنى هاشم، مسنند عبد الله بن العباس بن عبد المطلب، عن النبي صلى الله عليه وسلم ٣٥٢ / ٣٣٤٠

(٣) سنن ابن ماجه، كتاب المناسك، باب الخروج إلى الحج ٩٦٢ / ٢ (٢٨٨٣)

(٤) مسنند أبي داود الطيالسي، وما أسنده عن الفضل بن العباس ٢٨٠ / ٢ (١٠٢١)

والطحاوي: عن فهد، عن أحمد بن عبد الله بن يونس^(١).

والطبراني: عن العباس بن الفضل الأسفاطي، عن أبو الوليد الطيالسي^(٢).

والبيهقي: عن أبي الحسن بن عبдан، عن أحمد بن عبيد الصفار، عن ابن أبي قماش، عن أبو الوليد الطيالسي^(٣).

كلاهما (العباس بن الفضل الأسفاطي و ابن أبي قماش) عن أبي الوليد الطيالسي.

أربعتهم (وكيع، يونس، وأحمد بن عبد الله بن يونس، وأبو الوليد الطيالسي) عن إسماعيل أبي إسرائيل، عن الفضيل بن عمرو عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن الفضل بن العباس أو أحدهما عن الآخر بنحوه.

ثانياً: ترجمة رجال السنن:

الأول: أبو بكر بن أبي داود:^(٤).

الثاني: عمرو بن عبد الله بن حنش، ويقال: عمرو ابن عبد الله بن عثمان، ويقال: عمرو بن عبد الله بن محمد بن حنش الأودي، أبو عثمان الكوفي.

روى عن: وكيع بن الجراح، أبيه عبد الله ابن حنش الأودي، أبي أسامة حماد بن أسامة.

روى عنه: ابن ماجه، عبد الرحمن ابن أبي حاتم الرazi، أبو بكر بن أبي داود^(٥).

قال عبد الرحمن: سئل أبي عنه فقال: صدوق^(٦).

(١) شرح مشكل الآثار، باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمره بالدعاء
الجامع ١٥ / ٢٩٥ (٦٠٣٠)

(٢) المعجم الكبير، باب الفاء، سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن الفضل ١٨ / ٢٨٧ (٧٣٧)

(٣) السنن الكبرى، كتاب الحج، باب ما يستحب من تعجيل الحج إذا قدر عليه ٤ / ٥٥٥ (٨٦٩٦)

(٤) سبق ترجمته في (الحديث التاسع)

(٥) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٩٨ (٤٣٩٧)

(٦) الجرح والتعديل ٦ / ٢٤٥ (١٣٥٥)

قال الذهبي: ثقة^(١).

قال ابن حجر: ثقة من العاشرة^(٢).

مات سنة ٢٥٠ هـ^(٣).

الثالث: عبد الله بن سعيد بن حصين الكندي، أبو سعيد الأشج^(٤) الكوفي.

روى عن: إسماعيل بن عليه، وكيع بن الجراح، أبي بكر بن عياش.

روى عنه: الجماعة، عبد الرحمن بن أبي حاتم الرazi، عمرو بن عبد الله الأودي^(٥).

قال عبد الرحمن: سئل أبي عنه فقال: ثقة صدوق^(٦).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات^(٧).

قال الذهبي: الحافظ^(٨).

قال ابن حجر: ثقة من صغار العاشرة^(٩).

مات سنة ٢٥٧ هـ^(١٠).

(١) الكاشف ٨٢/٢ (٤١٨٣).

(٢) تقريب التهذيب ٤٢٣ (٥٠٦٢).

(٣) تقريب التهذيب ٤٢٣ (٥٠٦٢).

(٤) الأشج: جرح أو أثر ضربة، الأنساب ٢٦٢/١ (١٧٢).

(٥) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٥/٢٧ (٣٣٠٣).

(٦) الجرح والتعديل ٧٣/٥ (٣٤٢).

(٧) الثقات ٣٦٥/٨ (١٣٨٩٩).

(٨) الكاشف ١/٥٥٨ (٢٧٥١).

(٩) تقريب التهذيب ٣٠٥ (٣٣٥٤).

(١٠) تقريب التهذيب ٣٠٥ (٣٣٥٤).

الرابع: وكيع بن الجراح:^(١).

الخامس: إسماعيل بن خليفة العبسي، أبو إسرائيل بن أبي إسحاق الملائي الكوفي،
مولى سعد بن حذيفة، وقيل: اسمه عبد العزيز.

روى عن: فضيل بن عمرو الفقيمي، الحكم بن عتبة، أبي عمر البهراوي.

روى عنه: وكيع بن الجراح، أبو الوليد الطيالسي، سفيان الثوري^(٢).

قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول حسن الحديث جيد اللقاء له أغاليط لا يحتاج
ب الحديث^(٣).

قال أبو زرعة: صدوق^(٤).

قال الذهبي: ضعيف^(٥).

قال ابن حجر: صدوق سيء الحفظ، من السابعة^(٦).

النتيجة: صدوق له أغاليط كما قال محرو و التقريب^(٧).

مات سنة ١٦٩ هـ وله أكثر من ٨٠ سنة^(٨).

الخامس: فضيل بن عمرو الفقيمي التميمي، أبو النضر الكوفي، أخو الحسن بن عمرو
الفقيمي وكان الأكبر.

(١) سبق ترجمته في الحديث السادس عشر، ص ١١٩

(٢) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣/٧٧ (٤٤٠)

(٣) الجرح والتعديل ٢/١٦٦ (٥٥٩)

(٤) أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية ٣/٨٤٦ (٤١)

(٥) الكاشف ١/٢٤٥ (٣٧٠)

(٦) تقريب التهذيب ١٠٧ (٤٤٠)

(٧) تحرير تقريب التهذيب ١/١٣٢ (٤٤٠)

(٨) تقريب التهذيب ١٠٧ (٤٤٠)

روى عن: أبيه عمرو الفقيمي، سعيد بن جبير، إبراهيم النخعي.

روى عنه: أبو إسرائيل الملائى، أبان بن تغلب، الحجاج بن أرطاة^(١).

قال يحيى ابن معين: ثقة^(٢).

قال عبد الرحمن: سألت أبي عنه قال: لا بأس به هو من كبار أصحاب إبراهيم^(٣).

قال الذهبي: أحد العلماء^(٤).

قال ابن حجر: ثقة من السادسة^(٥).

مات سنة ١١٠هـ^(٦).

السادس: سعيد بن جبير بن هشام الأستدي الوالبي، مولاهم، أبو محمد، ويقال: أبو عبد الله الكوفي.

روى عن: أنس بن مالك، عبد الله بن عباس، عبد الله بن عمر بن الخطاب.

روى عنه: عمرو بن دينار، محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، الفضيل بن عمرو^(٧).

قال الذهبي: أحد الاعلام^(٨).

قال ابن حجر: ثقة ثبت فقيه من الثالثة^(٩).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٧٨/٢٣ (٤٧٦٢)

(٢) الجرح والتعديل ٧٣/٧ (٤١٥)

(٣) الجرح والتعديل ٧٣/٧ (٤١٥)

(٤) تاريخ الإسلام ١٣٨/٣ (٢٠٨)

(٥) تقرير التهذيب ٤٤٨ (٤٤٣٠)

(٦) المصدر نفسه ٤٤٨ (٤٤٣٠)

(٧) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٠/٣٥٨ (٣٥٨) (٢٢٤٥)

(٨) الكاشف ١/٤٣٣ (١٨٦٠)

(٩) تقرير التهذيب ٢٣٤ (٢٢٧٨)

قتل بين يدي الحجاج سنة ١٩٥هـ ولم يكمل ٥٠^(١).

السابع: الفضل بن العباس بن عبد المطلب الهاشمي، ابن عم النبي ﷺ، وأمه أم الفضل لبابة بنت الحارث الهمالية، وهو أكبر أبناء العباس، اختلف في وفاته، فقيل: قُتل (بمرج الصفر أو أجنادين)^(٢) سنة ١٣هـ، وقيل: مات في طاعون عمواس سنة ١٨هـ، وقيل: استشهد باليرموك سنة ١٥هـ^(٣).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

يتبيّن من دراسة إسناد الحديث من طريق الآجري إسناده ضعيف بسبب أبو إسرائيل وهو (إسماعيل بن خليفة) والله أعلم.

قال بدر بن عبد الله: إسناده ضعيف بسبب أبو إسرائيل وفيه كذلك التردد في صحابي الحديث أهو عبد الله بن عباس أم أخوه الفضل فهذا التردد معل للسند لأن رواية سعيد بن جبير قد سمع من عبد الله بن عباس ولم يدرك أخاه^(٤).

دراسة متن الحديث:

أولاً: المعنى العام:

يبين مفهوم الحديث معنى المنسك: جمع مَنْسَكٍ، ومَنْسِكٍ بفتح السين المهملة وكسرها لغتان،قرأ حمزة والكسائي بالكسر في قوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا﴾

(١) المصدر نفسه ٢٣٤ (٢٢٧٨)

(٢) بالشام، به كانت وقعة المسلمين على نصارى الشام بعد وقعة أجنادين، وكان بين الوقعتين عشرون يوماً، وكان ذلك قبل وفاة أبي بكر رضي الله عنه بأربعة أيام، الروض المعطار في خبر

الأقطار، أبو عبد الله الحميري ٥٣٥

(٣) أسد الغابة في معرفة الصحابة ٤/٣٤٩ (٤٢٣٧)

(٤) هامش الأربعين حديثاً ١٦٥

لِيَذْكُرُوا أَسْمَ اللَّهِ^(١) ، وفي قوله تعالى: ﴿لِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا هُمْ تَأْسِكُوهُ^(٢)﴾، وقرأ
الباقون بفتحها، والمنسَك - أو المنسِك - الأمر المتبعد، يقع على المصدر والزمان والمكان،
وقد قيل في معنى قوله تعالى: ﴿وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا^(٣)﴾ أي: متبعداتنا، ثم اختص بأعمال الحج
ومواضعه، قال قتادة والسدي في معنى قول تعالى: ﴿وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا^(٤)﴾ أي: مناسك الحج
ومعامله.

وقال الفراء: المنسَك والمنسِك في كلام العرب: الموضع المعتمد الذي يعتاده في خير أو
شر فسميت مناسك الحج لاعتياض الناس لها، وقال غيره: المنسَك والمنسِك: الموضع الذي
تدفع فيه النسك، والمنسَك في قوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا لِيَذْكُرُوا أَسْمَ اللَّهِ^(٤)﴾، على معنى المنحر أو موضع النحر، والنسك: اسم للعبادة أو الطاعة وكل ما
تقرب به العبد إلى الله عز وجل^(٥).

حيث ان من أراد منكم أية المسلمين الحج فليتعجل فإن للتأخير آفات فإنه قد
يمرض المريض وسمى المشرف على المرض مريضا لأن كل صحيح فهو مشرف على
المرض، وتضل الضالة فسمى ما هو معرض للضلال والذهب ضالة، وتعرض الحاجة
فتمنع هذه الأشياء عن الأداء للحج فتفوته الفرصة ويكون غصة، وهذا كل طاعة يخاف
أن يمنع شيئاً لأدائها لا ينبغي تأخيرها فإنها قد لا تدرك أبداً، وقد أشار القرآن إلى هذا

(١) سورة الحج (٣٤)

(٢) سورة الحج آية رقم (٦٧)

(٣) سورة البقرة آية رقم (١٢٨)

(٤) سورة الحج آية رقم (٣٤)

(٥) فتح المنان شرح وتحقيق كتاب الدارمي أبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن المسمى به المسند الجامع،

أبو عاصم نبيل بن هاشم ٤٣٩/٧ (١٩١٢)

﴿فَأَسْتَبِقُوا الْحَيْرَاتِ﴾^(١) وقد يكون التأخير سبباً للعقوبة بأن لا يوفق لأداء ما تيسر له من فعل الخير وما دعى له منه^(٢). كما قال تعالى: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْعَدَتَهُمْ وَأَبْصَرَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾^(٣). قال محمد بن الحسين: كأنه، والله أعلم يقول: إذا أتي عليك وقت وأنت مستطيع الحج فقد وجب عليك الحج، فبادر إليه ولا تشغله عنه بما لا عذر لك فيه، من إقبالك على الدنيا، فإنك لا تأمن من أن تعرض لك أمور تقطعك عن الحج إما بمرض أو فساد الطريق أو ذهاب مالك فلا تكون معذوراً، وقد كان يمكنك الخروج ففرطت في فريضة الحج بتوازيك، فأثمت إثماً عظيمًا^(٤).

ثانياً: فقه الحديث:

- دليل على أن الحج واجب على الفور وإلى القول بالفور ذهب مالك وأبو حنيفة وبعض أصحاب الشافعی.
- وقال الشافعی والأوزاعی وأبو يوسف ومحمد إنه على التراخي واحتجوا بأنه حج سنة عشر وفرض الحج كان سنة ست أو خمس.
- وأجيب بأنه قد اختلف في الوقت الذي فرض فيه الحج ومن جملة الأقوال أنه فرض في سنة عشر فلا تأخير ولو سلم أنه فرض قبل العاشرة فتراخيه وإنما كان لكراهة اختلاط في الحج بأهل الشرك لأنهم كانوا يحجون ويطوفون بالبيت عراة فلما ظهر الله البيت الحرام منهم حجفت راحييه لعذر^(٥).

(١) سورة البقرة آية رقم (١٤٨)

(٢) التنوير شرح الجامع الصغير (٧٤ / ٨٣٦٦)

(٣) سورة الأنعام آية رقم (١١٠)

(٤) الأربعون حديثاً ١٦٥

(٥) عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح عللها ومشكلاته ١٠٨/٥

ثالثاً: ما يستفاد من الحديث: ^(١)

١. وجوب المبادرة إلى أداء الفرائض عند الاستطاعة، وعدم تسوييفها لأن يؤدي إلى الحرمان والعقوبة.
٢. الفرص لا تدوم، والأحوال تتغير، فلا يصح الركون إلى الصحة أو المال أو الأمان، بل ينبغي اغتنام وقت القدرة قبل زواله.
٣. الانشغال بالدنيا سبب في التفريط بالأخرة، ومن أقبل عليها وانشغل عن الفرائض بغير عذر عرض نفسه للوزر.
٤. الألفاظ الشرعية كالمسك والنسك تحمل معاني دقيقة، تدل على شمول العبادة للزمان والمكان والفعل، مما يعمق فهم مقاصد الشريعة.

الحديث الحادي والثلاثون في الحث على الحج.

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي دَاؤِدَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْجَوَارِبِيُّ
قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكُ، عَنِ الْلَّيْثِ، عَنْ أَبْنِ سَابِطٍ، عَنْ أَبِي أُمَّامَةَ
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَمْ يَمْنَعْهُ مِنَ الْحَجَّ حَاجَةٌ ظَاهِرَةٌ، وَلَا مَرَضٌ حَابِسٌ، وَلَا
سُلْطَانٌ جَائِرٌ، فَمَاتَ وَلَمْ يَحْجُّ، فَلَيْمَدْتِ إِنْ شَاءَ يَهُودِيًّا، وَإِنْ شَاءَ نَصَارَائِيًّا ^(٢).

دراسة سند الحديث:

أولاً: تحرير الحديث:

(١) ينظر: فتح المنان شرح وتحقيق كتاب الدارمي أبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن المسماً به المسند الجامع، أبو عاصم نبيل بن هاشم ٧/٤٣٩ (١٩١٢)، الأربعون حديثاً ١٦٥، التنوير شرح الجامع الصغير ٧٤/٨٣٦٦

(٢) الأربعون حديثاً ١٦٧

آخر جه من الكتب التسعة:

الدارمي^(١). والآجري عن أبي بكر بن أبي داود عن علي بن أحمد الجواربي.

وأبو نعيم الأصبهاني: عن محمد بن أحمد، عن محمد بن أحمد، عن محمد بن أسلم^(٢).

ثلاثتهم (الدارمي وعلي بن أحمد الجواربي، محمد بن أسلم،) عن يزيد بن هارون.

والبيهقي: عن أبي عبد الله الحافظ، عن أبي العباس محمد بن يعقوب، عن محمد بن إسحاق، عن شاذان^(٣).

كلاهما (يزيد بن هارون، وشاذان) عن شريك، عن ليث، عن عبد الرحمن بن سابط.

وأبو يعلى الموصلي: عن عبد الله بن عبد الصمد بن أبي خداش، عن عمار بن مطر، من أهل الراها عن شريك، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد^(٤).

كلاهما (عبد الرحمن بن سابط، وسالم بن أبي الجعد) عن أبي أمامة الباهلي بنحوه.

ثانياً: ترجمة رجال السنن:

الأول: أبو بكر بن أبي داود^(٥).

الثاني: علي بن أحمد بن عبد الله بن عمر أبو الحسن الجواربي الواسطي.

روى عن: يزيد بن هارون، إسحاق بن منصور، خالد بن مخلد.

روى عنه: أبو بكر بن أبي داود، محمد بن محمد الباغندي، وأحمد بن محمد بن أبي^(٦).

(١) مسنن الدارمي، من كتاب المنساك، باب من مات ولم يحج (١١٢٢/٢) (١٨٢٦).

(٢) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ٩/٢٥١

(٣) السنن الكبرى، كتاب الحج، باب إمكان الحج (٤/٥٤٦) (٨٦٦٠).

(٤) المعجم، باب المحمددين صلى الله على محمد وآل وسلم، باب العين (١٩٦) (٢٣١).

(٥) سبق ترجمته في (الحادي عشر)، ص ٧٤

(٦) تاريخ بغداد (٢٠٩/١٣) (٦٠٧٠).

قال الخطيب: كان ثقة^(١).

قيل: توفي سنة ٢٥٨^(٢).

الثالث: يزيد بن هارون بن زادي، ويُقال: ابن زاذان، بن ثابت السلمي، أبو خالد الواسطي.

روى عن: وشريك بن عبد الله، شعبة بن الحجاج، عبد الله بن عون.

روى عنه: أحمد بن حنبل، أبو خيثمة زهير بن حرب، علي بن أحمد الجواربي^(٣).

قال أبو حاتم: ثقة امام صدوق في الحديث لا يسأل عن مثله^(٤).

قال الذهبي: أحد الاعلام^(٥).

قال ابن حجر: ثقة متقن عابد من التاسعة^(٦).

مات سنة ٢٠٦هـ وقد قارب ٩٠^(٧).

الرابع: شريك بن عبد الله بن أبي شريك النخعي، أبو عبد الله الكوفي القاضي أدرك زمان عمر بن عبد العزيز.

روى عن: ليث بن أبي سالم، حكيم بن جبير، خالد بن علقمة.

روى عنه: عبد الله بن المبارك، وكيع بن الجراح، يزيد بن هارون^(٨).

(١) المصدر نفسه ٢٠٩/١٣ (٦٠٧٠)

(٢) المصدر نفسه ٢٠٩/١٣ (٦٠٧٠)

(٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٦١/٣٢ (٧٠١٦)

(٤) الجرح والتعديل ٢٩٥/٩ (١٢٥٧)

(٥) الكافش ٣٩١/٢ (٦٣٦٥)

(٦) تقرير التهذيب ٦٠٦ (٧٧٨٩)

(٧) تقرير التهذيب ٦٠٦ (٧٧٨٩)

(٨) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٤٦٢/١٢ (٢٧٣٦)

الخامس: قال محمد ابن سعد: ثقة مأموننا كثير الحديث، وكان يغلط كثراً^(١).

قال أبو زرعة: يحتاج بحديشه^(٢).

قال الذهبي: أحد الأعلام^(٣).

قال ابن حجر: صدوق يخطيء كثيراً تغير حفظه منذ ولِي القضاء بالكوفة وكان عادلاً فاضلاً عابداً من الثامنة^(٤).

النتيجة: صدوق حسن الحديث عند المتابعه، وهو كثير الحديث يغلط أحياناً كما قال محررو التقرير^(٥).

مات سنة ١٧٧٧ أو ١٧٨٠ هـ^(٦).

السادس: ليث بن أبي سليم بن زنيم القرشي أبو بكر، ويقال: أبو بكر، الكوفي.

روى عن: عبد الرحمن بن سابط، وعكرمة مولى ابن عباس، نافع مولى ابن عمر.

روى عنه: شريك بن عبد الله، شعبة بن الحجاج، سفيان الثوري^(٧).

قال محمد ابن سعد: كان رجلاً صالحًا عابداً وكان ضعيفاً في الحديث^(٨).

قال أحمد بن حنبل: مضطرب الحديث، ولكن حدث عنه الناس^(٩).

(١) الطبقات الكبرى ٣٥٦/٦ (٢٦٥٧)

(٢) الجرح والتعديل ٣٦٧/٤ (١٦٠٢)

(٣) الكاشف ٤٨٥/١ (٢٢٧٦)

(٤) تقرير التهذيب ٢٦٦ (٢٧٨٧)

(٥) تحرير تقرير التهذيب ١١٣/٢ (٢٧٨٧)

(٦) تقرير التهذيب ٢٦٦ (٢٧٨٧)

(٧) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٤/٢٤ (٢٧٩) (٥٠١٧)

(٨) الطبقات الكبرى ٣٣٦/٦ (٢٥٥٢)

(٩) العلل ومعرفة الرجال ٢/٣٧٩ (٣٧٩) (٢٦٩١)

قال الذهبي: فيه ضعف يسير من سوء حفظه، ... وبعضهم احتاج به^(١).

قال ابن حجر: صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك من السادسة^(٢).

النتيجة: صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك كما قال محررو التقرير^(٣).

مات سنة ١٤٨ هـ^(٤).

السابع: عبد الرحمن بن سابط، ويقال: عبد الرحمن بن عبد الله بن سابط، ويقال: عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حمضة بن عمرو بن أهيب بن حذافة بن جمح القرشي الجمحي المكي.

روى عن: أبيه سابط الجمحي، جابر بن عبد الله، أبو أمامة الباهلي.

روى عنه: ليث بن أبي سليم، ليث بن سعد، عبد الله بن عثمان بن خثيم^(٥).

قال محمد ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث^(٦).

قال الذهبي: ذو مراسيل، فقيه ثقة^(٧).

قال ابن حجر: ثقة كثير الإرسال من الثالثة^(٨).

مات سنة ١١٨ هـ^(٩).

(١) الكافش ١٥١/٢ (٤٦٩٢)

(٢) تقرير التهذيب ٤٦٤ (٥٦٨٥)

(٣) تحرير تقرير التهذيب ٣٠٤/٣ (٥٦٨٥)

(٤) تقرير التهذيب ٤٦٤ (٤٦٨٥)

(٥) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٢٣/١٧ (٣٨٢٢)

(٦) الطبقات الكبرى ٢٤/٦ (١٥٤٦)

(٧) الكافش ٦٢٨/١ (٣١٩٨)

(٨) تقرير التهذيب ٣٤٠ (٣٨٦٧)

(٩) المصدر نفسه ٣٤٠ (٣٨٦٧)

الثامن: أبو أمامة:^(١).

ثالثاً: الحكم على الإسناد.

إسناد الحديث من طريق الآجري ضعيف وسبب الضعف (اليث بن أبي سليم) وتفرد به عن عبد الرحمن بن سابط وليث بن أبي سليم متفق على ضعفه.
قال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح^(٢).

قال حسين سليم أسد: إسناده ضعيف لضعف ليث وهو: ابن أبي سليم^(٣).
دراسة متن الحديث.
أولاً: المعنى العام:.

يبين مفهوم الحديث الشريف أن الحج واجب على كل من استطاع إليه سبيلاً، والاستطاعة تعني وجود المال والقدرة البدنية وأمان الطريق، فإذا توفر للإنسان الزاد والراحلة أي الطعام والشراب ووسائل النقل، وكان سليم البدن، والطريق آمناً من الظلم أو الخطر، وجب عليه الحج، ومن أعذار عدم الوجوب: المرض الشديد الذي يمنع من السفر، ووجود سلطان ظالم في الطريق يهدد بالقتل أو سرقة المال، والعجز البدني مثل العمى أو الشلل أو الكبر الشديد.

إذا لم يكن عنده عذر، وتهانون في أداء الحج حتى مات، فقد ارتكب ذنباً عظيماً، حتى ورد في الحديث تهديد شديد: فليميت إن شاء يهودياً أو نصراوياً، أي: أن فعله يشبه حال اليهود والنصارى الذين يعرفون الحق ولا يعملون به^(٤).

(١) سبق ترجمته في الحديث الثاني، ص ٣٢

(٢) الموضوعات ٢١٠ / ٢

(٣) مسند الدارمي، من كتاب المناسب، باب من مات ولم يحج (١١٢٢ / ٢) (١٨٢٦)

(٤) ينظر مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصايح ٥ / ١٧٥٤ (١٧٥٤) (٢٥٣٥)

قال الطيبى: والمعنى أن وفاته على هذه الحالة: ووفاته على اليهودية والنصرانية سواء، والمقصود التغليظ في الوعيد كما في قوله تعالى: ﴿وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾^(١) للدلالة على المبالغة في الاستغناء، وكأن الله سبحانه غني عنه وعن جميع الناس وعبادتهم، فهو تعالى غنى بذاته عن خلقه، وعن عبادتهم، بينما هم الفقراء إليه في وجودهم واستمرارهم، وفي كل ما يحتاجونه من الإيجاد والإمداد من النعم والخيرات، ونفع الطاعات عائد إليهم، لا إلى الله، والقيام بالعبادة حق واجب عليهم^(٢).

قال محمد بن الحسين: قال الله عز وجل: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ فإذا استطاع الرجل الحج فقد وجب عليه الحج، فإذا تخلف بعد وجوبه فعظيم شدید، ليس من أخلاق المسلمين التوانى عن فريضة من فرائض ما بني الإسلام عليه. وقد وردت آثار عن الصحابة تؤكّد هذا المعنى منها قول عمر بن الخطاب أنه قال: من مات ولم يحج وهو يجد سعة فليميت إن شاء يهوديا، وإن شاء نصراً، ولقد همت أن أبعث رجالاً إلى الأمصار فينظرون من كان له سعة ولم يحج أن يضرروا عليه الجزية، والله ما هم بمسلمين، والله ما هم بمسلمين.

وقال علي بن أبي طالب ، عن النبي قال: من ملك زادا وراحلة تبلغه فلم يحج إلى بيت الله عز وجل فلا يضره يهوديا مات أو نصراً.

وروي عن مغيرة، عن إبراهيم، عن الأسود بن يزيد أنه قال لموسى له مقلاص: لو مت ولم تحج لم أصل عليك وعن سعيد بن جبير أنه قال: لو مات جاري وهو موسى ولم يحج لم أصل عليه^(٣) وهذا يدل على أن التأخير عن الحج مع الاستطاعة من الكبار، وليس

(١) سورة آل عمران آية رقم (٩٧)

(٢) ينظر المصدر السابق (١٧٤٨/٥) (٢٥٢١)

(٣) الأربعون حديثاً ١٦٨

من أخلاق المسلمين، فالواجب على كل مسلم أن يبادر إلى أداء هذه الفريضة متى ما استطاع.

ما يستفاد من الحديث:^(١)

١. يجب أداء الحج فور الاستطاعة ولا يجوز تأخيره بلا عذر.
٢. التهاون في ترك الحج مع القدرة يعد من الكبائر ويستحق الوعيد.
٣. قوله تعالى إن شاء يهودياً أو نصراوياً، تهديد يدل على خطورة التهاون لا كفر حقيقي.
٤. الحج حق لله وهو من أركان الإسلام، لا يُتساهل فيه.
٥. من مات دون أداء الحج مع القدرة فقد عرّض نفسه للخطر والوعيد.
٦. الطاعة لا تنفع الله، بل العبد هو المحتاج لعبادة ربه.

(١) ينظر: الأربعون حديثاً، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصايح ١٧٥٤ / ٥ (٢٥٣٥)

الحديث الثاني والثلاثون في فرض الحج

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ الْقَرَاطِيسِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الرَّمَادِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُعاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلَىٰ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾^(١) قَالَ: وَالسَّيْلُ أَنْ يَصْحَّ بَدْنُ الْعَبْدِ، وَيَكُونَ لَهُ ثَمَنٌ زَادٌ وَرَاحِلَةٌ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُجْعَفَ بِهِ، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِّيٌّ عَنِ الْعَلَمِينَ﴾^(٢) يَقُولُ: وَمَنْ كَفَرَ بِالْحَجَّ فَلَمْ يَرَ حَجَّهُ بِرًا، وَلَا تَرَكَهُ إِنْهَا^(٣).

دراسة سند الحديث:

أولاً: تحرير الحديث:

آخرجه ابن أبي حاتم: عن أبيه، عن أبي صالح^(٤):

والبيهقي: عن أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى، عن أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس الطرائفى، عن عثمان بن سعيد الدارمي^(٥).

والآجري عن أبي بكر عمر بن سعد القراطيسى عن أحمد بن منصور الرمادى.
كلاهما (عثمان بن سعيد الدارمى، و أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الرَّمَادِيُّ) عن عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ

(١) سورة آل عمران آية رقم (٩٧)

(٢) سورة آل عمران آية رقم (٩٧)

(٣) الأربعون حديثاً ١٧١

(٤) تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم، سورة آل عمران، قوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَفَرَ﴾ [سورة البقرة]

آية رقم ١٢٦، الوجه الثالث: هو أحد قول ابن عباس ٢١٥ / ٣٨٧٢

(٥) السنن الكبرى، كتاب الحج، باب إثبات فرض الحج على من استطاع إليه سبيلاً وكان حراً بالغاً

عاقلاً مسلماً ٥٣١ / ٤٠٦

كلاهما (أبو صالح، وعبد الله بن صالح) عن معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس بن حوطه.

ثانياً: ترجمة رجال السنن:

الأول: عمر بن سعد بن عبد الرحمن أبو بكر (القراطيسى)^(١).

روى عن: أبي بكر بن أبي الدنيا، أحمد بن منصور الرمادى.

روى عنه: أبو بكر محمد بن الحسين الأجري، وأبو الفتح محمد بن الحسين الأزدي، وأبو عمر بن حيوه^(٢).

قال الخطيب: كان ثقة^(٣).

الوفاة: (٣٣١ - ٣٤٠ هـ)^(٤).

الثاني: أحمد بن منصور بن سيار بن المبارك البغدادي أبو بكر المعروف بالرمادي.

روى عن: حجاج بن محمد المصيحي، أبي داود الطيالسي، عبد الله بن صالح.

روى عنه: ابن ماجه، عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، عمر بن سعد القراطيسى^(٥).

قال عبد الرحمن: كتبت مع أبي وكان أبي يوثقه^(٦).

قال الذهبي: الحافظ^(٧).

(١) القراطيسى: هذه النسبة إلى عمل القراطيس وبيعها (الأنساب، السمعانى ٣٥٩/١٠) (٣١٨٧)

(٢) تاريخ بغداد ١٣/٨٦ (٥٩٢٤)

(٣) المصدر نفسه ١٣/٨٦ (٥٩٢٤)

(٤) تاريخ الإسلام ٧/٧٤٨ (٣٥٦)

(٥) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١/٤٩٢ (١١٣)

(٦) الجرح والتعديل ٢/٧٨ (١٦٩)

(٧) الكافش ١/٢٠٤ (٩١)

قال ابن حجر: ثقة حافظ من الحادية عشرة^(١).

مات سنة ٢٦٥ هـ وله ٨٣^(٢).

الثالث: عبد الله بن صالح:^(٣)

الرابع: معاوية بن صالح بن حذير بن سعيد بن سعد بن فهر الخضرمي أبو عمرو، وقيل: أبو عبد الرحمن الحمصي قاضي الأندلس وقيل معاوية بن صالح بن عثمان ابن سعيد بن سعد.

روى عن: علي بن أبي طلحة الوالبي، يحيى ابن سعيد الانصاري، العلاء بن الحارث.

روى عنه: أبو صالح عبد الله بن صالح، الليث بن سعد، عبد الله بن وهب^(٤).

قال العجلي: ثقة^(٥).

قال أبو زرعة: ثقة، محدث^(٦).

قال أبو حاتم: صالح الحديث، حسن الحديث يكتب حديثه ولا يحتاج به^(٧).

قال الذهبي: صدوق^(٨).

قال ابن حجر: صدوق له أوهام من السابعة^(٩).

(١) تقريب التهذيب ٨٥ (١١٣)

(٢) تقريب التهذيب ٨٥ (١١٣)

(٣) سبق ترجمته في الحديث الثاني والعشرون، ص ١٥٢

(٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٨ / ١٨٦ (٦٠٥٨)

(٥) الثقات ٢ / ٢٨٤ (١٧٤٦)

(٦) أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية ٣ / ٩٤٠ (٦٩٠)

(٧) الجرح والتعديل ٨ / ٣٨٣ (١٧٥٠)

(٨) الكاشف ٢ / ٢٧٦ (٥٥٢٦)

(٩) تقريب التهذيب ٥٣٨ (٦٧٦٢)

النتيجة: ثقة كما قال محررو التقريب^(١).

مات سنة ١٥٨هـ، وقيل: بعد ١٧٠هـ^(٢).

الخامس: علي بن أبي طلحة، واسمه سالم، بن المخارق الهاشمي، أبو الحسن، ويقال: أبو محمد، ويقال: أبو طلحة مولى العباس بن عبد المطلب، أصله من الجزيرة، وانتقل إلى حمص.

روى عن: عبد الله بن عباس، مجاهد بن جبر المكي، راشد بن سعد المقرئي.

روى عنه: معاوية بن صالح، سفيان الثوري، عبد الله بن سالم الأشعري^(٣).

قال العجلي: ثقة^(٤).

قال النسائي: صدوق قد ينطع^(٥).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات وقال: وهو الذي يروى عن بن عباس الناسخ والمنسوخ ولم يره^(٦).

قال ابن حجر: صدوق قد ينطع من السادسة^(٧).

النتيجة: صدوق حسن الحديث كما قال محررو التقريب^(٨).

مات سنة ١٤٣هـ^(٩).

(١) تحرير تقريب التهذيب ٣٩٤/٣ (٦٧٦٢)

(٢) المصدر نفسه ٣٩٤/٣ (٦٧٦٢)

(٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٤٩٠/٢٠ (٤٠٩٠)

(٤) الثقات ١٥٦/٢ (١٣٠٣)

(٥) تفسير النسائي ٨١٣/٢

(٦) الثقات ٢١١/٧ (٩٧٢٣)

(٧) تقريب التهذيب ٤٠٢ (٤٧٥٤)

(٨) تحرير تقريب التهذيب ٤٦/٣ (٤٧٥٤)

(٩) تقريب التهذيب ٤٠٢ (٤٧٥٤)

السادس: ابن عباس:^(١)

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

يتبيّن من دراسة إسناد الحديث من طريق الأجرى إسناده ضعيف بسبب (عبد الله بن صالح) صدوق كثير الغلط.

قال المحقق بدر بن عبد الله البدر: إسناده ضعيف عبد الله بن صالح (صدوق كثير الغلط)^(٢).

دراسة متن الحديث .

سبق بيانه في الحديث السابق.

(١) سبق ترجمته في الحديث (السادس عشر)، ص ١٢٠

(٢) هامش الأربعون حديثاً ١٧٢

الفصل الثالث

الأحاديث الواردة في معانٍ متفرقة:

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: من الحديث الثالث والثلاثين في الرباط إلى الحديث السادس والثلاثون في الصبر على المصيبة.

المبحث الثاني: من الحديث السابع والثلاثون في النصيحة إلى الحديث الخاتمة في فضل تبليغ العلم وحفظ السنة.

المبحث الأول: من الحديث الثالث والثلاثون في الرباط إلى الحديث السادس والثلاثون في الصبر على المصيبة: الحديث الثالث والثلاثون في الرباط

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَلَىٰ الْحَسَنِ بْنُ حُبَابِ الْمُقْرِئِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْعَثَ أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ بُرْدٍ يَعْنِي ابْنَ سِنَانٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ شُرَحِيلَ بْنِ السَّمْطِ، أَنَّهُ كَانَ نَازِلاً عَلَىٰ حِصْنٍ مِنْ حُصُونِ فَارِسَ مُرَابِطًا قَدْ أَصَابَتْهُمْ خَصَاصَةٌ، فَمَرَّ بِهِمْ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ فَقَالَ: أَلَا أَحَدِّثُكُمْ حَدِيثَ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ يَكُونُ عَوْنَانِ لَكُمْ عَلَىٰ مَتْزِلِكُمْ هَذَا؟ قَالُوا: بَلَى يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: رِبَاطٌ يَوْمٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ قِيَامٍ شَهْرٍ وَصِيَامِهِ، وَمَنْ مَاتَ مُرَابِطًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ مُجَاهِدٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ^(١).

دراسة سند الحديث:

أولاً: تخریج الحديث:

آخر جهه أحمد: عن حسن بن موسى، عن ابن هبيرة، عن أبي جعفر، عن أبان بن صالح، عن ابن أبي زكريا الخزاعي^(٢).

ومسلم: عن عبد الله بن عبد الرحمن بن بهرام الدارمي، عن أبي الوليد الطيالسي، عن ليث يعني ابن سعد، عن أيوب بن موسى، عن مكحول^(٣).

(١) الأربعون حديثاً ١٧٣

(٢) مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحاديث رجال من أصحاب النبي ﷺ، حديث سلمان الفارسي

(٣) ٢٣٧٢٧ (١٣٠ / ٣٩)

(٤) صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب فضل الرباط في سبيل الله عز وجل ١٥٢٠ / ٣ (١٩١٣)

والترمذى: عن ابن أبي عمر قال: عن سفيان بن عيينة، عن محمد بن المنكدر^(١).
والنسائى: الحارث بن مسکین قراءة عليه عن ابن وهب، عن عبد الرحمن بن شريح، عن عبد الكريم بن الحارث، عن أبي عبيدة بن عقبة^(٢).
والأجرى عن أبي علي الحسن بن حباب المقرئ عن أبي الأشعث أحمد بن المقدام عن عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن بردى يعني ابن سنان، عن سليمان بن موسى.
خمستهم (ابن أبي زكريا الخزاعي، مكحول، محمد بن المنكدر، أبو عبيدة بن عقبة و سليمان بن موسى) عن شرحبيل بن السمط عن سليمان الخير يرفعه بنحوه.
ثانياً: ترجمة رجال السندا:

الأول: الحسن بن الحباب بن مخلد بن محبوب أبو علي المقرئ الدقاد.
روى عن: محمد بن حميد الرازي، محمد بن سليمان لوينا، محمد بن إسماعيل المباركي.
روى عنه: أبو الحسين بن المنادى، وأحمد بن كامل القاضى، محمد بن عبد الله الشافعى^(٣).
قال الخطيب: كان ثقة^(٤).
قال ابن الجوزى: ثقة^(٥).
قال الذهبى: من شيوخ المقرئين وثقاتهم^(٦).

(١) سنن الترمذى، أبواب فضائل الجهاد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في فضل المرابط ١٨٨/٤ (١٦٦٥).

(٢) السنن الكبرى، كتاب الجهاد، فضل المرابط ٤/٢٩٩ (٤٣٦١).

(٣) تاريخ بغداد ٢٥٦/٨ (٣٧٦٦).

(٤) المصدر نفسه ٢٥٦/٨ (٣٧٦٦).

(٥) المنتظم في تاريخ الملوك والأمم ١٢٥/٦ (١٧٧٧).

(٦) تاريخ الإسلام ٧/٣٣ (٢٣).

الثاني: أحمد بن المقدام بن سليمان بن الأشعث ابن أسلم بن سويد بن الأسود بن ربيعة بن سنان العجلي، أبو الأشعث البصري.

روى عن: أمية بن خالد، وبشر بن المفضل، عبد الأعلى بن عبد الأعلى.

روى عنه: البخاري، الترمذى، ابن ماجه^(١).

قال عبد الرحمن: سئل أبي عنه فقال: صالح الحديث محله الصدق^(٢).

قال الذهبي: ثقة^(٣).

قال ابن حجر: صدوق صاحب حديث من العاشر^(٤).

مات سنة ٢٥٣ هـ وله بضع وتسعون^(٥).

الثالث: عبد الأعلى بن عبد الأعلى السامي الإمام أبو محمد القرشي البصري.

روى عن: برد بن سنان، داود بن أبي هند، يونس بن عبيد.

روى عنه: إسحاق بن راهويه، أبو بكر بن أبي شيبة، أحمد بن المقدام^(٦).

قال يحيى بن معين: ثقة^(٧).

قال الذهبي: ثقة^(٨).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٤٨٨/١ (١١٠)

(٢) المحرر والتعديل ٧٨/٢ (١٦٧)

(٣) الكاشف ٢٠٤/١ (٨٩)

(٤) تقرير التهذيب ٨٥ (١١٠)

(٥) المصدر نفسه ٨٥ (١١٠)

(٦) تاريخ الإسلام ٩٠٢/٤ (١٩٥)

(٧) تاريخ ابن معين ٤/٨٣ (٣٢٥٣)

(٨) الكاشف ٦١١/١ (٣٠٧٨)

قال ابن حجر: ثقة من الثامنة^(١).

مات سنة ١٨٩ هـ^(٢).

الرابع: برد بن سنان الشامي، أبو العلاء الدمشقي، مولى قريش، سكن البصرة.

روى عن: سليمان بن موسى الدمشقي، محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، نافع مولى ابن عمر.

روى عنه: سفيان الثوري، شريك بن عبد الله، عبد الأعلى بن عبد الأعلى^(٣).

قال يحيى بن معين: ثقة^(٤).

قال أبو زرعة: كان صدوقاً في الحديث^(٥).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات^(٦).

قال الذهبي: من جلة العلماء^(٧).

قال ابن حجر: صدوق من الخامسة^(٨).

النتيجة: ثقة كما قال محرر و التقرير^(٩).

(١) تقرير التهذيب (٣٧٣٤) ٣٣١

(٢) تقرير التهذيب (٣٧٣٤) ٣٣١

(٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٤٣/٤ (٦٥٥)

(٤) تاريخ ابن معين ٧٨ (١٨٨)

(٥) هامش أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية ٤٧١/٢ (١)

(٦) الثقات ١١٤ (٦٩٦١)

(٧) الكاشف ٦٢٣/٣

(٨) تقرير التهذيب ١٢١ (٦٥٣)

(٩) تحرير تقرير التهذيب ١٦٧/١ (٦٥٣)

قيل: مات سنة ١٣٥هـ^(١).

الخامس: سليمان بن موسى القرشي الأموي أبو أويوب، ويقال: أبو الربيع، ويقال: أبو هشام، الدمشقي الأشدق، مولى آل أبي سفيان بن حرب، فيه أهل الشام في زمانه.

روى عن: محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، نافع مولى ابن عمر، شرحبيل بن السمط.

روى عنه: أسامة بن زيد الليثي، برد بن سنان، رجاء بن أبي سلمة^(٢).

قال عبد الرحمن: سألت أبي عنه فقال: أرى حدثه مستقيماً، محله الصدق صالح الحديث^(٣).

قال الذهبي: أحد الأئمة^(٤).

قال ابن حجر: صدوق فقيه في حدثه بعض لين وخلوط قبل موته بقليل من الخامسة^(٥).

قيل: مات سنة ١١٥هـ، وقيل: مات سنة ١١٩هـ^(٦).

السادس: شرحبيل بن السمط بن الأسود بن جبلة بن عدي بن ربعة بن معاوية الأكرمين بن الحارث بن معاوية بن ثور بن مرتع بن كندة الكندي، أبو يزيد.

روى عن: النبي، وعن سليمان الفارسي، وعبادة بن الصامت.

روى عنه: جبير بن نفير الحضرمي، خالد بن زيد الشامي، سليمان بن موسى^(٧).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٤/٤٣ (٦٥٥)

(٢) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٩٢/١٢ (٢٥٧١)

(٣) الجرح والتعديل ١٤٢/٤ (٦١٦)

(٤) الكاشف ١/٤٦٤ (٢١٣٣)

(٥) تقرير التهذيب ٢٥٥ (٢٦١٦)

(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٩٢/١٢ (٢٥٧١)

(٧) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٤١٨/١٢ (٢٧١٦)

قال المزي^(١)، والذهبى^(٢)، وابن حجر^(٣): مختلف في صحبته.

قيل: توفي بسلامية سنة ٣٦ هـ، وقيل: مات سنة ٤٠ هـ^(٤).

السابع: سليمان الفارسي، مولى رسول الله، ويعرف بسليمان الخير، كان أصله من فارس من رامهرمز، من قرية يقال لها جي، قيل: توفي في آخر خلافة عثمان سنة ٣٥ هـ، وقيل: ٣٦ هـ، وقيل: توفي في آخر خلافة عمر، وقيل: توفي بالمدائن^(٥).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

الإسناد من طريق الآجري حسن فيه (سليمان بن موسى) صدوق وقد ورد في صحيح مسلم، والله أعلم.

قال الترمذى: حديث حسن^(٦).

صحح الحاكم هذا الحديث في مستدركه وقال هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخر جاه ولكل حول الفقيه فيه متابع من الشاميين^(٧).
دراسة متن الحديث.

أولاً: غريب الحديث:

الرّبّاطُ: الإقامة على جهاد العدو بالحرب^(٨).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٤١٨/١٢) (٢٧١٦)

(٢) الكاشف (٤٨٢/١) (٢٢٥٨)

(٣) تهذيب التهذيب (٣٢٢/٤) (٥٦٤)

(٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٤١٨/١٢) (٢٧١٦)

(٥) الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٦٣٤/٢) (١٠١٤)

(٦) سنن الترمذى (١٨٨/٤) (١٦٦٥)

(٧) المستدرك على الصحيحين (٩٠/٢) (٢٤٢٢)

ثانياً: المعنى العام:

يبين الحديث الشريف مفهوم الرباط: مصدر رابط رباطاً ومرابطة: إذا لزم التغريخيفا للعدو، وأصله من ربط الخيل؛ لأن كلاً من الفريقين يربطون خيالهم مستعدين لعدوهم، قال الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾^(٢)، قال زيد بن أسلم: أي: اصبروا على الجهاد، وصابروا العدو، ورابطوا الخيل على العدو خير من الدنيا أي: ثوابها أفضل من نعيم الدنيا كلها لو تصور أن إنساناً ملكها وتنعم بها كلها؛ لأنه زائل، ونعيم الآخرة باق.

قال القرطبي: وهذا منهإنما هو على ما استقر في النفوس من تعظيم ملك الدنيا، وأما على التحقيق، فلا تدخل الجنة مع الدنيا تحت أفضل إلا كما يقال: العسل أحلى من الخل، وقيل: معنى ذلك: ثواب رباط يوم في سبيل الله أفضل من الدنيا لو ملكها مالك فأنفقها في وجوه البر والطاعة غير الجهاد، حيث أن المراد: تسهيل أمر الدنيا، وتعظيم أمر الجهاد، وأن من حصل له من الجنة قدر سوط يصير كأنه حصل له أعظم من جميع ما في الدنيا، فكيف بمن حصل له منها أعلى الدرجات^(٣).

والنكتة في ذلك: أن سبب التأخير عن الجهاد الميل إلى سبب من أسباب الدنيا، فنبه المتأخر أن هذا القدر اليسير من الجنة أفضل من جميع ما في الدنيا وما عليها أي: على الدنيا^(٤).

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر ١٨٥/٢

(٢) سورة آل عمران آية رقم (٢٠٠)

(٣) المفہم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ٧١٠/٣

(٤) كشف اللثام شرح عمدة الأحكام، شمس الدين الحنفي ١٥٦/٧

عن العرباض بن سارية قال: كل عمل ينقطع عن صاحبه إذا مات إلا المرابط في سبيل الله عز وجل، فإنه ينمى له عمله، ويجرى عليه رزقه إلى يوم الحساب^(١)، أي: أن أجر المرابط يظل ينمو ويستمر ويربو حتى يبعث يوم القيمة.

وقال عليه الصلاة والسلام: من مات على مرتبة من هذه المراتب بعثه الله عليها يوم القيمة، أي: من مات على الصلاة بعث على الصلاة، ومن مات على الحج بعث على الحج، ومن مات على الجهاد بعث على الجهاد، ومن مات على الفسق والفجور والخنا والعصيان بعث عليها.

قال ابن قتيبة: أصل الرباط: أن يربط هؤلاء خيلهم، وهؤلاء خيلهم؛ استعدادا للقتال، قال الله تعالى: ﴿وَأَعْدُوا لَهُم مَا أُسْتَطِعُّم مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ﴾^(٢). وإن مات المرابط في حال مرابطته، جرى عليه عمله، أي: لم ينقطع بموته عمله الذي كان يعمله، أي: في حال مرابطته، فيكتب له في كتاب حسناته، مع أن الإنسان ينقطع عمله بموته، غير أن الله - سبحانه وتعالى - أجرى لهذا المرابط الأجر فضلا منه، وكرما، والمراد: أنه يستمر له كل يوم أجر صيام شهر وقيامه^(٣).

ثالثاً: فقه الحديث:

الرباط واجب كفائى كالجهاد، إذا قام به البعض سقط في الباقيين^(٤).

وقد أمر الله تعالى به في قوله: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾^(٥).

(١) مسنن الإمام أحمد، ٣٧٧/٣٩ برقم (٢٣٩٥٤)

(٢) سورة الأنفال آية رقم (٦٠)

(٣) البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ٦٩٤/٣٢ (١٩١٣)

(٤) منهاج المسلم - كتاب عقائد وأداب وأخلاق وعبادات ومعاملات، أبو بكر الجزائري ٢٧١/١

(٥) سورة آل عمران آية رقم (٢٠٠)

رابعاً: ما يستفاد من الحديث:^(١)

١. بيان فضل الرباط في سبيل الله - عز وجل -.
٢. أن من مات مرابطًا أجري عليه عمله بعد موته، وهذا فضل من الله تعالى، حيث أكرم المرابط بعد موته بعد انقطاع عمله، قال النووي - رحمه الله -: هذه فضيلة ظاهرة للمرابط، وجريان عمله عليه بعد موته فضيلة مختصة به، لا يشاركه فيها أحد، وقد جاء في غير مسلم: كل ميت يختتم عليه عمله إلا المرابط، فإنه ينمي له عمله إلى يوم القيمة.
٣. إن من مات مرابطًا فإنه شهيد حي عند ربه يحرى عليه رزقه، كسائر الشهداء، والله تعالى أعلم.

(١) ذخيرة العقبي في شرح المجتبى (٢٧٣/٢٦) (٣١٦٨)

الحديث الرابع والثلاثون في الجهاد

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ أَيُوبَ السَّقَطِيَّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو هَمَّامٍ الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَزَارِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ جَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ، فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ، فَإِنَّ الْجِهَادَ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجُنَاحِ، وَإِنَّهُ يُنَجِّي صَاحِبَهُ مِنَ الْهُمَّ وَالْغَمِّ^(١).

دراسة سند الحديث:.

أولاً: تخریج الحديث:

آخرجه أَحْمَدُ: عَنْ مَعاوِيَةَ^(٢).

والدارمي: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْنَةَ^(٣).

والنسائي: عَنْ عُمَرِ بْنِ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ مَحْبُوبٍ يُعْنِي أَبْنَ مُوسَى^(٤).

ثلاثتهم (معاوية و محمد بن عيينة، و محبوب يعني ابن موسى) عن أبو إسحاق الفزارى، عن عبد الرحمن بن عياش.

والترمذى: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَارٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، عَنْ سَفِيَّانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ^(٥).

(١) الأربعون حديثاً ١٧٥

(٢) مسنـد الإمام أـحمد بن حـنـبل، تـتمـة مـسـنـدـ الـأـنـصـارـ، حـدـيـثـ عـبـادـةـ بـنـ الصـامـتـ (٣٩٢/٣٧) (٢٢٧١٩)

(٣) مـسـنـدـ الدـارـمـيـ، كـتـابـ السـيـرـ، بـابـ: فـيـ كـراـهـيـةـ الـأـنـفـالـ وـقـالـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ: لـيـرـدـهـ قـويـ المؤـمـنـينـ عـلـىـ ضـعـيفـهـمـ (٢٥٢٩) (١٦١٥/٣)

(٤) السـنـنـ الـكـبـرـىـ، كـتـابـ قـسـمـ الـخـمـسـ، بـابـ ٤ (٤٤٢٤) (٣٢٨)

(٥) سنـنـ التـرـمـذـىـ، أـبـوـابـ السـيـرـ عـنـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ، بـابـ فـيـ النـفـلـ (١٣٠/٤) (١٥٦١)

كلاهما (عبد الرحمن بن عياش و عبد الرحمن بن الحارث) عن سليمان بن موسى.
وأبو داود في المراسيل: عن هشام بن خالد، عن الحسن بن يحيى الخشنبي، عن زيد بن واقد^(١).
و الآجري عن أبي حفص عمر بن أيوب السقطي عن أبي همام الوليد بن شجاع، عن أبيه، عن إبراهيم بن محمد الفزارى عن عبد الرحمن بن ثوبان، عن أبيه،
ثلاثهم (سليمان بن موسى و زيد بن واقد، وثوبان) عن مكحول.
وابن ماجه: عن عبد الله بن سالم المفلوج، عن عبيدة بن الأسود، عن القاسم بن الوليد، عن أبي صادق، عن ربيعة بن ناجد^(٢).
كلاهما (مكحول، وربيعة بن ناجد) عن عبادة بن الصامت مرفوعاً بنحوه.

ثانياً: ترجمة رجال السندي:

الأول: عمر بن أيوب بن إسماعيل بن مالك أبو حفص السقطي.
روى عن: الوليد بن شجاع، شر بن الوليد، عثمان بن أبي شيبة.
روى عنه: إسماعيل بن علي الخطبي، عبد الخالق بن أبي روبا، أحمد بن سندي الحداد^(٣).
قال الدارقطني: ثقة^(٤).
قال الخطيب: ثقة^(٥).

(١) المراسيل، كتاب الطهارة، باب الحدود ٢٠٣ (٢٤١)

(٢) سنن ابن ماجه، كتاب الحدود، باب إقامة الحدود ٨٤٩ / ٢ (٢٥٤٠)

(٣) تاريخ بغداد ٦٤ / ١٣ (٥٨٨٨)

(٤) المصدر نفسه ٦٤ / ١٣ (٥٨٨٨)

(٥) تاريخ بغداد ٦٤ / ١٣ (٥٨٨٨)

قال الذهبي: الإمام المتقن^(١).

قيل: مات في جمادى الأولى سنة ٣٠٣ هـ^(٢).

الثاني: الوليد بن شجاع بن الوليد بن قيس السكوني الكندي، أبو همام بن أبي بدر الكوفي، نزيل بغداد.

روى عن: أبيه أبي بدر شجاع بن الوليد السكوني، سفيان بن عيينة، عبد الله بن المبارك.

روى عنه: مسلم، وأبو داود، والترمذى^(٣).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات^(٤).

قال الذهبي: حافظ يغرب^(٥).

قال ابن حجر: ثقة من العاشرة^(٦).

قيل: مات سنة ٢٤٣ هـ، وقيل: ١٤٢ هـ، وقيل: ٢٣٩ هـ^(٧).

الثالث: شجاع بن الوليد بن قيس السكوني أبو بدر الكوفي .

روى عن الأعمش، موسى بن عقبة، إبراهيم بن محمد الفزارى.

روى عنه: أبناء الوليد بن شجاع، يحيى بن معين، علي بن المدينى^(٨).

(١) سير اعلام النبلاء ١٤/٢٤٥ (١٤٨)

(٢) تاريخ بغداد ٦٤/١٣ (٥٨٨٨)

(٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣١/٢٢ (٦٧٠٩)

(٤) الثقات ٩/٢٢٧ (١٦١٤٣)

(٥) الكافش ٢/٣٥٢ (٦٠٦٨)

(٦) تقرير التهذيب ٥٨٢ (٧٤٢٨)

(٧) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣١/٢٢ (٦٧٠٩)

(٨) تهذيب التهذيب ٤/٣١٣ (٥٤٦)

قال يحيى بن معين: ثقة^(١).

قال أبو زرعة: لا بأس به^(٢).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات^(٣).

قال الذهبي: العابد^(٤).

قال ابن حجر: صدوق ورع له أوهام من التاسعة^(٥).

النتيجة: ثقة كما قال محررو التقريب^(٦).

قيل: مات سنة ٢٠٣هـ، وقيل: سنة ٤٢٠٥هـ في رمضان، وقيل: سنة ٢٠٥هـ^(٧).

الرابع: إبراهيم بن محمد بن الحارث بن أسماء بن خارجة ابن حصن بن حذيفة بن بدر بن عمرو بن جؤية بن لوذان بن ثعلبة بن عدي بن فزارة بن ذبيان بن بغيلض بن ريث بن غطفان بن سعد بن قيس عيلان بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان، أبو إسحاق الفزارى الكوفي، نزل الشام وسكن المصيصة.

روى عن: خالد الحذاء، شعبة بن الحجاج، عبد الرحمن بن ثوبان.

روى عنه: بقية بن الوليد، أبو أسامة حماد بن أسامة، شجاع بن الوليد^(٨).

(١) تاريخ ابن معين (رواية الدوري) ٣/٢٧٠ (١٢٨١)

(٢) أبو زرعة الرازي وجهوه في السنة النبوية ٣/٨٨٠ (٢٨٩)

(٣) الثقات ٦/٤٥١ (٨٥٤٥)

(٤) تاريخ الإسلام ٥/٩٠ (١٨٤)

(٥) تهذيب التهذيب ٤٦٤ (٢٧٥٠)

(٦) تحرير تهذيب التهذيب ٢/١٠٧ (٢٧٥٠)

(٧) تهذيب التهذيب ٤/٣١٣ (٥٤٦)

(٨) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢/١٦٧ (٢٢٥)

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات وقال: من الفقهاء والعباد^(١).

قال الذهبي: أحد الاعلام^(٢).

قال ابن حجر: ثقة حافظ له تصانيف من الثامنة^(٣).

قيل: مات سنة ١٨٥هـ، وقيل: ١٨٦هـ، وقيل: ١٨٨هـ^(٤).

الخامس: عبد الرحمن بن ثوبان العامري مولاهم، والد محمد^(٥).

السادس: ثوبان مولى رسول الله ﷺ، صحابي مشهور، يقال: إنه من العرب حكمي من حكم بن سعد بن حمير، وقيل: من السراة، اشتراه ثم أعتقه رسول الله خدمه إلى أن مات، ثم تحول إلى الرملة ثم حمص، ومات بها سنة ٥٤هـ^(٦).

السابع: مكحول الشامي أبو عبد الله، ويقال: أبو أيوب، ويقال: أبو مسلم، والمحفوظ أبو عبد الله، الدمشقي، وكانت داره بدمشق عند طرف سوق الأحد.

روى عن: النبي مرسلاً، عبادة بن الصامت مرسل، أنس بن مالك.

روى عنه: يحيى بن سعيد الأنصاري، محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، ثوبان^(٧).

قال عبد الرحمن: سمعت أبي يقول: ما اعلم بالشام افقه^(٨).

(١) الثقات ٦/٢٣ (٦٥٦٠)

(٢) الكافف ١/٢٢٠ (١٨٦)

(٣) تقرير التهذيب ٩٢ (٢٣٠)

(٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢/١٦٧ (٢٢٥)

(٥) لم أقف له على ترجمة كاملة إلاصابة في تمييز الصحابة ٤/٢٤٨ (٥١٠٨)

(٦) المصدر نفسه ١/٥٢٧ (٩٦٩)

(٧) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٨/٤٦٤ (٦١٦٨)

(٨) الجرح والتعديل ٨/٤٠٧ (١٨٦٧)

قال المزي: الفقيه^(١).

قال الذهبي: فقيه^(٢).

قال ابن حجر: ثقة فقيه كثير الإرسال مشهور من الخامسة^(٣).

مات سنة بضع ١١٠هـ^(٤).

الثامن: عبادة بن الصامت بن قيس الأنصاري السالمي، يكنى أبا الوليد أخي رسول الله، وشهد بدرًا والشاهد كلها، ثم وجهه عمر إلى الشام قاضياً ومعلماً، فأقام بحمص، ثم انتقل إلى فلسطين، ومات بها، ودفن بالبيت المقدس توفي سنة ٣٤هـ بالرملة، وقيل: بالبيت المقدس، وهو ابن ٧٢ سنة^(٥).

الحكم على الإسناد:

يتبيّن من دراسة إسناد الحديث من طريق الأجري رجاله ثقات إلا ان إرسال مكحول عن عبادة بن الصامت اذ لم يثبت سباعه وهو كثير الإسنال فالإسناد ضعيف والله أعلم.

قال بدر بن عبد الله: إسناده ضعيف لانقطاعه بين مكحول وعبادة فهو لم يسمع منه^(٦).

دراسة متن الحديث:

أولاً: المعنى العام:

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٤٦٤/٢٨ (٦١٦٨)

(٢) الكاشف ٢٩١/٢ (٥٦٢٠)

(٣) تقرير التهذيب ٥٤٥ (٦٨٧٥)

(٤) المصدر نفسه ٥٤٥ (٦٨٧٥)

(٥) الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٨٠٧/٢ (١٣٧٢)

(٦) الأربعون حديثاً ١٧٥

الجهاد في سبيل الله هو القتال لتكون كلمة الله هي العليا، ومن تحقق فيه هذا القصد فهو المجاهد الحقيقي، ويشمل ذلكسائر صور الجهاد المنشورة وقوله ﷺ: فإنه باب من أبواب الجنة، أي أنه سبب يفضي إلى دخول الجنة، وقد أطلق المسبب على السبب على سبيل المجاز كما أن قوله: يذهب الله به الهم والغم، يُشير إلى أثر الجهاد في تصفيته النفوس من الهموم والأحزان، إذ يُعد من أعظم الأسباب التي تطهّر القلب، لما فيه من إخلاص النية والتجدد لله تعالى، والانشغال بعظيم الغاية عن شواغل الدنيا^(١). وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْخُذُكُمْ بِهِمَا رَأْفَةً﴾^(٢)، أي: لا يجوز أن تأخذكم رأفة بهما تؤدي إلى تعطيل الحد، بل يجب تنفيذ الحكم الشرعي كما أمر الله، دون تهاون. قال محمد بن الحسين: هذه الأحاديث تبعث العقلاً على الرباط في سبيل الله، وعلى الجهاد، وعلى النفقة في سبيل الله، وعلى الغدو والروح في سبيل الله قال النبي ﷺ: غدوة في سبيل الله أو روحه خير من الدنيا وما فيها^(٣).

ثانياً: فقه الحديث: وجوب إقامة الحدود على من ارتكب مسبباتها^(٤).

ثالثاً: ما يستفاد من الحديث:^(٥)

١. الجهاد في سبيل الله هو نصرة كلمة الله، وهو سبب دخول الجنة ويطهّر القلب

من الهم والغم.

٢. الجهاد والرباط والإنفاق في سبيل الله من أعظم الأعمال، ويُثاب عليها خير

الدنيا وما فيها.

(١) التنوير شرح الجامع الصغير (٢٨٩/٧) (٥٥٠١)

(٢) سورة النور آية رقم (٢)

(٣) أربعون حديثاً ١٧٦

(٤) صحيح فقه السنة وأدلته وتوضيح مذاهب الأئمة، أبو مالك كمال بن السيد سالم ٤/٦

(٥) ينظر: أربعون حديثاً ١٧٦، شرح سنن ابن ماجه ١٨٢، التنوير شرح الجامع الصغير (٢٨٩/٧)

(٥٥٠١)

الحديث الخامس والثلاثون في الاحتساب

نص الحديث:

قال أبو بكر الأجربي: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي دَاؤِدَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلَىٰ، وَعَلَيْهِ بْنُ نَصْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُعاَدُ بْنُ هَانِي الْبَهْرَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَادٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرِ الْلَّيْثِيِّ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَبُوهُ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ قَالَ: إِنَّ أُولِيَاءَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْمُصْلِحُونَ وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: مَنْ يُقِيمُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ الَّتِي كُتِبَنَ عَلَيْهِ، وَيَصُومُ رَمَضَانَ يَحْتَسِبُ صَوْمَهُ، وَيَرَى أَنَّهُ حَقٌّ عَلَيْهِ وَاجِبٌ، وَيُعْطِي زَكَةَ مَا لِهِ يَحْتَسِبُهَا، وَيَجْتَنِبُ الْكَبَائِرَ الَّتِي نَهَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهَا ثُمَّ إِنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ سَأَلَهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْكَبَائِرُ؟ قَالَ: "هُنَّ تِسْعٌ، أَعْظَمُهُنَّ إِشْرَاكٌ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ نَفْسٍ مُؤْمِنٍ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَفِرَارُ يَوْمِ الزَّحْفِ، وَالسُّحْرُ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتَمِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ الْمُسْلِمَيْنِ، وَاسْتِحْلَالُ الْبَيْتِ الْحَرَامِ قِبْلَتِكُمْ أَحْيَاءً وَأَمْوَاتًا ثُمَّ قَالَ: لَا يَمُوتُ رَجُلٌ لَمْ يَعْمَلْ هَذِهِ الْكَبَائِرَ وَيُقِيمُ الصَّلَاةَ وَيُؤْتِي الزَّكَةَ إِلَّا رَافِقٌ لِمُحَمَّدٍ فِي دَارِ بُحْبُوْحَةٍ، أَبْوَابُهَا مَصَارِيعٌ مِنْ ذَهَبٍ^(١).

دراسة سند الحديث:

أولاً: تخریج الحديث:

آخرجه من الكتب الستة:

آخرجه أبو داود: عن إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني^(٢).

والنسائي: عن العباس بن عبد العظيم^(٣).

(١) الأربعون حديثاً ١٧٧

(٢) سنن أبي داود، كتاب الوصايا، باب ما جاء في التشديد في أكل مال اليتيم ١١٥ / ٣ (٢٨٧٥)

(٣) السنن الكبرى، كتاب المحاربة، ذكر الكبائر ٤٢٤ / ٣ (٣٤٦١)

وورد الحديث في كتب السنة عند:

والطبراني: عن أحمد بن داود المكي، عن العباس بن الفضل الأزرق^(١).

والبيهقي: عن أبي عبد الله الحافظ، عن أبي بكر أحمد بن كامل القاضي إملاء عن أبي قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي^(٢).

والآجري عن أبي بكر بن أبي داود عن عمرو بن علي، وعلي بن نصر.

خمستهم (إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، العباس بن عبد العظيم، و أبو قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي، عمرو بن علي، وعلي بن نصر) عن معاذ بن هانئ البهري.

كلاهما (ال Abbas بن الفضل الأزرق، معاذ بن هانئ) عن حرب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثیر، عن عبد الحميد بن سنان، عن حديث عبيد بن عمر الليث، عن أبيه يرفعه.

ثانياً: ترجمة رجال السندي:

الأول: أبو بكر بن أبي داود^(٣).

الثاني: عمرو بن علي بن بحر بن كنیز الباهلي، أبو حفص البصري الصيرفي الفلاس الحافظ. روی عن: بشر بن المفضل، خالد بن الحارث، معاذ بن هانئ البهري.

روی عنه: الجماعة، أبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم الرازي، أبو بكر بن أبي داود^(٤).

قال عبد الرحمن: سمعت أبي يقول: صدوق^(٥).

(١) المعجم الكبير، باب من اسمه عمر هنا اکو ترجمة اتاکد ٤٧/١٧ (١٠١)

(٢) السنن الكبرى، كتاب الجنائز، جماع أبواب عدد الكفن، وكيف الحنوط، باب ما جاء في استقبال القبلة بالموتى ٥٧٣/٣ (٦٧٢٣)

(٣) سبق ترجمته في الحديث (التاسع)، ص ٧٤

(٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٦٢/٢٢ (٤٤١٦)

(٥) الجرح والتعديل ٢٤٩/٦ (١٣٧٥)

قال النسائي: ثقة حافظ^(١).

قال الذهبي: أحد الاعلام^(٢).

قال ابن حجر: ثقة حافظ من العاشرة^(٣).

مات سنة ٤٢٤هـ^(٤).

الثالث: علي بن نصر بن علي بن صهبان بن أبي الجھضومي الحданی الأزدي، أبو الحسن البصري الكبير.

روى عن: إبراهيم بن عطاء بن أبي ميمونة، شعبة بن الحجاج، معاذ بن هانئ.

روى عنه: علي بن نصر، وكيع بن الجراح، وهما من أقرانه، أبو بكر بن أبي داود^(٥).

قال عبد الرحمن: سمعت أبي يقول: ثقة صدوق^(٦).

قال الذهبي: ثقة^(٧).

قال ابن حجر: ثقة من كبار التاسعة^(٨).

مات سنة ١٨٧هـ^(٩).

(١) تفسير النسائي ٧٧٦/٢

(٢) الكافش ٨٤/٢ (٤٢٠٠)

(٣) تقریب التهذیب ٤٢٤ (٤٠٨١)

(٤) المصدر نفسه ٤٢٤ (٤٠٨١)

(٥) تهذیب الکمال في أسماء الرجال ١٥٧/٢١ (٤١٤٤)

(٦) الجرح والتعديل ٢٠٧/٦ (١١٣٣)

(٧) الكافش ٤٨/٢ (٣٩٧٤)

(٨) تقریب التهذیب ٤٠٦ (٤٨٠٧)

(٩) المصدر نفسه ٤٠٦ (٤٨٠٧)

الرابع: معاذ بن هاني القيسى ويقال: العيشى ويقال: البهراوى ويقال: اليشكري أبو هانى البصري.

روى عن: همام بن يحيى، عبد الله بن المبارك، حرب بن شداد.

روى عنه، عمرو بن علي، محمد بن بشار، إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني^(١). ذكره ابن حبان في كتاب الثقات^(٢).

قال الذهبى: ثقة^(٣).

قال ابن حجر: ثقة من كبار العاشرة^(٤).

مات سنة ٩٢٠ هـ^(٥).

الخامس: حرب بن شداد اليشكري، أبو الخطاب البصري العطار، ويقال: القطان، ويقال: القصاب.

روى عن: شهر بن حوشب، وقتادة، ويحيى بن أبي كثير.

روى عنه: معاذ بن هانى، أبو داود الطيالسى، عبد الصمد بن عبد الوارث^(٦).

قال عبد الرحمن: سمعت أبي يقول: "صالح الحديث"^(٧).

قال الذهبى: الحافظ^(٨).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٢٨/١٣٨) (٣٧/٦٠)

(٢) الثقات (٩/١٧٨) (٦٥/١٥٨)

(٣) الكاشف (٢/٢٧٣) (٨٥/٥٥)

(٤) تقرير التهذيب (٥٣٦/٦٧٤)

(٥) المصدر نفسه (٥٣٦/٦٧٤)

(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٥٢٤/٥) (١١٥٦)

(٧) الجرح والتعديل (٣٥٠/٣) (١١١٥)

(٨) تاريخ الإسلام (٤/٣٢٧) (٦٢)

قال ابن حجر: ثقة من السابعة^(١).

مات سنة ١٦١هـ^(٢).

السادس: يحيى بن أبي كثير الطائي، مولاهم، أبونصر اليامي، واسم أبي كثير صالح بن الم توكل، وقيل: يسار، وقيل: نشيط، وقيل دينار، وكان مولى لطفي.

روى عن: عبد الحميد بن سنان، عبد الله بن أبي قتادة، عبيد الله بن مقسّم.

روى عنه: حرب بن شداد، معاوية بن سلام بن أبي سلام، معمر بن راشد^(٣).

قال الذهبي: أحد الاعلام^(٤).

قال ابن حجر: ثقة ثبت لكنه يدلّس ويرسل من الخامسة^(٥).

مات سنة ١٣٢هـ وقيل قبل ذلك^(٦).

السابع: عبد الحميد بن سنان، حجازي.

روى عن: عبيد بن عمير الليثي.

روى عنه: يحيى بن أبي كثير^(٧).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات^(٨).

(١) تقريب التهذيب ١٥٥ (١١٦٥)

(٢) المصدر نفسه ١٥٥ (١١٦٥)

(٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣١/٥٠٤ (٦٩٠٧)

(٤) الكاشف ٢/٣٧٣ (٦٢٣٥)

(٥) تقريب التهذيب ٥٩٦ (٧٦٣٢)

(٦) المصدر نفسه ٥٩٦ (٧٦٣٢)

(٧) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٦/٤٣٧ (٣٧١٨)

(٨) الثقات ٧/١٢٢ (٩٢٧٩)

قال الذهبي: وثق^(١).

قال ابن حجر: مقبول من السادسة^(٢).

الثامن: عبيد بن عمير بن قتادة بن سعد بن عامر بن جندع بن ليث ثم الجندعي، أبو عاصم المكي، قاص أهل مكة.

روى عن: أبيه عمير بن قتادة الليثي، أبي سعيد الخدري، أبي هريرة رضي الله عنه.

روى عنه: عبد الحميد بن سنان، عطاء بن أبي رباح، أبو الزبير محمد بن مسلم المكي^(٣).

قال محمد ابن سعد: ثقة كثير الحديث^(٤).

قال الذهبي: الواعظ، المفسر^(٥).

قال ابن حجر: مجمع على ثقته^(٦).

مات قبل ابن عمر^(٧).

التاسع: عمير بن قتادة بن سعد الليثي، سكن مكة، لم يرو عنه غير ابنه عبيد بن عمير، له صحبة ورواية^(٨).

(١) الكافش ٦١٦/١ (٣١٠٧)

(٢) تقريب التهذيب ٣٣٣ (٣٧٦٥)

(٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٢٣/١٩ (٣٧٣٠)

(٤) الطبقات الكبرى ١٦/٦ (١٥٣١)

(٥) سير أعلام النبلاء ٤/٤ (١٥٦) (٥٦)

(٦) تقريب التهذيب ٣٧٧ (٤٣٨٥)

(٧) تقريب التهذيب ٣٧٧ (٤٣٨٥)

(٨) الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٣/١٢١٩ (١٩٩١)

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

يتبع من دراسة إسناد الحديث من طريق الآجري الإسناد رجاله ثقات، سوى (عبد الحميد بن سنان) وهو مقبول، وقد تابعه الثقات فالحديث حسن لغيره والله أعلم.

قال الحاكم: قد احتاج برواة هذا الحديث غير عبد الحميد بن سنان، فأما عمير بن قتادة فإنه صحابي وابنه عبيد متفق على إخراجه والاحتجاج به^(١).

قال ابن حجر: صحيح الإسناد^(٢).

دراسة متن الحديث:

أولاً: غريب الحديث:

١. إِشْرَاكُ: يريده الرياء في العمل، فكأنه أشرك في عمله غير الله^(٣).
٢. فِرَارُ: أي فر من الجهاد ولقاء العدو في الحرب^(٤).
٣. الزَّحْفُ: الجيش يزحفون إلى العدو: أي يمشون، زحف إليه زحفاً إذا مشى نحوه^(٥).
٤. عُقوُقُ: يقال: عق والده فهو عاق إذا آذاه وعصاه وخرج عليه، وهو ضد البر به^(٦).

نص الأثر:

وقال الأَجْرِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْمُقْصِلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَنْدِيُّ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الطَّبَرِيُّ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ عَبْدَ الرَّزَاقِ عَنِ الْكَبَائِرِ، فَقَالَ: هِيَ

(١) المستدرك على الصحيحين ١٢٧/١ (١٩٧)

(٢) إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة ١٢/٥٣٦ (١٦٠٤٥)

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر ٤٦٦/٢

(٤) المصدر نفسه ٢٩٧/٢

(٥) المصدر نفسه ٢٩٧/٢

(٦) المصدر نفسه ٢٧٧/٣

إِحْدَى عَشْرَةَ كَبِيرَةً، مِنْهَا أَرْبَعَةُ فِي الرَّأْسِ، وَهِيَ: الشَّرْكُ بِاللَّهِ، وَقَذْفُ الْمُحْسَنَاتِ، وَالْيَمِينُ الْفَاجِرَةُ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ، وَمِنْهَا ثَلَاثٌ فِي الْبَطْنِ، وَهِيَ أَكْلُ الرَّبَّا، وَشُرْبُ الْخَمْرِ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتَيمِ، وَوَاحِدَةٌ فِي الرَّجْلَيْنِ وَهِيَ: الْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ، وَوَاحِدَةٌ فِي الْفَرْجِ وَهِيَ: الزَّنَاءُ، وَوَاحِدَةٌ فِي الْيَدَيْنِ وَهِيَ: قَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ، وَوَاحِدَةٌ فِي جَمِيعِ الْبَدَنِ، وَهِيَ عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ^(١).

دراسة سند الأثر:

أولاً: تخریج الأثر:

أنفرد به الحسن الخلال: عن أبو القاسم عبد العزيز بن أحمد بن يعقوب الحنبلي الواعظ، عن محمد بن الحسين بن عبد الله المجاور، عن جعفر الفريابي، عن الدبرى، قال: سُئل عبد الرزاق بن همام موقوفاً بنحوه^(٢).

ثانياً: ترجمة الرجال السندي:

الأول: الجندي أبو سعيد المفضل بن محمد بن إبراهيم المقرئ، المحدث، الإمام، أبو سعيد المفضل بن محمد بن إبراهيم بن مفضل بن سعيد ابن الإمام عامر بن شراحيل الشعبي الكوفي، ثم الجندي.

روى عن: إسحاق بن إبراهيم الدبرى، محمد بن أبي عمر العدنى، إبراهيم بن محمد الشافعى.

روى عنه: أبو القاسم الطبرانى، أبو حاتم البستى، أبو بكر بن المقرئ^(٣).
قال الذهبي: المقرئ، المحدث، الإمام^(٤).

(١) الأربعون حديثاً ١٨١

(٢) المجالس العشرة الأمالى للحسن الخلال ٦٦ (٧١)

(٣) سير أعلام النبلاء ١٤/٢٥٧ (١٦٣)

(٤) سير أعلام النبلاء ١٤/٢٥٧ (١٦٣)

قال الزركلي: محدث مكة^(١).

مات سنة ٣٠٨ هـ^(٢).

الثاني: إسحاق بن إبراهيم بن عباد أبو يعقوب الدبري^(٣) الشيخ، العالم، المسند، الصدوق، أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن عباد الصناعي الدبري . راوية عبد الرزاق، سمع تصانيفه منه في سنة ٢١٠ باعتناء أبيه به.

روى عنه: أبو عوانة الإسفرايني، أبو القاسم الطبراني، المفضل بن محمد بن إبراهيم^(٤).

قال ابن عدي: استصغر في عبد الرزاق^(٥).

قال الدارقطني: صدوق، ما رأيت فيه خلافا^(٦).

قال الذهبي: الشيخ، العالم، المسند، الصدوق^(٧).

الوفاة: ٢٩٠ - ٢٨١ هـ^(٨).

الثالث: عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري، مولاهم، الياني، أبو بكر الصناعي. روى عن: سفيان الثوري، معتمر بن سليمان، معمر بن راشد.

(١) الأعلام ٢٨٠ / ٧

(٢) المصدر السابق ١٤ / ٢٥٨ (١٦٣)

(٣) نسبة إلى دبر قرية بصنعاء اليمن (لب اللباب في تحرير الأنساب ١٠٢)

(٤) سير أعلام النبلاء ١٣ / ٤١٦ (٢٠٣)

(٥) الكامل في ضعفاء الرجال ١ / ٥٦٠ (١٧٧)

(٦) تاريخ الإسلام ٦ / ٧١٤ (١٣٥)

(٧) سير أعلام النبلاء ١٣ / ٤١٦ (٢٠٣)

(٨) تاريخ الإسلام ٦ / ٧١٤ (١٣٥)

روى عنه: إسحاق بن إبراهيم بن راهويه، إسحاق بن إبراهيم بن عباد الدبري، وإسحاق بن إبراهيم بن نصر السعدي^(١).

قال أبو زرعة: صاحب التصانيف وهو ثقة حافظ مصنف، شهير^(٢).

قال الذهبي: أحد الاعلام^(٣).

قال ابن حجر: ثقة حافظ مصنف شهير عمي في آخر عمره فتغير من التاسعة^(٤).

مات سنة ١١ هـ وله ٨٥^(٥).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

يتبيّن من دراسة إسناد الأثر من طريق الآجري إلى إسناد متصل ورجاله ثقات ، إلا أن إسحاق بن إبراهيم الدبري روى عن عبد الرزاق بعد اختلاطه فالإسناد حسن لغيره. وضعيف من جهة التفرد وهذا فإن الإسناد ضعيف بسبب رواية الدبري عن عبد الرزاق بعد تغييره والله أعلم.

دراسة متن الحديث: .

أولاً: غريب الحديث:

١. وَقَدْفُ الْمُحْصَنَةِ: رماها بالفاحشة^(٦).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (١٨/٥٢-٣٤١٥).

(٢) هامش أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية (٤٥٠/٢).

(٣) الكافش (٦٥١/١).

(٤) تقرير التهذيب (٣٥٤/٤٠٦٤).

(٥) المصدر نفسه (٣٥٤/٤٠٦٤).

(٦) المصباح المنير، الفيومي ٢٥٦.

٢. **وَالْيَمِينُ الْفَاجِرَةُ:** الحلف على أمر ماض يعتمد الكذب فيه فهذه اليمين يأثم فيها

صاحبها^(١).

٣. **الْزُورِ:** الكذب، والباطل، والتهمة^(٢).

٤. **الرِّبَا:** الزيادة على أصل المال من غير عقد تبادع^(٣).

٥. **الْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ:**^(٤).

٦. **عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ:**^(٥).

المعنى العام:

هذا الحديث يبيّن صفات أولياء الله وخصائصهم، ويحدد الطريق إلى مرافقة النبي ﷺ في الجنة، وذلك من خلال الالتزام بالفرائض واجتناب الكبائر، ويوضح أن النبي ﷺ ذكر في أحداده مجموعة من الكبائر، مثل: الشرك، والسحر، والقتل، وأكل الربا، وعقوبة الوالدين، وقدف المحسنات، وشهادة الزور، وغيرها حيث إن من جمع الأحاديث أن هناك اختلافاً في عدد الكبائر وترتيبها بحسب ما تدعوا الحاجة إلى التنبيه عليه في كل حديث، وليس ذلك حصرًا لها.

وقد اختلف السلف في تحديد عدد الكبائر، فقال بعضهم: إنها سبع، بينما رأى ابن عباس وغيره أنها أكثر من ذلك، وأن كل ما توعد الله عليه بعقوبة من نار أو غضب أو لعنة أو حد في الدنيا فهو من الكبائر، وبين بعض العلماء أن الإصرار على الصغائر قد يرفعها إلى درجة الكبائر، وأن الاستغفار يزيل أثر الكبيرة.

(١) التعريفات الفقهية، عميم الإحسان ٢٤٥

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر ٣١٨/٢

(٣) المصدر نفسه ١٩٢/٢

(٤) سبق بيانه في الحديث السابق

(٥) سبق بيانه في الحديث السابق

كما أن اختلاف ترتيب الكبائر في الأحاديث يدل على تفاوت أهميتها بحسب الزمان والحال، وليس المقصود أن ما ذكر فقط هو الكبائر دون غيرها، بل ذكر ما تمس الحاجة إليه، فينبغي الخدر من جميع المنهيات خشية الوقوع في الكبائر^(١).

حيث أن تنقسم الذنوب إلى كبائر وصغرائير، وهذا التقسيم ظاهر من قوله ﷺ عند تعداد الكبائر، ومنه يُفهم أن الذنوب ليست على مرتبة واحدة من الإثم والمفسدة.

قوله تعالى: ﴿إِن تَحْتَنُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتُكُمْ وَنُدْخِلُكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾^(٢).

ففيه دليل صريح على التفريق بين الكبائر والسيئات الصغار، وأن اجتناب الكبائر سبب في تكثير الصغار، كما يظهر من الحديث أن الكبائر ليست على درجة واحدة، بل تتفاوت في الإثم والعقوبة بحسب مفاسدها، كما في قوله ﷺ: ألا أبغكم بأكبر الكبائر؟.

وهذا يدل على وجود درجات داخل الكبائر نفسها، وأن بعضها أشد من بعض، كما هو حال الإشراك بالله وقتل النفس، ومن أعظم الكبائر المذكورة شهادة الزور وقول الزور، وقد جاء في القرآن الكريم التنفير من ذلك، حيث قال تعالى: ﴿وَمَن يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَنَّا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾^(٣)، وذلك لما في شهادة الزور من ظلم وتضييع للحقوق وإهدار للأنفس والأموال، حيث إن في الزور من قلب للحقائق وتشويه للعدالة، مما يقع الناس في أعظم الفساد، أما عقوق الوالدين فقد جعله النبي ﷺ

(١) ينظر إكمال المعلم بفوائد مسلم ٣٥٥/١

(٢) سورة النساء آية رقم (٣١)

(٣) سورة النساء آية رقم (١١٢)

من أعظم الكبائر بعد الشرك، لما فيه من قطع لما أوجبه الله من البر والصلة، وقد بين العلماء أن العقوق يشمل كل ما يتآذى به الوالدان من قول أو فعل، ما لم يكن في معصية^(١).

فقه الحديث:

فقد أجمع عليه المسلمون فأما دخول المشرك النار فهو على عمومه فيدخلها وينخلد فيها ولا فرق فيه بين الكتابي اليهودي والنصراني وبين عبادة الأواثان وسائر الكفرة ولا فرق عند أهل الحق بين الكافر عناها وغيره ولا بين من خالف ملة الإسلام وبين من انتسب إليها ثم^(٢).

حيث ان اتفق العلماء على ان عقوق الوالدين من الكبائر:

قال ابن عبد البر: وثبت عن النبيأنه عد في الكبائر عقوبة الأبوين وأجمع العلماء على ذلك^(٣).
وقال أبو العباس القرطبي: لا خلاف في أن عقوبتهما من أكبر الكبائر^(٤).
وقال أبو عبد الله شمس الدين القرطبي: من البر بهما والإحسان إليهما ألا يتعرض لسيئهما ولا يعاقبها، فإن ذلك من الكبائر بلا خلاف^(٥).
وقال الذهبي: فيه أن عقوبة الأمهات من الكبائر وهو إجماع^(٦).
وقال ابن حجر الهيثمي: عد العقوق من الكبائر هو ما اتفقا عليه^(٧).

(١) ينظر البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ٢٣/٣

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٩٧/٢

(٣) الأستذكار، ابن عبد البر ٥٢٦/٧

(٤) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، أبو العباس القرطبي ١٦٥/٥

(٥) تفسير القرطبي ٢٣٨/١٠

(٦) فيض القدير شرح الجامع الصغير ٣٦١/٣ (٣٦٤٢)

(٧) الزواجر عن اقتراف الكبائر ١١٥/٢

اما عمل السحر حرام وهو من الكبائر بالإجماع^(١).

ما يستفاد من الحديث:^(٢)

١. بيان الكبائر وأكبرها وهو الشرك.

٢. بيان انقسام الذنوب إلى كبير وأكبر، ويؤخذ منه ثبوت الصغائر؛ لأن الكبيرة

بالنسبة إليها أكبر منها، والاختلاف في ثبوت الصغائر مشهور، وأكثر ما تمسك

به من قال: ليس في الذنوب صغيرة كونه نظر إلى عظم المخالفة لأمر الله ونهيه.

٣. بيان تحريم شهادة الزور؛ لما يترتب عليها من المفاسد، وإن كانت مراتبها متفاوتة.

٤. أن عقوق الوالدين من أكبر الكبائر، ولا شك في عظم مفسدته؛ لعظم حق الوالدين.

٥. أن فيه التحريض على مجانية كبائر الذنوب؛ ليحصل تكفير الصغائر بذلك، كما

قال عز وجل: ﴿إِن تَحْتَنُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ

وَنُدْخِلُكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [النساء: ٣١]^(٣).

(١) ينظر المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ١٧٦/١٤

(٢) البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ٢٩/٣

(٣) سورة النساء آية رقم (٣١)

الحديث السادس والثلاثون في الصبر على المصيبة

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: أَخْبَرَنَا الْفَرِيَابِيُّ، أَخْبَرَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ قَالَ: أَخَذَ بِيَدِي رَسُولُ اللَّهِ فَانْطَلَقَ إِلَى النَّخْلِ الَّذِي فِيهِ أَبْرَاهِيمَ، فَوَجَدَهُ يَجْوُدُ بِنَفْسِهِ، فَأَخَذَهُ فَوَضَعَهُ فِي حِجْرِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا إِبْرَاهِيمُ مَا نَمِلْكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً وَدَرَقْتُ عَيْنَاهُ، فَقُلْتُ: صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ أَتَبْكِي؟ أَوْ لَمْ تَنْهِ عَنِ الْبُكَاءِ؟ قَالَ: مَا نَهَيْتُ عَنْهُ، وَلَكِنْ نَهَيْتُ عَنْ صَوْتَيْنِ أَحْمَقَيْنِ فَاجْرَيْنِ: صَوْتٌ عِنْدَ نَغْمَةٍ لَهُ وَلَعِبٌ وَمَزَامِيرٌ الشَّيْطَانِ، وَصَوْتٌ عِنْدَ مُصِبَّةٍ، وَخَمْشٌ وُجُوهٌ، وَشَقٌّ جِيوبٌ، وَرَنَّةٌ شَيْطَانٌ، وَهَذِهِ رَحْمَةُ، وَمِنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ، يَا إِبْرَاهِيمُ لَوْلَا أَنَّهُ أَمْرٌ حَقٌّ، وَوَعْدٌ صِدْقٌ، وَأَنَّهَا سَيِّلٌ مَأْتِيَّةٌ، وَأَنَّ آخِرَنَا سَيِّلَحَقٌ بِأَوْلَى لَحْنَنَا عَلَيْكَ حُزْنًا هُوَ أَشَدُّ مِنْ هَذَا، وَإِنَّا بِكَ لَمَحْزُونُونَ، تَدْمَعُ الْعَيْنُ، وَيَخْزَنُ الْقَلْبُ، وَلَا تَقُولْ مَا يُسْخَطُ الرَّبَّ^(١).

دراسة سند الحديث:

أولاً: تخریج الحديث

آخرجه البزار: عن الحسن بن عرفة، عن النضر بن إسماعيل^(٢).

والطحاوي: عن ابن أبي داود، عن أحمد بن عبد الله بن يونس^(٣).

(١) الأربعون حديثاً ١٨٣

(٢) مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، مسند عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه، وما روی جبير

بن مطعم، عن عبد الرحمن بن عوف ٢١٤ / ٣ (١٠٠١)

(٣) شرح معاني الآثار، كتاب الكراهة، باب البكاء على الميت ٤ / ٢٩٣ (٦٩٧٥)

والحاكم قال: من طريق أحمد بن مهران ، عن عبيد الله بن موسى^(١).
كلاهما (أحمد بن عبد الله بن يونس و عبيد الله بن موسى) عن إسرائيل.
و الآجري عن الفريابي عن منجات بن الحارث عن علي بن مسهر، .
والبيهقي: عن أبو عبد الله الحافظ، ومحمد بن موسى، عن أبي العباس محمد بن يعقوب، عن
أحمد بن عبد الجبار، عن يونس بن بکير^(٢).
أربعتهم (النصر بن إسماعيل، وإسرائيل، وعلي بن مسهر ، ويونس بن بکير) عن محمد بن
عبد الرحمن بن أبي ليلي، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبد الله، عن عبد الرحمن بن
عوف بن حوطه.

ثانياً: ترجمة رجال السنن:
الأول: الفريابي^(٣).

الثاني: منجات بن الحارث بن عبد الرحمن التميمي، أبو محمد الكوفي.
روى عن: عبد الله بن المبارك، عثمان بن مطر، علي بن مسهر.
روى عنه: مسلم، أبو شيبة إبراهيم بن أبي بكر بن أبي شيبة، أبو بكر الفريابي^(٤).
ذكره ابن حبان في كتاب الثقات^(٥).
قال الذهبي: ثقة^(٦).

(١) المستدرك على الصحيحين، كتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم، ذكر ساري رسول الله صلى الله عليه وسلم فأولهن مارية القبطية أم إبراهيم ٤٣ / ٦٨٢٥

(٢) شعب الإيمان، ٤٣٠ / ١٢ (٩٦٨٤)

(٣) سبق ترجمته في الحديث (الثاني)، ص ٢٩

(٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٤٩٠ / ٢٨ (٦١٧٥)

(٥) الثقات ٢٠٦ / ٩ (١٦٠٣٤)

(٦) الكاشف ٢٩٤ / ٢ (٥٦٢٦)

قال ابن حجر: ثقة من العاشرة^(١).

مات سنة ٢٣١ هـ^(٢).

الثالث: علي بن مسهر القرشي، أبو الحسن الكوفي قاضي الموصل، أخو عبد الرحمن بن مسهر قاضي جبل، من خزيمة بن لؤي بن غالب.

روى عن: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، داود بن أبي هند، زكريا بن أبي زائدة.

روى عنه: إسماعيل بن الخليل، أيوب بن منصور، منجات بن الحارث^(٣).

قال محمد بن سعد: ثقة كثير الحديث^(٤).

قال الذهبي: الحافظ، وكان فقيها محدثاً ثقة^(٥).

قال ابن حجر: ثقة له غرائب بعد أن أضر من الثامنة^(٦).

مات سنة ١٨٩ هـ^(٧).

الرابع: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الانصاري، أبو عبد الرحمن الكوفي الفقيه قاضي الكوفة.

روى عن: أخيه عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عطاء بن أبي رباح، الحكم بن عتبة.

(١) تقريب التهذيب ٥٤٥ (٦٨٨٢)

(٢) تقريب التهذيب ٥٤٥ (٦٨٨٢)

(٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٣٥/٢١ (٤١٣٧)

(٤) الطبقات الكبرى ٣٦١/٦ (٢٦٩٩)

(٥) الكاشف ٤٧/٢ (٣٩٦٧)

(٦) تقريب التهذيب ٤٠٥ (٤٨٠٠)

(٧) المصدر نفسه ٤٠٥ (٤٨٠٠)

روى عنه: علي بن مسهر، سفيان بن عيينة، شعبة بن الحجاج^(١).

قال أبو زرعة: ليس بالقوى ما يكون^(٢).

قال النسائي: أحد الفقهاء ليس بالقوى في الحديث^(٣).

قال ابن عدي: هو مع سوء حفظه يكتب حدثه^(٤).

قال الذهبي: أحد الأعلام^(٥).

قال ابن حجر: صدوق سيء الحفظ جداً من السابعة^(٦).

النتيجة: ضعيف يعتبر به في المتابعات والشواهد كما قال محررو التقريب^(٧).

مات سنة ١٤٨هـ^(٨).

الخامس: عطاء بن أبي رباح، واسمها أسلم القرشي الفهري، أبو محمد المكي مولى آل أبي خثيم، عامل عمر بن الخطاب على مكة، ويقال: مولى بنى جمح.

روى عن: جابر بن عبد الله، وجابر بن عمير الأنباري، ذكوان أبي صالح السمان.

روى عنه: جرير بن حازم، جعفر بن إياس، عطاء بن أبي رباح^(٩).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٦٢٢/٢٥ (٥٤٠٦)

(٢) هامش أبو زرعة الرazi وجهوده في السنة النبوية ٤٩٢/٢

(٣) الضعفاء والمتروkin ٢١٤ (٥٢٥)

(٤) الكامل في ضعفاء الرجال ٣٩٩/٧ (١٦٦٣)

(٥) الكاشف ١٩٣/٢ (٥٠٠٠)

(٦) تقرير تهذيب التهذيب ٤٩٣ (٦٠٨١)

(٧) تحرير تقرير تهذيب التهذيب ٣٣٠/٣ (٦٠٨١)

(٨) تقرير تهذيب التهذيب ٤٩٣ (٦٠٨١)

(٩) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٦٩/٢٠ (٣٩٣٣)

قال أبو زرعة: مفتني أهل مكة ومحذفهم القدوة، العلم^(١).

قال الذهبي: أحد الاعلام^(٢).

قال ابن حجر: ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال من الثالثة^(٣).

مات سنة ١١٤ هـ على المشهور^(٤).

السادس: جابر بن عبد الله الأنصاري السلمي، من بني سلمة، صاحب جليل، وأصح كنيته: أبو عبد الله توفي في المدينة، وقيل: سنة ٧٤هـ، وقيل: ٧٧هـ، وقيل: ٧٨هـ، وهو ابن ٩٤ سنة^(٥).

السابع: عبد الرحمن بن عوف^(٦).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

الإسناد من طريق الآجري ضعيف بسبب (محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليل)، والله أعلم.

قال الدارقطني: الا ضطرا بمن ابن أبي ليل^(٧)

دراسة متن الحديث:.

أولاً: غريب الحديث:

(١) هامش أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية ٣٢٥/٢ (٣)

(٢) الكاشف ٢١/٢ (٣٧٩٧)

(٣) تقرير التهذيب (٤٥٩١) ٣٩١

(٤) الصدر نفسه (٤٥٩١) ٣٩١

(٥) الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٢١٩/١ (٢٨٦)

(٦) سبق ترجمته في الحديث العاشر، ص ٨٣ .

(٧) العلل الواردة في الأحاديث النبوية ٤٤٧/١٢ (٢٨٨٧)

١. يُجْوَدُ: يخرجها ويدفعها كما يدفع الإنسان ماله يجود به، والجود: الكرم، يريد أنه

كان في النزع وسياق الموت^(١).

٢. يُسْخَطُ: الكراهة للشيء وعدم الرضا به^(٢).

ثانياً: المعنى العام:

يبين هذا الحديث الموقف النبوي عند وفاة ابنه إبراهيم عليه الصلاة والسلام، وما صدر منهم بكاء وحزن، مقروراً بالتسليم والرضا بقضاء الله وقدره، حيث أخذ النبي ولده المحتضر ووضعه في حجره، وذرفت عيناه حزناً عليه، ثم بين لأصحابه الفرق بين البكاء المشروع المأذون فيه، وبين البكاء المحرم الذي يصاحب الجزع والسخط والأفعال المنهي عنها كالنياحة وشق الجيوب ولطم الخدود.

قال بن بطال وغيره هذا الحديث يفسر البكاء المباح والحزن الجائز وهو ما كان بدمع العين ورقة القلب من غير سخط لأمر الله وهو أبين شيء وقع في هذا المعنى^(٣).

قال محمد بن الحسين: هذا يدل العقلاً على أن يكونوا إذا أنعم الله الكري姆 عليهم بنعمة مما يسرون بها ويفرحون بها فحكمهم أن يشكروا الله عز وجل عليها ويكثروا ذكره ويطيعوا الله عز وجل ويستعينوا بها على طاعته، وذلك مثل تزويج وزفاف وختان أولادهم وولائهم، وما أشبه ذلك من الأفراح، ويواسوا من هذه النعم القرابة والجيران والضعفاء وغيرهم، ويغتنموا دعاء الفقراء والمساكين حتى يكونوا قد استعنوا بنعمة الله عز وجل على طاعته، فإن لم يفعلوا ذلك وأشروا وبطروا وأحضروا هذه الأفراح المعاصي: اللهو بالطلب والمزار والمعازف والعود والطنبور والغني والغنيات فقد عصوا الله عز وجل، إذا

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر ٣١٢/١

(٢) المصدر نفسه ٣٥٠/٢

(٣) فتح الباري شرح صحيح البخاري ١٧٤/٣ (١٣٠٣)

استعنوا بنعمة على معاصيه، فآذوا بهذا الفعل قلوب المؤمنين، ولزمهم الإنكار عليهم، وتأذوا بجوارهم، وكثير الداعي عليهم بقبيح ما ظهر مما نهوا عنه، وهكذا إذا مات الميت أو أصيبوا بالمصاب الموجعة للقلوب فالعقلاء من المؤمنين يستعملون في مصابتهم ما قال الله عز وجل من الصبر، والاسترجاع، والحمد لولاهم الكريم، والصلاه، فأثابهم مولاهم الكريم على ذلك ورضي فعلهم وحمدهم العقلاء من الناس، وإن بكوا وحزنوا فلا عيب عليهم، لأن المؤمن رقيق القلب فبكاؤه رحمة فمباح ذلك له، وأما الجهال من الناس، وهم كثير، فإنهم إذا أصيبوا بما ذكرنا سخطوا ما حل بهم، ودعوا بالويل والثبور، والحروب، والسلب، ولطموا الحدود، ونشروا الشعور وجزوها، وخشوا وجوههم، وشقوا جيوبهم، وناحوا، واستعملوا النوح وعصوا الله عز وجل في مصابتهم بمعاصي كثيرة واستعملوا أخلاق الجahليه في طعام يعملونه ويدعون إليه، والبيوتة عند أهل الميت، وكثرة زيارة نسائهم إلى القبور، وتضييعهم للصلوات، وأشباه هذه المعاشي فالله عز وجل يمقتهم على ذلك، والمؤمنون يتذلون بما ظهر من المناكير التي أظهروها، ويتعاونون على الإثم والعدوان بنعم، ويجدون على ذلك أعواناً لظهور الجهل ودروس العلم^(١).

قال النووي في الخلاصة: المراد به الغناء والمزامير قال وكذا جاء مبينا في رواية البيهقي قال العراقي: ويجتمل أن المراد به رنة النوح لا رنة الغناء ونسب إلى الشيطان لأنه ورد في الحديث أول من ناح ابليس، وتكون رواية الترمذى قد ذكر فيها أحد الصوتين فقط واختصر الآخر ويفيد أنه في رواية البيهقي: إني لم أنه عن البكاء إنما نهيت عن صوتين أحمقين فاجرين صوت نغمة هو ولعب ومزامير شيطان، وصوت عند مصيبة خمس وجوه وشق جيوب ورنة، وهذا هو رحمة ومن لا يرحم لا يرحم^(٢).

(١) الأربعون حديثاً ١٨٦

(٢) ينظر تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى ٨٨/٤ (١٠١١)

ثالثاً: فقه الحديث:

دل الحديث على مشروعية الحضور عند المحتضر، وعلى الرحمة بالصغير والشقيقة عليه، وعلى مشروعية الأخبار عن الحزن وإظهاره.

قال ابن بطال هذا الحديث يفسر البكاء المباح والحزن الجائز وهو ما كان بدموع العين ورقه القلب من غير سخط لأمر الله تعالى.

وفيه دليل على الترغيب في التحلي بالرحمة والتخلّي على القساوة وأن من لم يحزن لفراق حبيبه فهو قاسي القلب ومن لم يدمع فهو قليل الرحمة وأن العدل أن يعطي كل ذي حق حقه وليس منه الضحك عند موت الأولاد والأحباء^(١).

وأجمع العلماء على جواز البكاء الخالي من النياحة والندب ونحو ذلك.

○ جواز البكاء بصوت إذا غالب عليه ولم يبلغ الحد المنهي عنه.

○ جواز الندبة، وهي ذكر الميت بصفاته المدوحة شرعاً إن كان متصفاً بها حقيقة كقول فاطمة رضي الله عنها يا أبناه من ربها ما أدناه إلى آخر ما قالت.

○ وكقول أبي بكر حين دخل على النبي بعد وفاته، فوضع فمه بين عينيه، ووضع يده على صدغيه، وقال: وابننا، وآخليلاه^(٢).

رابعاً: ما يستفاد من الحديث:^(٣)

١. ذكر ما يستفاد منه: فيه: ذكر إبراهيم ابن النبي موته ومجموع أولاد النبي وصاحبيه.

٢. جواز تقبيل من قارب الموت وذلك قبل الوداع والتشفي منه.

٣. جواز البكاء المجرد والحزن، وقد مر هذا فيما مضى.

(١) المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داود ٢٧٩/٨

(٢) هامش الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ١٤٤/٧

(٣) ينظر عمدة القاري شرح صحيح البخاري ١٠٣/٨

المبحث الثاني: من الحديث السابع والثلاثون في النصيحة إلى حديث الخاتمة في فضل تبليغ العلم وحفظ السنة:

الحديث السابع والثلاثون في النصيحة

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سُلَيْمَانَ الْمُرْوَزِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ الْعَيْشِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ الْلَّيْثِيِّ، عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ، إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ ثَلَاثَ مَرَاتٍ" قَالَ: لِمَ يَأْرِسُولُ اللَّهِ؟ قَالَ: "لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَعَامَّتِهِمْ" قَالَ سُهَيْلٌ: قَالَ لِي أَبِي: يَا بْنَيَّ، احْفَظْ هَذَا الْحَدِيثَ^(١).

دراسة سند الحديث:.

أولاً تخریج الحديث:

أخرجه مسلم: عن محمد بن عباد المكي، عن سفيان، قال: قلت لسهيل: إن عمرا حدثنا عن القعقاع، عن أبيك، قال: ورجوت أن يسقط عني رجلا، قال: فقال: سمعته من الذي سمعه منه أبي كان صديقا له بالشام، ثم حدثنا سفيان^(٢).

وأبو داود: عن أحمد بن يونس، عن زهير^(٣).

والنسائي: عن يعقوب بن إبراهيم، عن عبد الرحمن، عن سفيان^(٤).

(١) الأربعون حديثاً ١٨٨

(٢) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان أن الدين النصيحة ١/٧٤ (٥٥)

(٣) سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب في النصيحة ٤/٢٨٦ (٤٩٤٤)

(٤) السنن الكبرى، كتاب البيعة، النصيحة للإمام ٧/١٨٩ (٧٧٧٣)

والآجري عن أبي بكر محمد بن يحيى بن سليمان المروزي عن أبي عبيد القاسم بن سلام عن عبيد الله بن محمد العيشي عن حماد بن سلمة.
ثلاثتهم (سفيان، وزهير، وحماد بن سلمة) عن سهيل بن أبي صالح، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن تميم الداري مرفوعاً بنحوه.

ثانياً: ترجمة رجال السنن:

الأول: أبو بكر محمد بن يحيى بن سليمان المروزي^(١).

الثاني: عبيد الله بن محمد بن حفص بن عمر بن موسى بن عبيد الله بن معمر القرشي التيمي، أبو عبد الرحمن البصري المعروف بالعيشى والعائشى وبابن عائشة لأنه من ولد عائشة بنت طلحة بن عبيد الله، قدم بغداد.

روى عن: أبيه محمد بن حفص ابن عائشة، سفيان بن عيينة، حماد بن سلمة.

روى عنه: أبو داود، أبو هيثم بن إسحاق الحربي، أبو بكر محمد بن يحيى بن سليمان المروزي^(٢).

قال عبد الرحمن: سئل أبي فقال: صدوق ثقة^(٣).

قال الذهبي: محدث عالم أخباري شريف محتشم^(٤).

قال ابن حجر: ثقة جواد من كبار العاشرة^(٥).

مات سنة ٢٤٨هـ^(٦).

(١) سبق ترجمته في الحديث الثاني والعشرون، ص ١٥١

(٢) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٤٧ / ١٩ (٣٦٧٨)

(٣) الجرح والتعديل ٣٣٥ / ٥ (١٥٨٣)

(٤) الكاشف ٦٨٦ / ١ (٣٥٨٥)

(٥) تقريب التهذيب ٣٧٤ (٤٣٣٤)

(٦) المصدر نفسه ٣٧٤ (٤٣٣٤)

الثالث: حماد بن سلمة:^(١).

الرابع: سهيل بن أبي صالح:^(٢).

الخامس: عطاء بن يزيد الليثي ثم الجندي، أبو محمد، وقيل: أبو زيد، المدنى، ويقال: الشامى أيضاً لأنَّه سكن الشام.

روى عن: تميم الدارى، مولى عثمان بن عفان، وأبى هريرة.

روى عنه: ابنه سليمان بن عطاء بن يزيد، وسهيل بن أبي صالح، والزهري^(٣).
قال علي بن المدينى: ثقة^(٤).

قال الذهبي: من علماء التابعين وثقاتهم^(٥).

قال ابن حجر: ثقة من الثالثة^(٦).

مات سنة ١٠٥ أو ١٠٧ هـ وقد جاز ٨٠^(٧).

السادس: تميم بن أوس بن خارجة بن سود بن خزيمة وقيل: سواد بن خزيمة بن ذراع بن عدي بن الدار بن هانئ بن حبيب بن أنهار بن لحم بن عدي بن عمرو بن سبأ يكى: أبا رقية بابنته رقية، لم يولد له غيرها، وقال أبو عمر: خارجة بن سواد، ولم ينقل غيره، قيل: كان يسكن المدينة، ثم انتقل إلى الشام بعد قتل عثمان، فأسلم سنة ٩ من الهجرة^(٨).

(١) سبق ترجمته في الحديث الثالث والعشرون، ص ١٥٦

(٢) سبق ترجمته في الحديث (الثالث والعشرون)

(٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٠/١٢٣ (٣٩٤٥)

(٤) العلل ومعرفة الرجال ١١٤ (١٢٦)

(٥) تاريخ الإسلام ٣/١٠٤ (١٨٢)

(٦) تقرير التهذيب ٣٩٢ (٤٦٠٤)

(٧) المصدر نفسه ٤٦٠٤ (٣٩٢)

(٨) أسد الغابة في معرفة الصحابة ١/٤٢٨ (٥١٥)

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

الإسناد من طريق الآجري صحيح رجاله كلهم ثقات وقد ورد في صحيح مسلم.

قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم^(١).

دراسة متن الحديث: .

أولاً: غريب الحديث:

النَّصِيحَةُ: هي إرادة الخير للمنصوح له^(٢).

ثانياً: المعنى العام:

هذا الحديث أصلٌ عظيم في الإسلام، جمع أصول التعامل مع الله، ومع القرآن، ومع النبي ﷺ، ومع ولادة الأمر، ومع عامة الناس، وهو من جوامع كلامه ﷺ وعليه مدار الإسلام .

قال القاضي: قال الخطابي: النصيحة كلمة جامعة يعبر بها عن جملة إرادة الخير للمنصوح له، وليس يمكن أن يعبر عنها بكلمة واحدة تحصرها .

و معناها في اللغة: الإخلاص، من قوله: نصحت العسل إذا صفيته .

وقال أبو بكر الصوفى: النصيحة: فعل الشيء الذى به الصلاح والملاعنة مأخوذ من النصائح وهو الخيط.

النصيحة لله: الإيمان به، تنزيهه، محبته، وطاعته بإخلاص.

النصيحة لكتابه: الإيمان بالقرآن، العمل بأحكامه، تلاوته بخشوع، التفقه فيه والدعوة له والدفاع عنه.

النصيحة للرسول ﷺ: تصدقه وطاعته، نشر سنته، التفقه فيها، محبته ومحبة أصحابه.

(١) صحيح ابن حبان ٤٣٥ / ٤٥٧٤

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر ٦٣ / ٥

النصيحة لأئمة المسلمين: طاعتهم بالمعروف، مساعدتهم، تذكيرهم بالحكمة، جمع كلمة المسلمين.

النصيحة لعامة المسلمين: هدايتهم، تعليمهم، مساعدتهم، ستر عيوبهم، دفع الضرر عنهم^(١).

حيث ان فيه تأكيد لعظم شأن النصيحة، فهي من أساسيات الدين، مثلما قال ﷺ:

الحج عرفة، أي أن النصيحة ركن عظيم لا يقوم الدين بدونها، ولما سمع الصحابة هذا التأكيد، سألوا: مَنْ؟، فقال ﷺ: الله، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين، وعامتهم.

والنصيحة فرض يجزئ فيه من قام به، ويسقط عن الباقيين، والنصيحة لازمة على قدر الطاقة إذا علم الناصح أنه يقبل نصحه ويطاع أمره، وأمن على نفسه المكرور وأما إن خشي الأذى فهو في سعة منها.

قال أبو بكر الأجرى: ولا يكون ناصحا لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم إلا من بدأ بالنصيحة لنفسه، واجتهد في طلب العلم والفقه، ليعرف به ما يجب عليه، ويعلم عداوة الشيطان له وكيف الخدر منه، ويعلم قبيح ما تميل إليه النفس حتى يخالفها بعلم.

وروى الثورى عن عبد العزيز بن رفيع، عن أبي ثمامه، وكان يقرأ الكتب، قال: قال الحواريون لعيسى ابن مريم: من الناصح لله تعالى؟ قال: الذى يبدأ بحق الله قبل حق الناس، فإذا عرض له أمران، أمر دنيا وآخرة، بدأ بعمل الآخرة، فإذا فرغ من أمر الآخرة تفرغ لأمر الدنيا .

وقال الحسن البصري: ما زال الله ناس ينصحون الله في عباده، وينصحون لعباد الله في حق الله عليهم، ويعملون له في الأرض بالنصيحة، أولئك خلفاء الله في الأرض .

(١) ينظر إكمال المعلم بفوائد مسلم ٣٠٦/١

وقال الآجرى: والنصيحة لرسول الله على وجهين: فنصيحة من صاحبه وشاهده، ونصيحة من لم يره فأما صحابته، فإن الله شرط عليهم أن يعزووه ويوقروه وينصروه، ويعادوا فيه القريب والبعيد، وأن يسمعوا له ويطيعوا، وينصحوا كل مسلم، فوفوا بذلك وأثني الله عليهم به.

وأما نصيحة من لم يره: فإن يحفظوا سنته على أمته وينقلوها ويعلموا الناس شريعته ودينه ويأمرهم بالمعروف وينهوا عن المنكر، فإذا فعلوا ذلك فهم ورثة الأنبياء^(١).

قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الْضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ﴾^(٢)، المراد بالضعفاء: الزمنى والهرمى، والذين لا يجدون: القراء والنصح لله ورسوله: الإيمان بها وطاعتها في السر والعلن^(٣).

ثالثاً: ما يستفاد من الحديث:^(٤)

١. أن النصيحة تسمى دينا.
٢. وأن الدين يطلق على العمل كما يطلق على القول.
٣. وأنه يجوز تأخير البيان عن وقت الخطاب، لأن الرسول لم يبين المنصوح له حتى سئل من؟.
٤. أن النصيحة لأئمة المسلمين أهم وأكدر من النصيحة لعامتهم، إذ ذكرهم أولاً، وبرشدهم يستقيم كثير من الرعية، وبضلالهم يضل الكثير.

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطال ١/١٢٩

(٢) سورة التوبة آية رقم (٩١)

(٣) عمدة القاري شرح صحيح البخاري ١/٣٢٢ (٥٦)

(٤) فتح المنعم شرح صحيح مسلم ١/٢٠٧ (٩٩)

الحديث الثامن والثلاثون في الحلال والحرام

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ جَعْفَرُ بْنُ حُمَّادٍ الْفَرِيَابِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْبَلْخِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ النَّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ عَلَى الْمُبْنِيِّ وَأَهْوَى بِأَصْبَعِيهِ إِلَى أَذْنِيهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: الْحَلَالُ بَيْنُ، وَالْحَرَامُ بَيْنُ، وَبَيْنَهُمَا شُبُّهَاتٌ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُّهَاتِ فَقَدِ اسْتَبَرَ لِدِينِهِ وَعَرَضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُّهَاتِ فَقَدْ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ، كَالرَّاعِي حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَقَعَ فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَمَارِمُهُ^(١).

دراسة سند الحديث.

أولاً: تحرير الحديث:

أخرجه البخاري: عن محمد بن المثنى، عن ابن أبي عدي، عن ابن عون .

ح عن علي بن عبد الله.

ح عن عبد الله بن محمد .

ح عن محمد بن كثیر^(٢).

ثلاثتهم (علي بن عبد الله، و عبد الله بن محمد، و محمد بن كثیر) عن سفيان، عن أبي فروة.

ومسلم: عن محمد بن عبد الله بن نمير الهمданى، عن أبي، عن زكرياء^(٣).

وأبو داود: عن أحمد بن يونس، عن أبي شهاب، عن ابن عون^(٤).

(١) الأربعون حديثاً ١٩٠

(٢) صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب: الحلال بين، والحرام بين، وبينهما مشبهات ٥٣/٣ (٢٠٥١)

(٣) صحيح مسلم، كتاب المساقاة، بابأخذ الحلال وترك المشبهات ١٢١٩ (١٥٩٩)

(٤) سنن أبي داود، كتاب البيوع، باب في اجتناب المشبهات ٢٤٣/٣ (٣٣٢٩)

وابن ماجه: عن عمرو بن رافع^(١).

والآجري عن أبي بكر جعفر بن محمد الفريابي عن محمد بن الحسن البلخي.

كلاهما (رافع ، محمد بن الحسن البلخي) عن عبد الله بن المبارك، عن زكريا بن أبي زائدة .

والترمذى: عن قتيبة بن سعيد، عن حماد بن زيد، عن مجاهد^(٢).

والنسائي: عن حميد بن مسعدة، عن يزيد وهو ابن زريع، عن ابن عون^(٣).

أربעתهم (ابن عون، وأبو فروة، وزكريا بن أبي زائدة، ومجاهد) عن الشعبي، عن النعمان بن

بشير يرفعه بنحوه.

ثانياً: ترجمة رجال السنن:

الأول: أبو بكر جعفر بن محمد الفريابي:^(٤).

الثاني: محمد بن الحسن البلخي^(٥) كنيته أبو الحسن.

روى عن: بن المبارك ومطرف بن مازن والحجازيين.

روى عنه: الفريابي، محمد بن عبد الوهاب الفراء، وأهل بلده^(٦).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات وقال: كان ثبتا في الحديث محمود السيرة^(٧).

(١) سنن ابن ماجه، كتاب الفتنة، باب الوقوف عند الشبهات ١٣١٨/٢ (٣٩٨٤).

(٢) سنن الترمذى، أبواب البيوع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في ترك الشبهات

(٥٠٣/١٢٠٥)

(٣) السنن الكبرى، كتاب الأشربة، الحث على ترك الشبهات ٥١١٧ (٥٢٠٠).

(٤) سبق ترجمته في الحديث (الثانى)، ص ٢٩

(٥) البلخى: نسبة إلى بلدة من بلاد خراسان يقال لها بلخ (الأنساب ٣٠٣/٢) (٥٦٨).

(٦) الثقات ٨١/٩ (١٥٢٩٦)

(٧) المصدر نفسه ٨١/٩ (١٥٢٩٦)

الثالث: عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي التميمي، مولاهم، أبو عبد الرحمن المروزي، أحد الأئمة الأعلام وحافظ الإسلام.

روى عن: زكريا بن أبي زائدة، حيوة بن شريح المصري، مالك بن أنس.

روى عنه: أبي حيان يحيى بن سعيد بن حيان التميمي، ويحيى بن سعيد الأنصاري، محمد بن الحسن البلاخي^(١).

قال عبد الرحمن: سمعت أبي يقول: ثقة إمام^(٢).

قال الذهبي: الحافظ^(٣).

قال ابن حجر: ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد جمعت فيه خصال الخير من الثامنة^(٤).

مات سنة ١٨١ وله ٦٣^(٥).

الرابع: زكريا بن أبي زائدة، واسمها خالد بن ميمون بن فيروز، وقال بحشل: اسمه هبيرة، الهمданى الوادعى، أبو يحيى الكوفى، أخوه عمر بن أبي زائدة، ووالد يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، مولى عمرو بن عبد الله الوادعى، ويقال: مولى محمد بن المتشر الهمدانى.

روى عن: عامر الشعبي، مصعب بن شيبة، أبي إسحاق السبئي.

روى عنه: شعبة بن الحجاج، وعبد الله بن المبارك، وعبد الله بن نمير^(٦).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٦/٥٥٢٠

(٢) الجرح والتعديل ٥/١٨١

(٣) تاريخ الإسلام ٤/٨٨٢

(٤) تقرير تهذيب ٣٢٠/٣٥٧٠

(٥) المصدر نفسه ٣٢٠/٣٥٧٠

(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٩/٣٥٩

قال عبد الرحمن: سمعت أبي يقول: كان لين الحديث، كان يدلس^(١).

قال الذهبي: الحافظ ثقة يدلس عن شيخه الشعبي^(٢).

قال ابن حجر: ثقة وكان يدلس من السادسة^(٣).

مات سنة ١٤٧ أو ١٤٩ هـ^(٤).

الخامس: عامر بن شراحيل، وقيل: ابن عبد الله بن شراحيل، وقيل: ابن شراحيل بن عبد، الشعبي، أبو عمرو الكوفي، ابن أخي قيس بن عبد، من شعب همدان، وأمه من سبى جلولاء.

روى عن: النعمان بن بشير، جرير بن عبد الله البجلي، عبادة بن الصامت.

روى عنه: زكريا بن أبي زائدة، الحكم بن عتبة، أبو بشر بن بيان بن بشر^(٥).

قال أبو زرعة: ثقة^(٦).

قال الذهبي: أحد الأعلام^(٧).

قال ابن حجر: ثقة مشهور فقيه فاضل من الثالثة^(٨).

مات بعد ١٠٠ وله نحو من ٨٠^(٩).

(١) الجرح والتعديل ٣/٥٩٤ (٢٦٨٥)

(٢) الكاشف ١/٤٠٥ (١٦٤٣)

(٣) تقريب التهذيب ٢١٦ (٢٠٢٢)

(٤) المصدر نفسه ٢١٦ (٢٠٢٢)

(٥) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٤/٢٨ (٣٠٤٢)

(٦) الجرح والتعديل ٦/٣٢٤ (١٨٠٢)

(٧) الكاشف ١/٥٢٢ (٢٥٣١)

(٨) تقريب التهذيب ٢٨٧ (٣٠٩٢)

(٩) المصدر نفسه ٢٨٧ (٣٠٩٢)

السادس: النعمان بن بشير الأنباري الخزرجي، أمه عمارة بنت رواحة أخت عبد الله بن رواحة، لما مات معاوية بن يزيد دعا إلى بيعة ابن الزبير بالشام، فخالفه أهل حمص، فخرج منها فقتلوه، وذلك بعد وقعة مرج راهط^(١) سنة ٦٤ هـ في ذي الحجة^(٢).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

إسناد الحديث من طريق الآجري صحيح رجاله ثقات وقد ورد في الصحيحين.

قال أبو نعيم الأصبهاني: حديث صحيح ثابت^(٣).

وقال حسين سليم أسد: إسناده صحيح^(٤).

دراسة متن الحديث:

أولاً: غريب الحديث:

١. عِرْضِيه: احتاط لنفسه^(٥).

٢. يُوشِكُ: أي يطوف به ويدور حول^(٦).

ثانياً: سبب ورود الحديث:

(١) معركة مرج راهط: كانت بين مروان بن الحكم والضحاك بن قيس الفهري في الشام، وانتصر فيها

مروان بن الحكم (هامش نفح الطيب في غصن الأندلس الرطيب ٣٢٦/٣)

(٢) أسد الغابة في معرفة الصحابة ٣١٠ / ٥ (٥٢٣٧)

(٣) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ١٢٥ / ٤

(٤) مسند الدارمي ١٦٤٧ / ٣ (٢٥٧٣)

(٥) لسان العرب ١٧١ / ٧

(٦) المصدر نفسه ١١٣ / ٨

سببه عن سلمان قال سئل رسول الله عن اللعن السمن والجبن والفرا فذكره ونحوه ما أخرجه أصحاب الكتب الستة عن النعمان بن بشير رضي الله عنه أن رسول الله قال الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشبهات^(١) لا يعلمها كثير من الناس فمن اتقى المشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في المشبهات وقع في الحرام كراع يرعى حول الحمى يوشك أن يقع فيه ألا وإن لكل ملك حمى ألا وإن حمى الله في أرضه محارمه ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب وقد جعلوا هذا الحديث ثالث الإسلام.

روى الحافظ السيوطي عن الإمام أحمد بن حنبل أنه قال أصول الإسلام على ثلاثة أحاديث حديث^(٢).

ثالثاً: المعنى العام:

يشير النبي في هذا الحديث إلى تقسيم الأحكام الشرعية إلى ثلاث مراتب واضحة: .

١. الحلال البين: وهو ما عُرف حلّه بدليل شرعي ظاهر، ولا يقع فيه لبس، كأكل الفواكه والخبز والعسل، وكالمشي والكلام المباح قال تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الظَّيِّبَاتُ﴾^٣ .

٢. الحرام البين: وهو ما ثبت تحريمه بدليل قطعي لا خلاف فيه، كأكل الميّة وشرب الخمر، والزنا، والغيبة، والنظر المحرم قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي

(١) أي شبّهت بغيرها ما لم يتبيّن حكمها على التعين، فتح الباري بشرح البخاري: ١/١٢٧

(٢) البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف ٢/٣٦٦

(٣) سورة المائدة آية رقم (٤)

الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيُ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ
مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَنَنَا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿١﴾.

٣. المشبهات: وهي الأمور التي تخفي على كثير من الناس، فلا يظهر حكمها من أول وهلة، لتردد़ها بين الحلال والحرمة، وعدم وجود دليل قاطع بين حكمها للجميع، وإن كان العلماء قد يعرفون حكمها بنص أو قياس أو غير ذلك من الأدلة.

وقد أرشد النبي ﷺ أن اتقاء هذه الشبهات فيه صيانة للدين والعرض، لأن من تورّط فيها قد يُؤْمِنُ بهم، أو يقع في الحرام من حيث لا يدري. ثم ضرب النبي مثلاً بليغاً يُقرب المعنى للعقل، وهو أن من يرعى حول الحرمي يوشك أن يقع فيه، وهكذا من يتساهل في المشبهات يوشك أن يقع في الحرام. وختم الحديث ببيان أن صلاح الجسد متعلق بصلاح القلب، وأن القلب هو محل التمييز والنية، وأن فساد القلب يؤدي إلى فساد سائر الأعمال ^(٢).

حيث أن الحلال واضح والحرام واضح، أما المشبهات فهي أمور مختلطة تحتاج للورع، من اتقى الشبهات يحفظ دينه وعرضه، ومن يتساهل قد ينحدر إلى الحرام صلاح الجسد مرتبط بصلاح القلب، فالباطن ينعكس على الظاهر، مما يؤكّد أهمية الورع والتقوى والإخلاص ^(٣).

قال الحافظ: كان ملوك العرب يحمون لمواشيهم أماكن مختصة يتوعدون من يرعى فيها بغير إذنهم بالعقوبة الشديدة، فمثل لهم النبي ﷺ هو مشهور عندهم، فالخائف من العقوبة

(١) سورة الأعراف آية رقم (٣٣)

(٢) ينظر هامش المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٢٧/١١ (١٥٩٩)

(٣) ينظر حاشية السندي على سنن ابن ماجه ٤٧٦/٢ (٣٩٨٤)

المراقب لرضا الملك يبعد عن ذلك الحمى؛ خشية أن تقع مواشيه في شيء منه، فبعده أسلم له ولو اشتد حذره، وغير الخائف المراقب يقرب منه ويرعى من جوانبه، فلا يأمن أن تنفرد الفادحة فتقع فيه بغير اختياره أو بمحل المكان الذي هو فيه^(١).

رابعاً: فقه الحديث:

أجمع العلماء على عظيم موقعه، وأنه أحد الأحاديث التي عليها مدار الإسلام، قيل:
هو ثلث الإسلام^(٢).

اختلف العلماء في حكم الأكل أو التعامل بالمال الذي اخترط فيه الحلال بالحرام، ولم يُعرف الحرام بعينه، وقد تبيّن من خلال أقوال السلف تنوع المواقف الفقهية بين التشديد والتتوسيع، تبعاً لطبيعة الشبهة وقوة دليل التحريم.

أولاً: من شدد ومال إلى الورع سفيان الثوري - رحمه الله - عبر عن ورعيه الشديد، فقال: لا يعجبني ذلك، وتركه أعجب إليوهذا يدل على منهج احتياطي صارم يجنب الإنسان مواطن الشبهات، تطبيقاً لقوله عليه السلام: فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ الدين وعرضه (رواه البخاري ومسلم).

ثانياً: من توسيط وأجاز ما لم يعلم تحريمه من العلماء من خفف في الأمر إذا لم يعلم أن المال حرام بعينه، ومنهم:

- الزهرى ومكحول: قالا بجواز الأكل والتصرف ما لم يُعرف أن عين المال حرام.
- إسحاق بن راهويه: نقل عن ابن مسعود وسلمان والحسن وابن سيرين جواز الأكل والتصرف في مثل هذا المال، معتمداً على قاعدة: الوزر على من اكتسبه، وليس على من قبله بوجه مباح.

(١) خلاصة الكلام شرح عمدة الأحكام، الشيخ فيصل المبارك ٣٦٧

(٢) اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح، شمس الدين البرماوى ٢٩٦ / ١ (٥٢)

ثالثاً: التفصيل حسب حجم المال ذهب الإمام أحمد بن حنبل إلى رأي وسط، يراعي فيه حجم المال وشدة اختلاطه، فقال: إن كان المال كثيراً، أخرج منه قدر الحرام وصرف فيباقي، وإن كان قليلاً اجتنب كله ففرق بين المال الذي يمكن تطهيره وإزالة الحرام منه، وبين ما يشبه كله لصغره.

رابعاً: رأي أهل الورع من الصالحين.

نُقل عن بشر الحافي وبعض أهل الزهد، العمل على إزالة الجزء المحرّم والتصرّف فيباقي، واحتجّوا بأنّ الذمة تبرأ إذا أخرج الحرام وتُرك ما سواه وهذا منهج في الورع قائم على تطهير المال قدر الإمكان.

خامسًا: القول بالتحريم المطلق عند معرفة الحرام بعينه.

اتفق العلماء على أنه متى علم الإنسان أن المال حرام بعينه - أي جاء بوجه محرّم ظاهر - فإنه لا يجوز تناوله مطلقاً، كما قال ابن عبد البر: "أجمعت الأمة على أن من علم أن عين المال حرام، فإنه يحرم تناوله"^(١).

وقد اختلف العلماء في معنى الشبهات:

فقالت طائفة: الشبهات التي أشار إليها عليه السلام في هذا الحديث حرام أو في حيز الحرام، واستدلوا بقوله عليه السلام: فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدینه وعرضه قالوا: ومن لم يستبرأ لدینه وعرضه فقد واقع الحرام .

وقال آخرون: الشبهات المذكورة في هذا الحديث حلال بدليل قوله عليه السلام فيه: كالراعي حول الحمى فجعل الشبهات ما حول الحمى، وما حول الحمى غير الحمى، فدل أن ذلك حلال وأن تركه ورع، والورع عند ابن عمر ومن ذهب مذهبة ترك قطعة من الحلال خوف مواجهة الحرام .

(١) ينظر جامع العلوم والحكم في شرح حسين حديثاً من جوامع الكلم، ابن رجب الحنبلي ٢٠٩/١

وقال آخرون: الشبهات لا نقول إنها حلال ولا إنها حرام، لأن النبي - عليه السلام - قال: الحلال بين والحرام بين وجعل الشبهات غير الحلال البين والحرام البين، فوجب أن تتوقف عندها، وهذا من باب الورع أيضاً، ويقضي عليه قوله ﷺ: لا يعلمها كثير من الناس فدل أن منهم من يعلمها، فمن علمها فهي عنده في أحد الحizين الحلال أو الحرام^(١).

وفيه تقسيم الأحكام إلى ثلاثة أشياء:

الأول: أن الشيء إما أن ينص على طلبه مع الوعيد على تركه، فهو الحلال البين.

الثاني: أن ينص على تركه مع الوعيد على فعله، فهو الحرام البين فمعنى قوله الحلال بين أي لا يحتاج إلى بيانه، ويشترك في معرفته كل أحد.

الثالث: ألا ينص على واحدٍ منها، فهو مشتبه لخفائه فلا يدرى هل هو حلال أو حرام، وما كان هذا سبile ينبعي اجتنابه، لأنَّه إنْ كان في نفس الأمر حراماً فقد برئ من تبعتها، وإنْ كان حلالاً فقد أجر على تركها بهذا القصد^(٢).

واختلف العلماء: هل يطيع والديه في الدخول في شيء من الشبهة أم لا يطيعهما؟ فروي عن بشر بن الحارث، قال: لا طاعة لهما في الشبهة^(٣)، وعن محمد بن مقاتل العباداني قال: يطيعهما^(٤)، وتوقف أحمد في هذه المسألة،^(٥) وقال: يداريهما، وأبى أن يحيب فيها وقال أحمد: لا يشبع الرجل من الشبهة، ولا يشترى الثوب للتجميل من الشبهة، وتوقف في حد ما

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطال ١٩٣/٦ (٤)

(٢) ينظر فتح السلام شرح عمدة الأحكام، ابن حجر ١٩٧/٧ (٣٧٩)

(٣) ينظر: جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم: ١٨٥

(٤) ينظر: جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم: ٢٠٦/١

(٥) ينظر: جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم: ٢٠٦/١

يؤكل وما يلبس منها، وقال في التمرة يلقىها الطير: لا يأكلها، ولا يأخذها، ولا يتعرض لها وقال الثوري في الرجل يجد في بيته الأفلس أو الدرارهم: أحب إلى أن يتنزه عنها، يعني: إذا لم يدر من أين هي وكان بعض السلف لا يأكل إلا شيئاً يعلم من أين هو^(١).

خامساً: ما يستفاد من الحديث: ^(٢)

١. الشريعة الإسلامية حلالها بين، وحرامها بين، وفيها المشتبه الذي لا يعلمه إلا العلماء.
٢. على المسلم أن يتبع عن مواطن الشبهات؛ سلامة لدينه من الإثم، وعرضه من الذم.
٣. إن الإنسان إذا وقع في الأمور المشتبه هان عليه أن يقع في الأمور الواضحة.
٤. في الحديث دلالة من قال بقاعدة سد الذرائع إلى المحرمات، وتحريم الوسائل إليها.
٥. جواز ضرب الأمثال من أجل تبيان الأمر ليقرب فهمه.
٦. أكل الحلال ينور القلب، فصلاح الجوارح، والعكس صحيح.

الحديث التاسع والثلاثون في ظل الله (عزوجل) يوم القيمة

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرِ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا الْفَرِيَابِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ حِسَابٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنِي خَالِي خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَدِّي حَفْصٍ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَبْعَةٌ فِي ظِلِّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: إِمَامٌ مُقْتَصِدٌ، وَشَابٌ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَطَاعَتِهِ حَتَّى

(١) جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، ابن رجب ٢٠٦/١

(٢) ينظر هامش المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٢٧/١١ (١٥٩٩)، حاشية السندي على سنن

ابن ماجه ٤٧٦/٢ (٣٩٨٤)، خلاصة الكلام شرح عمدة الأحكام، الشيخ فيصل المبارك ٣٦٧

تُوْفَّى عَلَى ذَلِكَ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَالِيَا فَقَاتَتْ عَيْنَاهُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ،
وَرَجُلٌ لَقِيَ آخِرَ فَقَالَ لَهُ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَقَالَ الْآخَرُ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ
فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُتَعَلِّقٌ بِحُبِّ الْمُسَاجِدِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهَا، وَرَجُلٌ إِذَا تَصَدَّقَ
أَخْفَى صَدَقَةَ يَمِينِهِ عَنْ شَمَائِلِهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ جَمَالٍ وَمَنْصِبٍ فَقَالَ: إِنِّي أَحَافُ اللَّهَ
رَبَّ الْعَالَمَيْنَ^(١).

دراسة سند الحديث:

أولاً: تخریج الحديث:

آخرجه البخاري: عن محمد بن بشار بندار^(٢).

ومسلم: عن زهير بن حرب، ومحمد بن المثنى، جميعاً عن يحيى القطان، قال زهير^(٣).

كلاهما (محمد بن بشار بندار، و زهير) عن يحيى بن سعيد.

والترمذى: عن الأنصارى، عن معن، عن مالك^(٤).

والنسائي: عن سويد بن نصر، عن عبد الله بن المبارك^(٥).

والآجري عن الفريابي عن محمد بن عبيد بن حساب عن حماد بن زيد.

ثلاثتهم (يحيى بن سعيد، و عبد الله بن المبارك، حماد بن زيد) عن عبيد الله بن عمر.

(١) الأربعون حديثاً ١٩٢

(٢) صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب من جلس في المسجد يتضرر الصلاة وفضل المساجد ١٣٣/١
(٦٦٠)

(٣) صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب فضل إخفاء الصدقة ٧١٥/٢ (١٠٣١)

(٤) سنن الترمذى، أبواب الزهد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في الحب في الله
(٢٣٩١) ٥٩٨/٤

(٥) السنن الكبرى، كتاب الرقائق ٣٨٧/١٠ (١١٧٩٨)

كلاهما (عبيد الله بن عمر ، ومالك) عن خبيب بن عبد الرحمن، عن جدي حفص بن عاصم، عن أبي هريرة يرفعه بنحوه.

ثانياً: ترجمة رجال السنن:

الأول: الفريابي:^(١).

الثاني: محمد بن عبيد بن حساب الغبرى البصري.

روى عن: إسماعيل بن عليه، وجعفر بن سليمان الضبعي، وحماد بن زيد.

روى عنه: مسلم، وأبو داود، الفريابي^(٢).

قال عبد الرحمن: سألت أبي عنه فقال: صدوق^(٣).

قال النسائي: ثقة^(٤).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات^(٥).

قال ابن حجر: ثقة من العاشرة^(٦).

مات سنة ٢٣٨هـ^(٧).

الثالث: حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهمي، أبو إسماعيل البصري الأزرق مولى آل جرير بن حازم وكان جده درهم من سبئي سجستان.

(١) سبق ترجمته في الحديث (الثاني)، ص ٢٩

(٢) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٦/٦٠ (٥٤٤١)

(٣) الجرح والتعديل ١١/٨ (٤١)

(٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٦/٦١ (٥٤٤١)

(٥) الثقات ٩/٨٩ (١٥٣٤٠)

(٦) تقرير التهذيب ٤٩٥ (٦١١٥)

(٧) المصدر نفسه ٤٩٥ (٦١١٥)

روى عن: عبيد الله بن أبي بكر بن أنس بن مالك، وعبيد الله بن عمر المعمري،
وعبيد الله بن أبي يزيد المكي.

روى عنه: سليمان بن حرب، عبد الله بن المبارك، محمد بن عبيد بن حساب^(١).

قال أحمد بن حنبل: من أئمة المسلمين من أهل الدين والإسلام^(٢).

قال الذهبي: أحد الأعلام^(٣).

قال ابن حجر: ثقة ثبت فقيه من كبار الثامنة^(٤).

مات سنة ١٧٩ وله ٨١ سنة^(٥).

الرابع: عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب القرشي العدوى
العمري، أبو عثمان المدنى، أخو عبد الله، وأبى بكر، وعاصم.

روى عن: خاله خبيب بن عبد الرحمن، وسالم بن عبد الله بن عمر، وسالم أبي النضر.

روى عنه: بشر بن المفضل، وبقية ابن الوليد، حماد بن زيد^(٦).

قال أبو زرعة: ثقة^(٧).

قال الذهبي: الفقيه الثبت^(٨).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٣٩/٧ (١٤٨١)

(٢) الجامع لعلوم الإمام أحمد ٥١٨/١٦ (٧٤٤)

(٣) الكاشف ٣٤٩/١ (١٢١٩)

(٤) تقرير التهذيب ١٧٨ (١٤٩٨)

(٥) المصدر نفسه ١٧٨ (١٤٩٨)

(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٢٤/١٩ (٣٦٦٨)

(٧) أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية ٣/٩٠٦ (٤٥٨)

(٨) الكاشف ٦٨٥/١ (٣٥٧٦)

قال ابن حجر: ثقة ثبت من الخامسة^(١).

مات سنة ١٤٤هـ، أو سنة ١٤٥هـ^(٢).

الخامس: خبيب بن عبد الرحمن بن خبيب بن يساف الأنباري الخزرجي أبو الحارث المدنى، خال عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم.

روى عن: وأبيه عبد الرحمن بن خبيب بن يساف، حفص بن عاصم، وعبد الله بن محمد بن معن المدنى.

روى عنه: عبيد الله بن عمر، سعيد بن أبي الأبيض، وشعبة بن الحجاج^(٣).

قال يحيى ابن معين: ثقة^(٤).

قال النسائي: ثقة^(٥).

قال عبد الرحمن: سمعت أبي يقول: صالح الحديث^(٦).

قال ابن حجر: ثقة من الرابعة^(٧).

مات سنة ١٣٢هـ^(٨).

السادس: حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب القرشي العدوى المدنى، والد عيسى بن حفص بن عاصم، وجده عبيد الله بن عمر.

(١) تقريب التهذيب (٣٧٣) (٤٣٢٤)

(٢) المصدر نفسه (٣٧٣) (٤٣٢٤)

(٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٢٢٧/٨) (١٦٧٨)

(٤) الجرح والتعديل (٣٨٧/٣) (١٧٧٥)

(٥) تفسير النسائي ٧٩٤/٢

(٦) الجرح والتعديل (٣٨٧/٣) (١٧٧٥)

(٧) تقريب التهذيب (١٩٢) (١٧٠٢)

(٨) المصدر نفسه (١٩٢) (١٧٠٢)

روى عن: أبيه عاصم بن عمر بن الخطاب، أبو هريرة، أبي سعيد الخدري.

روى عنه: أبنه عمر بن حفص، ابنه رباح بن حفص، خبيب بن عبد الرحمن^(١).

قال الذهبي: ثقة^(٢).

قال ابن حجر: ثقة من الثالثة^(٣).

توفي: في حدود سنة ١٩٠هـ^(٤).

السابع: أبو هريرة^(٥).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

إسناد الحديث من طريق الآجري صحيح رجاله ثقات، وقد ورد في الصحيحين قال

الترمذي: حديث حسن صحيح^(٦).

قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرطهما^(٧).

دراسة متن الحديث:

أولاً: المعنى العام:

يبين مفهوم الحديث الشريف حين يشاء الله ينفح في الصور يوم القيمة، حين يبعث الناس من قبورهم عرايا على أرض مستوية، وتقرب الشمس منهم بحرارتها، ويطول

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٧/٧ (١٣٩٢)

(٢) الكاشف ١/٣٤١ (١١٤٧)

(٣) تقرير التهذيب ١٧٢ (١٤٠٧)

(٤) سير أعلام النبلاء ٤/١٩٧ (٧٩)

(٥) سبق ترجمته في حديث (الأول)، ٢٦.

(٦) سنن الترمذى ٤/٥٩٨ (٢٣٩١)

(٧) صحيح ابن حبان ١٠/٣٣٨ (٤٤٨٦)

الموقف ويرجف فيه الخلق لكن سبعة أصناف يحميهم الله بظله لتمسکهم بالطاعة وورعهم عن المحرمات، وهم أولوا عزم من البشر^(١).

حيث إن كل ظل هو ملك لله تعالى ومن مخلوقاته وتحت سلطانه، وقد جاء في بعض الروايات تفسير هذا الظل بأنه ظل العرش، وهو ما يكون يوم القيمة حين يقوم الناس لرب العالمين، وتقرب منهم الشمس، فيشتد الحر، ويتصبب العرق، ولا يكون هناك ظل إلا ظل العرش، كما ورد في بعض الأحاديث بلفظ: في ظل عرشي وقد يُراد بالظل في هذا الحديث أيضاً ظل الجنة، وهو من مظاهر نعيمها والإقامة في دارها قال تعالى: ﴿وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًا ظَلِيلًا﴾^(٢) وذهب ابن دينار إلى أن معنى الظل هنا: الكرامة والكنف^(٣) ولكن من المكاره في ذلك الموقف، قال: ولم يرد الظل من الشمس، وما قال معلوم في اللسان، يقال: فلان في ظل فلان، أي في كنفه وحمايته، وهو أولى الأقوال، ويكون إضافته إلى العرش لأنه مكان التقريب والكرامة، وإن فالشمس وسائر العالم تحت العرش وفي ظله.

ورجل كثير المحبة للمساجد، دائم الملازمة لها، حتى كان قلبه معلق بها والعلاقة هنا تدل على شدة التعلق والمحبة، وهو دليل على صدق النية وحسن الاعتقاد، إذ يكتب له الأجر وإن لم يكن حاضراً فيها ويتضمن ذلك فضل لزوم المساجد والصلاحة فيها وعمارتها.

وان فضل المحبة التي تكون خالصة لله وفي طاعته، وهي من الفروض، كما أنبغض في الله من أصول الدين، حيث أن تلك المحبة باقية سواء في حال الاجتماع أو

(١) ينظر المنهل الحديث في شرح الحديث ١٥٨/١

(٢) سورة النساء آية رقم ٥٧

(٣) الكنف والكنفة: ناحية الشيء، وكوف الله رحمته، يقال: «أخرج في كوف الله وأخرج في كوفة الله، أي في حفظه وكلاءه» (الإفصاح في فقه اللغة، حسين يوسف موسى، عبد الفتاح الصعيدي)

الافتراق، وقيل: قد يكون اجتماعهما على طاعةٍ وتآلفٍ فيها، ثم تفرقَا لِيقومُ كُلُّ مِنْهُمَا بِعَمَلٍ صالحٍ، وهذا قول الباجي، والأظهر هو بقاء المحبة خالصة لله في جميع الأحوال.

وذكر المنصب والجمال لأنهما مما يزيدان في دواعي الفتنة، والمنصب يشير إلى الشرف والنسب، والظاهر أن دعوتها كانت إلى فعل محرام، وقيل: ربما دعت إلى الزواج فخشى إلا يؤدي حقها، أو أن خوفه من الله منعه من التمتع بملذات الدنيا ولو كانت مباحة، غير أن الاحتمال الأول أظهر، ومن تربى على العبادة منذ صغره، ولم يعرف اللهو أو الانحراف كما في قوله تعالى: ﴿أَوَّلَمْ يُنَشَّأُ فِي الْحَلِيلَةِ﴾^(١) وقوله تعالى ﴿قُلْ يُحِبِّيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةً﴾^(٢)، وفي هذا الحديث فضل إخفاء الصدقة، وخاصة في حال اليسر، وهو خاص بصدقة التطوع، حيث تكون السرية فيها أفضل من العلانية، كما قال ابن عباس في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنْ تُبَدِّلُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمًا هِيَ﴾^(٣) فجعل صدقة السر أفضل بسبعين ضعفاً، وذكر اليمين والشَّهَادَة جاء في إخفاء العمل، ويدل الحديث أيضاً على فضل استعمال اليد اليمنى في الصدقة. ودل على فضل البكاء من حشية الله، وفضل العمل في السر؛ لما فيه من بعد عن الرياء وإخلاص النية لله تعالى^(٤).

حيث إن كلا من هذه الأقسام يأتي في الرجل والمرأة وإن عبر بلفظ: الرجل، وذكر في مناسبة السبعة أن الطاعة، إما بين العبد وبين الله، أو بينه وبين الخلق.

وال الأول إما باللسان: وهو من فاضت عيناه، أو بقلبه: وهو من تعلق قلبه بالمساجد، أو بجميع البدن: وهو من نشأ في عبادة الله.

(١) سورة الزخرف آية رقم (١٨)

(٢) سورة يس آية رقم (٧٩)

(٣) سورة البقرة آية رقم (٢٧١)

(٤) ينظر إكمال المعلم بفوائد مسلم (٥٦٢/٣) (١٠٣١)

والثاني: إما عام وهو العدل، أو خاص وهو إما من جهة النفس، وهو التحابب في الله، أو البدن وهو من طلبه امرأة ذات منصب وجمال، أو المآل وهو من تصدق وأخفى^(١).

السبعة سباقون للخير مجاهدون لأنفسهم، صابرون على شهواتهم وغضبهم وطمعهم، ومخالفتهم لأهوائهما، فكل واحد منهم قام بعمل يدل على قوة إرادته وصبره في مقاومة فينالون ظل الله يوم القيمة منهم:

الأول: الإمام العادل: يصلح الرعية ويحاف الله، ويكون أقرب الناس منه يوم القيمة.

الثاني: الشاب في عبادة الله: غالب شهواته منذ صغره.

الثالث: رجل قلبه معلق بالمساجد: تغلب على ملذات الدنيا وأحب بيوت الله.

وقد مدح الله أمثال هؤلاء في قوله تعالى: ﴿رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَرَّةٌ وَلَا يَبْيَعُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامُ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكُوْةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَرُ ۚ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ ۖ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ۚ﴾^(٢).

الرابع: رجال تحابا في الله: اجتمعوا على الطاعة ومجاهدة المصالح الدنيوية.

الخامس: رجل صد عن فاحشة: رفض إغراء امرأة خوفاً من الله، مثل يوسف عليه السلام.

ال السادس: رجل تصدق خفية: أداها سرا بلا رباء، دليل على صفاء القلب.

السابع: رجل ذكر الله حالياً: فاضت عيناه خشيةً وشوقاً، مراقباً الله سراً وعلانية.

هؤلاء السبعة وغيرهم يُظلهم الله يوم القيمة لجهودهم في مجاهدة النفس^(٣).

رابعاً: ما يستفاد من الحديث:^(٤)

١. فضيلة الإمام العادل.

(١) منحة الباري بشرح صحيح البخاري ٣٧٤ / ٢ (٦٦٠)

(٢) سورة النور الآيات ٣٧-٣٨

(٣) ينظر فتح الباري شرح صحيح البخاري ٤٦ / ٦ (٦٦٠)

(٤) المنهل الحديث في شرح الحديث ١ / ١٦٣

٢. فضيلة الشاب الذي نشأ في عبادة الله وطاعته.
٣. فضل من سلم من الذنوب واشغل بطاعة ربه طول عمره.
٤. فضيلة من يلزمه المسجد للصلوة مع الجماعة.
٥. فضيلة التحاب في الله.
٦. ضيلة من يخاف الله، قال تعالى: ﴿وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّتَانِ﴾^(١).
٧. فضيلة من يخفى صدقته، ومصداق ذلك قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَيُكَفِّرُ﴾^(٢) قال العلماء: هذا في صدقة التطوع لأنه أقرب إلى الإخلاص، وأبعد من الرياء، وأما الواجبة فإعلانها أفضل ليظهر دعائم الإسلام.
٨. فضيلة ذكر الله في الخلوات، مع فيضان الدموع من العين.

الحديث الأربعين في صفة الأعمال

نص الحديث:

قال أبو بكر الأجربي: حدثنا أبو بكر جعفر بن محمد الفريابي إملأه في شهر رمضان من سنة سبع وتسعين ومتين، حدثنا إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني، حدثني أبي، عن جدي، عن أبي إدريس الخواني، عن أبي ذر قال: دخلت المسجد فإذا رسول الله جالس وحده فجلست إليه فقلت: يا رسول الله إنك أمرتني بالصلوة، فما الصلاة؟ .

قال: خير موضوع، فاستكثروه أو استقلوا.

قال: قلت: يا رسول الله فما الأعمال أفضل؟ .

قال: إيمان بالله وجهاد في سبيله.

(١) سورة الرحمن آية رقم (٤٦)

(٢) سورة البقرة آية رقم (٢٧١)

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَفْضَلُ؟ .

قَالَ: أَحْسَنُهُمْ حُلُقاً .

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَيُّ الْمُسْلِمِينَ أَفْضَلُ؟ .

قَالَ: مَنْ سَلِيمَ النَّاسُ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ .

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَيُّ الْهِجْرَةِ أَفْضَلُ؟ .

قَالَ: مَنْ هَجَرَ السَّيِّئَاتِ .

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟ .

قَالَ: طُولُ الْقُنُوتِ .

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَيُّ صِيَامٍ أَفْضَلُ؟ .

قَالَ: فَرْضٌ مُجْزَىٌ، وَعِنْدَ اللَّهِ أَصْعَافٌ كَثِيرَةٌ .

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ .

قَالَ: مَنْ عُقِرَ جَوَادُهُ، وَأَهْرِيقَ دَمُهُ .

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ؟ .

قَالَ: أَغْلَاهَا ثَمَنًا وَأَنْفَسَهَا عِنْدَ أَهْلِهَا .

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ .

قَالَ: جَهْدٌ مِنْ مُقْلِلٍ وَسِرُّ إِلَى فَقِيرٍ .

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنَّمَا آيَةً أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ أَعْظَمُ؟ .

قَالَ: آيَةُ الْكُرْسِيِّ .

ئِمَّ قَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ، مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ مَعَ الْكُرْسِيِّ إِلَّا كَحَلَقَةٍ مُلْقَاتٍ بِأَرْضٍ فَلَاءٍ،

وَفَضْلُ الْعَرْشِ عَلَى الْكُرْسِيِّ كَفَضْلِ الْفَلَاءِ عَلَى الْحَلَقَةِ .

قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَمِ الْأَنْبِيَاءُ؟ .

قَالَ: مِائَةُ أَلْفٍ وَأَرْبَعَةُ وَعِشْرُونَ أَلْفًا .

قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَمِ الرُّسُلُ مِنْ ذِلِّكَ؟ .

قال: ثلَاث مِنْهُ وَثَلَاثَةَ عَشَرَ جَمْ غَفِيرُ.

قُلْتُ: كَثِيرٌ طَيْبٌ، قُلْتُ: مَنْ كَانَ أَوَّلَهُمْ؟

قال: آدُمٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَّبِي مُرْسَلٌ؟

قال: نَعَمْ، خَلَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِيَدِهِ وَنَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ، وَسَوَّاهُ قِبَلاً.

ثمَّ قَالَ: يَا أَبَا ذَرٍ أَرْبَعَةُ سَرْيَانِيُونَ: آدُمُ، وَشِيثُ، وَخُنُوخٌ وَهُوَ إِدْرِيسُ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ خَطَّ بِقَلْمِ، وَنُوْحٌ، وَأَرْبَعَةُ مِنَ الْعَرَبِ: هُودٌ، وَشَعَيْبٌ، وَصَالِحٌ، وَنَيْشِكَ يَا أَبَا ذَرٍ، وَأَوَّلُ أَنْبِياءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُوسَى، وَآخِرُهُمْ عِيسَى، وَأَوَّلُ الرُّسُلِ آدُمُ وَآخِرُهُمْ مُحَمَّدٌ صَلَواتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ.

قال قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَمْ كَتَابًا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ؟

قال: مِائَةَ كِتَابٍ وَأَرْبَعَةَ كُتُبٍ، أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى شِيثَ خَمْسِينَ صَحِيفَةً، وَعَلَى خُنُوخَ ثَلَاثِينَ صَحِيفَةً، وَعَلَى إِبْرَاهِيمَ عَشَرَ صَحَافِفَ، وَأَنْزَلَتْ عَلَى مُوسَى مِنْ قَبْلِ التَّوْرَاةِ عَشَرَ صَحَافِفَ، وَأَنْزَلَتِ التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ وَالرَّبُورُ وَالْفُرْقَانُ.

قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا كَانَتْ صُحُفُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟

قال: كَانَتْ أَمْثَالًا كُلُّهَا: أَئِهَا الْمِلْكُ الْمُسَلْطُ الْمُبْتَلِي الْمُغْرُورُ إِنِّي لَمْ أَبْعُدْكَ لِتَجْمَعِ الدُّنْيَا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ، وَلَكِنِّي بَعْثَثُكَ لِتَرْدَدَ عَنِّي دَعْوَةَ الْمُظْلُومِ فَإِنِّي لَا أَرْدَدَهَا وَلَوْ كَانَتْ مِنْ كَافِرٍ وَكَانَ فِيهَا أَمْثَالٌ: وَعَلَى الْعَاقِلِ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَرْبَعُ سَاعَاتٍ: سَاعَةٌ يُنَاجِي فِيهَا رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَسَاعَةٌ يُحَاسِبُ فِيهَا نَفْسَهُ، وَسَاعَةٌ يُفَكِّرُ فِي صُنْعِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَسَاعَةٌ يَخْلُو فِيهَا لِحَاجَتِهِ مِنَ الْمَطْعَمِ وَالْمُشْرَبِ وَعَلَى الْعَاقِلِ أَنْ لَا يَكُونَ ظَاعِنًا إِلَّا لِثَلَاثٍ: تَزَوُّدًا لِمَعَادٍ، أَوْ مَرَمَةً لِمَعَاشٍ، أَوْ لَذَّةً فِي غَيْرِ مُحَرَّمٍ، وَعَلَى الْعَاقِلِ أَنْ يَكُونَ بَصِيرًا بِزَمَانِهِ، مُقْبِلًا عَلَى شَانِهِ، حَافِظًا لِلِّسَانِهِ، وَمَنْ حَسِبَ كَلَامَهُ مِنْ عَمَلِهِ قَلَ كَلَامُهُ إِلَّا فِيهَا يَعْنِيهِ.

قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا كَانَتْ صُحُفُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ؟

قال: كَانَتْ عِبَرًا كُلُّهَا: عَجِبْتُ لِمَنْ أَيْقَنَ بِالْمَوْتِ ثُمَّ هُوَ يَنْفَرُ، عَجِبْتُ لِمَنْ أَيْقَنَ بِالْقَدَرِ ثُمَّ هُوَ يَنْصَبُ، وَعَجِبْتُ لِمَنْ رَأَى الدُّنْيَا وَتَقْلِبَهَا بِأَهْلِهَا ثُمَّ اطْمَأَنَّ إِلَيْهَا، وَعَجِبْتُ لِمَنْ أَيْقَنَ بِالْحِسَابِ غَدَّاً ثُمَّ هُوَ لَا يَعْمَلُ.

ثُمَّ قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَهُلْ بِأَيْدِينَا شَيْءٌ مِمَّا كَانَ فِي يَدِيْ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْكَ؟

قال: نَعَمْ، اقْرَأْ يَا أَبَا ذَرٍ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَرَكَ وَذَكَرْ أَسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى بَلْ تُؤْثِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾^(١) إِلَى آخر هَذِهِ السُّورَةِ، يَعْنِي أَنَّ ذِكْرَ هَذِهِ الْآيَاتِ لِفِي الصُّحْفِ الْأُولَى، صُحْفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى.

قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصَنِي قَالَ: أُوصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ، فَإِنَّهُ رَأْسُ أَمْرِكَ.

قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زِدْنِي قَالَ: عَلَيْكَ بِتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ، وَذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِنَّهُ ذِكْرُكَ فِي السَّمَااءِ، وَنُورُكَ فِي الْأَرْضِ.

قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زِدْنِي .

قال: إِيَّاكَ وَكَثْرَةِ الضَّحِكِ، فَإِنَّهُ يُمِيتُ الْقَلْبَ، وَيَدْهَبُ بِنُورِ الْوَجْهِ.

قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زِدْنِي .

قال: عَلَيْكَ بِالْجِهَادِ، فَإِنَّهُ رَهْبَانِيَّةٌ أُمَّتِي .

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زِدْ .

قال: عَلَيْكَ بِالصَّمْتِ إِلَّا مِنْ خَيْرٍ، فَإِنَّهُ مَطْرَدٌ لِلشَّيْطَانِ، وَعَوْنُ لَكَ عَلَى أَمْرِ دِينِكَ.

قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زِدْنِي قَالَ: انْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ تَحْتَكَ، وَلَا تَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكَ، فَإِنَّهُ أَجْدَرُ لَكَ أَنْ لَا تَرْدِرِي نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكَ.

قُلْتُ: زِدْنِي.

(١) سورة الأعلى الآيات (١٤-١٦)

قَالَ: أَحْبِبِ الْمُسَاكِينَ وَجَالِسُهُمْ، فَإِنَّهُ أَجْدَرُ أَنْ لَا تَزَدِرِي نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكَ.

قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زِدْنِي.

قَالَ: صِلْ قَرَابَتَكَ وَإِنْ قَطَعْتُكَ.

قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زِدْنِي.

قَالَ: قُلِ الْحَقُّ وَإِنْ كَانَ مُرَّاً.

قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زِدْنِي.

قَالَ: لَا تَخْفِ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ.

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زِدْنِي.

قَالَ: يَرُدُّكَ عَنِ النَّاسِ مَا تَعْرِفُ مِنْ نَفْسِكَ، وَلَا تَجِدُ عَلَيْهِمْ فِيمَا تَحِدُ فِيهَا تُحِبُّ، وَكَفَى
بِكَ عَيْبًا أَنْ تَعْرِفَ مِنَ النَّاسِ مَا تَجْهَلُ مِنْ نَفْسِكَ أَوْ تَجِدُ عَلَيْهِمْ فِيمَا تُحِبُّ ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى
صَدْرِي.

وَقَالَ: يَا أَبَا ذَرٍ لَا عَقْلَ كَالْتَدْبِيرِ، وَلَا وَرَعَ كَالْكَفِّ عَنْ مَحَارِمِ اللَّهِ، وَلَا حَسَبَ كَحْلُقِ
الْحُسْنِ^(١).

دراسة سند الحديث:

أولاً: تخریج الحديث:

آخرجه البخاري: عن عبيد الله بن موسى^(٢).

ومسلم: عن أبو الربيع الزهراني، .

ح عن خلف بن هشام، كلامها (أبو الربيع الزهراني وخلف بن هشام) عن حماد بن زيد، .

(١) الأربعون حديثاً ١٩٥

(٢) صحيح البخاري، كتاب العتق، باب: أي الرقاب أفضل ١٤٤ / ٣ (٢٥١٨)

كلاهما (عبيد الله بن موسى، و حماد بن زيد) عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي مراوح الليثي^(١).

وابن ماجه: عن علي بن محمد قال: عن وكيع^(٢).

والنسائي: عن عمرو بن علي قال: عن يحيى قال: عن سفيان^(٣).

كلاهما (وكيع و سفيان) عن الأعمش، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلي.

وأبو داود: عن مسدد، عن خالد بن عبد الله، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن رجل^(٤).

والأجري عن أبي بكر جعفر بن محمد الفريابي عن إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني، عن أبيه، عن جده عن أبي إدريس الخولاني.

أربعتهم (أبي مراوح الليثي، و عبد الرحمن بن أبي ليلي، ورجل و أبو إدريس الخولاني)
عن أبي ذر يرفعه بنحوه.

ثانياً: ترجمة رجال السندي:

الأول: أبو بكر جعفر بن محمد الفريابي^(٥).

الثاني: إبراهيم بن هشام بن يحيى بن يحيى، أبو إسحاق الغساني الدمشقي.
روى عن: أبيه، ومحب الخياط، وعبد الله بن عياض الإسكندراني.

(١) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال ٨٩/١ (٨٤)

(٢) سنن ابن ماجه، كتاب الأدب، باب ما جاء في لا حول ولا قوة إلا بالله ١٢٥٦/٢ (٣٨٢٥)

(٣) السنن الكبرى، كتاب عمل اليوم والليلة، الترغيب في قول: لا حول ولا قوة إلا بالله ٩/٢٣ (٩٧٨٨)

(٤) سنن أبي داود، كتاب السنة، باب مجانية أهل الأهواء وبغضهم ٤/١٩٨ (٤٥٩٩)

(٥) سبق ترجمته في (الحديث الثاني)، ص ٢٩

روى عنه: ابنه أبو حارثة أحمد، جعفر الفريابي، أبو زرعة الدمشقي^(١).

قال أبو زرعة: كذاب^(٢).

قال عبد الرحمن ذكرت لعلي بن الحسين بن الجنيد بعض الكلام عن أبي فقال: صدق أبو حاتم، ينبغي أن لا يحدث عنه^(٣).

قال الذهبي: كذاب^(٤).

الوفاة: (٢٣١ - ٢٤٠ هـ)^(٥).

الثالث: هشام بن يحيى بن قيس الغساني الدمشقي، أبو الوليد، ويقال: أبو عثمان.

روى عن: أبيه، عطاء الخراساني، هشام بن عمرو.

روى عنه: إبراهيم ابنه، والوليد بن مسلم، هشام بن عمار^(٦).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات^(٧).

قال عبد الرحمن: سألت أبي عنه فقال: صالح الحديث^(٨).

الوفاة: (١٧١ - ١٨٠ هـ)^(٩).

(١) تاريخ الإسلام ٥/٤٧ (٧٧٩)

(٢) أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية ٣/١٩ (٧٩٤)

(٣) الجرح والتعديل ٢/١٤٣ (٤٦٩)

(٤) ميزان الاعتدال ١/٧٣ (٢٤٤)

(٥) تاريخ الإسلام ٥/٤٧ (٧٧٩)

(٦) تاريخ الإسلام ٤/٧٦٠ (٣٠٨)

(٧) الثقات ٩/٢٣٢ (١٦١٧١)

(٨) الجرح والتعديل ٩/٧٠ (٢٧٠)

(٩) تاريخ الإسلام ٤/٧٦٠ (٣٠٨)

الرابع: يحيى بن يحيى بن قيس بن حارثة بن عمرو ابن زيد بن عبد مناة بن الخشخاش بن بكر بن وائل بن عوف ابن عمرو بن عامر، ويقال: الخشخاش بن بكر بن عوف بن عمرو ابن عدي بن عمرو بن مازن بن الأزد الغساني، أبو عثمان الشامي، سيد أهل دمشق، استعمله عمر بن عبد العزيز على قضاء الموصل.

روى عن: روى عن: سعيد بن المسيب، مكحول الشامي، أبو إدريس الخوارمي.

روى عنه: ابنه هشام بن يحيى الغساني، خالد بن دهقان، سفيان بن عيينة^(١).
قال يحيى بن معين: ثقة^(٢).

قال الذهبي: سيد أهل الشام في زمانه^(٣).

قال ابن حجر: ثقة من السادسة^(٤).

مات سنة ١٣٣هـ^(٥).

الخامس: إدريس بن يحيى الخوارمي المصري أبو عمرو.

روى عن: أبو ذر، عبد الله ابن عياش، أبي الأشيم رجاء بن أبي عطاء.

روى عنه: يحيى بن يحيى بن قيس، عبد العزيز بن عمران وسعيد بن أسد بن موسى وأبو الطاهر^(٦).

وعنه: أبو الطاهر بن السرح، يونس بن عبد الأعلى^(٧).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣٢/٣٧ (٦٩٤٤).

(٢) الجرح والتعديل ٩/١٩٧ (٨٢٢).

(٣) الكاشف ٢/٣٧٨ (٦٢٦٥).

(٤) تقرير التهذيب ٥٩٨ (٧٦٧٠).

(٥) تقرير التهذيب ٥٩٨ (٧٦٧٠).

(٦) الجرح والتعديل ٢/٢٦٥ (٩٥٧).

(٧) سير أعلام النبلاء ١٠/١٦٦ (٢٨).

وُسْئلَ أَبُو زَرْعَةَ عَنْهُ فَقَالَ: رَجُلٌ صَالِحٌ مِّنْ أَفَاضِلِ الْمُسْلِمِينَ^(١).

قَالَ ابْنُ حَبَّانَ، قَالَ: مُسْتَقِيمُ الْحَدِيثِ إِذَا كَانَ دُونَهُ ثَقَةٌ وَفَوْقَهُ ثَقَاتٌ^(٢).

قَالَ الذَّهَبِيُّ: الْإِمَامُ، الْقَدوَةُ، الزَّاهِدُ^(٣).

تُوفِيَ: سَنَةُ ٢١١هـ^(٤).

السادس: أَبُو ذَرٍ^(٥).

ثالثاً: الْحُكْمُ عَلَى الْإِسْنَادِ:

إسناد الحديث من طريق الآجري موضوع مكذوب، بسبب وجود إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني في السند، وقد تقدم أقوال النقاد فيه ولذلك فالحديث لا يصح عن النبي بهذا السند.

دراسة متن الحديث:

أولاً: غريب الحديث:

١. جُهْدُ الْمُقْلِلِ: أي قدر ما يحتمله حال القليل المال^(٦).

٢. جَمْ غَيْرِ: مجتمعين كثيرين^(٧).

٣. وَسَوَّاهُ قُبْلًا: عياناً ومقابلة، لا من وراء حجاب^(٨).

(١) أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية ٣/٨٤٣ (٢٦).

(٢) الثقات ٨/١٣٣ (١٢٥٩٣).

(٣) سير أعلام النبلاء ١٠/١٦٦ (٢٨).

(٤) المصدر نفسه ١٠/١٦٦ (٢٨).

(٥) سبق ترجمته في الحديث (الرابع والعشرون)، ص ١٦٢.

(٦) النهاية في غريب الحديث والأثر ١/٣٢٠.

(٧) المصدر نفسه ١/٣٠٠.

(٨) المصدر نفسه ٤/٨.

٤. عَبْرَا: هي كالموعظة لما يتعظ به الإنسان ويعمل به ويعتبر، ليستدل به على غيره^(١).

٥. رَهْبَانِيَّةُ: ي يريد أن الرهبان وإن تركوا الدنيا وزهدوا فيها وتخلوا عنها، فلا ترك ولا زهد ولا تخلي أكثر من بذل النفس في سبيل الله، ففي الإسلام لا عمل أفضل من الجهاد^(٢).

٦. تَزْدَرِي: الاحتقار والانتقاد والعيوب، وهو افعال، من زررت عليه زرارة إذا عبته، وأزررت به إزراء إذا قصرت به وتهاونت^(٣).

٧. وَرَعَ: الكف عن المحارم والتحرج منه^(٤).

ثانياً: سبب الورود:

عن أبي ذر الغفارى قال قلت يا رسول الله أي المسلمين أسلم قال من سلم الناس من لسانه ويده قلت فأي الهجرة أفضل قال من هجر السيئات أخرجه الحسن ابن سفيان وابن حبان وأبو نعيم وابن عساكر عن أبي ذر الغفارى^(٥).

ثالثاً: المعنى العام:

يعد هذا الحديث الجليل الذي رواه الصحابي الجليل أبو ذر الغفارى رضي الله عنه من الأحاديث الجامعة، إذ اجتمع فيه بيان أصول الدين وفروعه، ومقاصده الكبرى، ومكارم الأخلاق، والزهد والورع، والوصايا الشاملة للمسلم في دنياه وآخرته، وقد تضمن جملة من المسائل العقدية والعبادية والسلوكية والفقهية، مما جعله من النصوص النبوية الثرية التي تمثل منهاجاً ربانياً متكاملاً في تربية النفس وإصلاح المجتمع، ويتميز هذا الحديث بطول

(١) المصدر نفسه ١٧١/٣

(٢) المصدر نفسه ٢٨١/٢

(٣) المصدر نفسه ٣٠٢/٢

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر ١٧٤/٥

(٥) البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف ٢٤٣/٢ (١٦١٠)

المتن وتنوع المسائل، وكثرة الأسئلة التي وجهت إلى النبي ﷺ، وقد أجاب عنها بأجوبة موجزة جامعة، تدل على فقه النبوة، وبلاعنة البيان، وعمق التربية، مما يجعله جديراً بالدراسة والتحليل، وربط مفرداته بمقاصد الشريعة وفروعها العملية.

ومن تمام الحب في الله أن يحب المؤمن أولياء الله وأصفياءه، أي الذين عرّفوا بالطاعة والاستقامة، ومن علامات صدق هذه المحبة أن يقتدي بهم، ويسيّر على آثارهم في القول والعمل^(١).

حيث إن أبو ذر سأله النبي عن الصلاة، التي أمره بها، فقال له النبي: خيرٌ موضعُه ، فَمَنْ شَاءَ أَقْلَى ، وَمَنْ شَاءَ أَكْرَرَ^(٢)، أي أنها من أفضل وأشرف ما وضع للعباد، فمن أراد القرب من الله فليكثر منها، ومن اقتصر على الفريضة فقد أدى الواجب، ثم سأله عن أحب الأعمال، فقال: إيمان بالله وجihad في سبيله، لأن الإيمان هو الأساس، والجهاد ذروة سنام الإسلام وقد يكون للمتأهل للجهاد في حقه أولى من الصلاة وغيرها، وقد يكون له أبوان لو تركهما لضاعاً، فيكون برهما أفضل، لقوله، عليه السلام: (ففيهما فجاهد) وقد يكون الجهاد أفضل منسائر الأعمال عند تمكن الكفار على السيطرة من بلاد المسلمين^(٣).

وتتابعت أسئلته: فسأله عن أفضل المؤمنين، فقال: "أحسنهم خلقاً" ، فدل على أن الخلق الحسن من علامات كمال الإيمان الذين يحسّنون معاملتهم مع الله ومع الناس فيكون أفضل^(٤).

(١) عن العبود وحاشية ابن القيم، العظيم آبادي ٤٥٩٩ (٢٢٨/١٢).

(٢) المستدرك على الصحيحين - كتاب تواریخ المتقدمین من الأنبياء والمرسلین - نعت رسول الله صلى الله عليه وآلہ وسلم ٥٩٧/٢ (٤١٨٨).

(٣) عمدة القاری شرح البخاری ١٨٩/١

(٤) حاشية السندي على سنن ابن ماجه ٥٦٥/٢ (٤٢٥٩).

قيل للحسن البصري: ما حسن الخلق؟ قال: بذل الندى، وكف الأذى، وطلاقه الوجه، فكف الأذى جزء من حسن الخلق^(١).

وأسأله عن أفضل المسلمين، فقال: من سلم المسلمين من لسانه ويده، أي من كفّ أذاه عن الناس قولًا وفعلاً، يعني به المسلم الكامل، لكن من لا يسلم المسلمين من لسانه ويده فهذا مسلم ناقص الإسلام، ومن هجر السيئات بالهجرة من بلد الكفار إلى بلد الإسلام؛ لأن البقاء في بلد الكفار من السيئات، لكن المهاجر الكامل هو الذي يهجر السيئات كلها، حيث أن هجر السيئات وهو ترك الذنوب صغيرها وكبیرها فهنا المراد الإسلام الكامل والمهاجر الكامل، ومن نقص شيئاً من ذلك نقص إيمانه.

رابعاً: فقه الحديث:

اختلاف أهل العلم في حكم ركعتي تحية المسجد.

- ذهب الجمهور إلى استحباب ركعتي تحية المسجد، وأن الأمر في ذلك للندب.
- وذهب بعضهم إلى وجوب ركعتي تحية المسجد، وأن الأمر في ذلك للوجوب، ونسب إلى الظاهرية ما عدا ابن حزم، واستدلوا بحديث أبي قتادة أن رسول الله قال: إذا دخل أحدكم المسجد، فليركع فإنه بصيغة الأمر، والأمر للوجوب.
- ويتأدی ذلك بصلة الفرض، فإذا دخل والناس في الصلاة فدخل معهم فيها، سقط عنه الطلب، فلا حاجة - كما قال السندي - إلى تخصيص الحديث بما إذا لم تقم المكتوبة، والله تعالى أعلم.

ومن أدلة عدم الوجوب قوله الذي رأه يتخطى: اجلس، فقد آذيت، ولم يأمره بصلاتها، كذا استدل به الطحاوي، وغيره، قال الحافظ: وفيه نظر.

(١) البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ٣٦/١

○ فقد بين ابن حزم - وهو أعلم الناس بمذهب الظاهريه - أن القول بعدم وجوب ما

عدا الصلوات الخمس إجماع، إلا ما ذكر في الوتر، والله تعالى أعلم.

قال الحافظ أبو بكر ابن خزيمة: أن الأمر بركتين عند دخول المسجد أمر ندب، وإرشاد، وفضيلة. والدليل على أن الزجر عن الجلوس قبل صلاة ركعتين عند دخول المسجد نهي تأديب، لا نهي تحريم، بل حض على الخير، والفضيلة.

قال أبو بكر: خبر طلحة بن عبيد الله: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ، فقال: ماذا فرض الله علي من الصلاة؟، قال: الصلوات الخمس إلا أن تطوع شيئاً.

○ وقال العالمة العيني رحمه الله: لو قلنا بوجوبها لحرم على المحدث الحديث الأصغر دخول المسجد حتى يتوضأ، ولا قائل به، فإذا جاز دخول المسجد على غير وضوء لزم منه أنه لا يجب عليه سجودهما عند دخوله.

○ وقال الإمام ابن دقيق العيد رحمه الله: وجمهور العلماء على عدم الوجوب لها، ثم اختلفوا، فظاهر مذهب مالك أنها من التوافل، وقيل: إنها من السنن، وهذا على اصطلاح المالكية في الفرق بين التوافل والسنن والفضائل، ونقل عن بعض الناس أنها واجبان، تمسكا بالنهي عن الجلوس قبل الركوع، وعلى الرواية الأخرى - التي وردت بصيغة الأمر - يكون التمسك بصيغة الأمر.

○ قال الجامع عفا الله تعالى عنه: الدليل للجمهور هو الحديث الذي ذكره هو، فدلاته على عدم وجوب ما سوى الخمس واضحة.

○ وخلاصة القول في هذه المسألة أن ما ذهب إليه الجمهور من عدم وجوب ركعتي تحيية المسجد، هو الحق؛ لظهور حجته، كما أسلفناه آنفاً، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب^(١).

(١) البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ١٥/٢٨٨ (٧١٤)

واختلف العلماء هل الأفضل في صلاة التطوع طول القيام، أو كثرة الركوع والسجود
الأفضلية على ثلاثة أقوال:

القول الأول: الأفضل كثرة الركوع والسجود

وهو قول طائفة من السلف، واستدلوا:

- حديث أبي ذر ، قال: سمعت النبي يقول: من ركع لله ركعة وسجد لله سجدة، رفعه الله بها درجة، وحط عنه بها خطيبة.
- ما رواه ابن عمر رضي الله عنهما: أنه رأى شاباً يطيل الصلاة، فقال: لو كنت أعرفه لأمرته أن يطيل الركوع والسجود، فإني سمعت رسول الله صلوات الله عليه وسلم يقول: إذا قام العبد يصلي، أتي بذنبه فجعلت على رأسه وعاتقيه، فكلما ركع أو سجد، تساقطت عنه.
- ما قاله يحيى بن رافع: كان يقال: لا تطيل القراءة في الصلاة، فيعرض لك الشيطان فيمنيك، أي يشغلك ويزين لك الأماني ويصرفك عن الخشوع.

القول الثاني: الأفضل طول القيام

وهو مذهب إبراهيم النخعي، وأبي مجلز، والحسن البصري،
وذهب إليه أبو حنيفة، وأبو يوسف، ومحمد، وأشهر.

- واستدلوا بحديث جابر رضي الله عنه، أن النبي صلوات الله عليه وسلم: أي الصلاة أفضل؟ قال: طول القنوت، أي طول القيام، لأنَّه محل قراءة القرآن، وهو أفضَل الذكر.
- وعلَّله أشهَب بقوله: هو أحب إلى الله، لكثرَة القراءة فيه.

القول الثالث: الجمع بين الفضيلتين

قال الطحاوي في الجمع بين الحديثين: لا تعارض بين الحديثين، فيُحمل حديث أبي ذر على فضل الركوع والسجود من حيث الأثر في رفع الدرجات وتکفير السيئات، ويُحمل حديث جابر على فضل القيام من حيث كونه محل قراءة القرآن، فإذا اجتمع طول القيام مع كثرة الركوع والسجود، كان أفضَل وأعظم أجرًا.

الرجيم:

يظهر من كلام الطحاوي ميله إلى أن القيام مع طول القراءة أفضل إذا اجتمع مع الركوع والسجود، أما إذا تعارض الطول مع الكثرة، فالمفاضلة تكون بحسب حال المصلي، وخشوعه، ومدى قدرته^(١).

خامساً: ما يستفاد من الحديث^(٢):

١. توضيح فضل الأعمال كالصلوة، الجهاد، الصدقة، والعتق.
٢. أهمية حسن الخلق وتقوى الله واتباع أولياء الله.
٣. التوازن في العبادة بين القيام والركوع والسجود.
٤. التوصية بتلاوة القرآن والاهتمام بالتدبر وضبط النفس.
٥. التحذير من الغفلة والانشغال بعيوب الآخرين.
٦. الجهاد ركن أساسي في الدين.
٧. العقل والورع وحسن الخلق أركان السلوك إلى الله.

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطال ١٢٥/٣

(٢) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري ١٨٩/١، حاشية السندي على سنن ابن ماجه ٥٦٥/٢ (٤٢٥٩)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٧٩/٢ (٨٦)، البحر المحيط الشجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ٣٦/١، التنوير شرح الجامع الصغير ٥٦٩/٢ (١٢٦٩)، عون المعبد وحاشية ابن القيم، العظيم آبادي ٢٢٨/١٢ (٤٥٩٩)

حديث الخاتمة في فضل تبليغ العلم وحفظ السنة

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ مُخْلِدٍ الْعَطَّارُ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ جَعْفَرُ
بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَنْدَقِيُّ وَكَانَ لَهُ حِفْظٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ السَّائِحُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمُجِيدِ بْنُ عَبْدِ
الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَادٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مُعاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثاً مِنْ أَمْرِ دِينِهَا بَعَثَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ فِي زُمْرَةِ الْفُقَهَاءِ وَالْعُلَمَاءِ^(١).

دراسة سند الحديث:

أولاً تخریج الحديث:

أخرجه الرامهرمي: عن عبد الله بن أحمد الغزاء، عن محمد بن سعيد، عن عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد^(٢).

والقرطبي: رواه عبد العزيز ابن أبي رواد^(٣).

والآجري عن أبي عبد الله محمد بن مخلد العطار عن أبي محمد جعفر بن محمد الخندي
عن محمد بن إبراهيم السائح.

ثلاثتهم (عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، عبد العزيز ابن أبي رواد و محمد بن إبراهيم السائح) عن أبي رواد، عن عطاء، عن ابن عباس، عن معاذ بن جبل يرفعه بنحوه.

ثانياً: ترجمة رجال السنده:

الأول: محمد بن مخلد بن حفص أبو عبد الله الدوري العطار.

(١) الأربعون حديثاً ٢٠٣

(٢) المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، باب فضل الناقل لسنة رسول الله ﷺ ١٧٣ (١٨)

(٣) جامع بيان العلم وفضله، باب قوله صلى الله عليه وسلم: من حفظ على أمتي أربعين حديثاً

روى عن: جعفر بن محمد الخنديقي، مسلم بن الحاج، أحمد بن عثمان الأودي.

روى عنه: محمد بن الحسين الأجري، أبو الحسن الدارقطني، وأبو حفص بن شاهين^(١).

قال الدارقطني: ثقة مأمون^(٢).

قال الذهبي: كان موصوفاً بالصدق والثقة والصلاح^(٣).

قال ابن حجر: ثقة ثقة ثقة^(٤).

قيل: مات سنة ٣٨١هـ، وقيل: له ٩٧ سنة، وقيل: استكمل ٧٧ سنة و٨ أشهر و٢١ يوم^(٥).

الثاني: جعفر بن محمد أبو محمد الخباز المعروف بالخنديقي .

روى عن: خالد بن خداش، وسريح بن يونس، وأبي ياسر عمار بن نصر.

روى عنه: عبد الله بن محمد بن ياسين، ومحمد بن مخلد العطار^(٦).

قال الخطيب: كان ثقة حافظاً^(٧).

قال الذهبي: كان يوصف بالحفظ^(٨).

الوفاة: (٢٨١ - ٢٩٠هـ)^(٩).

(١) تاريخ بغداد ٤٩٩/٤ (١٦٧٣)

(٢) ينظر المصدر نفسه ٤٩٩/٤ (١٦٧٣)

(٣) تاريخ الإسلام ٦٥١/٧ (٣٠)

(٤) لسان الميزان ٣٧٤/٥ (١٢١٨)

(٥) تاريخ بغداد ٤٩٩/٤ (١٦٧٣)

(٦) تاريخ بغداد ٨٥/٨ (٣٥٩٨)

(٧) المصدر نفسه ٨٥/٨ (٣٥٩٨)

(٨) تاريخ الإسلام ٧٢٨/٦ (١٧٣)

(٩) تاريخ الإسلام ٧٢٨/٦ (١٧٣)

الثالث: محمد بن إبراهيم بن العلاء الشامي الدمشقي، أبو عبد الله الزاهد السائح مولى نبيط من أهل غوطة دمشق، نزل عبادان.

روى عن: أيوب بن سويد الرملي، وبقية بن الوليد، عبد الحميد بن عبد العزيز بن أبي رجاد.

روى عنه: ابن ماجه، أبو بكر أحمد بن علي بن سعيد المروزي، جعفر بن محمد^(١).

قال ابن عدي: منكر الحديث^(٢).

قال ابن حجر: منكر الحديث من التاسعة^(٣).

الوفاة: (٤١ - ٢٥٠ هـ)^(٤).

الرابع: عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رجاد الأزدي، أبو عبد الحميد المكي، مولى المهلب بن أبي صفرة، مروزي الأصل.

روى عن: أبيه عبد العزيز بن أبي رجاد، وعبد الملك بن جريج، والليث بن سعد.

روى عنه: أحمد بن حنبل، عبد الوهاب بن الحكم الوراق، محمد بن إبراهيم السائح^(٥).

قال يحيى بن معين: ثقة^(٦).

قال عبد الرحمن: سألت أبي عنه فقال: ليس بالقوى يكتب^(٧).

قال ابن حجر: صدوق يخطئ من التاسعة^(٨).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٤/٣٢٥ (٣٢٥/٥٠٣٠)

(٢) الكامل في ضعفاء الرجال ٧/٥٢٤ (٥٢٤/١٧٥٥)

(٣) تقريب التهذيب ٤٦٦ (٤٦٦/٥٦٩٨)

(٤) تاريخ الإسلام ٥/١٢١٠ (١٢١٠/٣٨٨)

(٥) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٨/٢٧١ (٢٧١/٣٥١٠)

(٦) تاريخ ابن معين ٣/٦٠ (٦٠/٢٣٥)

(٧) الجرح والتعديل ٦/٦٥ (٦٥/٣٤٠)

(٨) تقريب التهذيب ٤١٦٠ (٤١٦٠/٣٦١)

مات سنة (٢٠٦هـ)^(١).

الخامس: عبد العزيز بن أبي رواد، واسمه ميمون، وقيل: أيمن، وقيل: يمن، بن بدر المكي،
مولى المهلب بن أبي صفرة الأزدي.

روى عن: عطاء بن أبي رباح، عكرمة مولى ابن عباس، ونافع مولى ابن عمر.

روى عنه: ابنته عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، وكيع بن الجراح، الوليد بن مسلم.

قال عبد الرحمن سمعت أبي يقول: صدوق ثقة^(٢).

قال الذهبي: ثقة^(٣).

قال ابن حجر: صدوق من السابعة^(٤).

مات سنة ١٥٩هـ^(٥).

السادس: عطاء بن أبي رباح^(٦).

السابع: ابن عباس^(٧).

الثامن: معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس بن عائذ بن عدي بن كعب بن عمرو بن أدي بن سعد بن علي بن أسد بن ساردة بن تزيد بن جشم بن الخزرج الأنصاري الخزرجي ثم الجشمي توفي في طاعون عمواس سنة ١٨هـ، وقيل: ١٧هـ، والأول أصح.

(١) المصدر نفسه ٣٦١ (٤١٦٠)

(٢) الجرح والتعديل ٣٩٤ / ٥ (١٨٣٠)

(٣) الكاشف ٦٥٥ / ١ (٣٣٨٧)

(٤) تقرير التهذيب ٣٥٧ (٤٠٩٦)

(٥) المصدر نفسه ٣٥٧ (٤٠٩٦)

(٦) سبق ترجمته في الحديث السادس والثلاثون، ص ٢٣٨

(٧) سبق ترجمته في الحديث (السادس عشر)، ص ١٢٠

وكان عمره ٣٨ سنة، وقيل ٣٤ أو ٣٥ هـ وقيل: ٢٨ هـ سنة^(١).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:.

إسناد الحديث من طريق الآجري ضعيف جدًا، لا يصح الاحتجاج به، وذلك لوجود محمد بن إبراهيم السائح في سنته، وهو متروك الحديث، منكر الرواية، وقد تفرد بهذا الطريق، . أما المتن، فرغم شهرته، فلم يثبت عن النبي ﷺ بسند صحيح، وإنما يُروى من عدة طرق كلها ضعيفة، وقد اتفق العلماء على ضعفه، إلا أنهم تساهلوا في قبوله من باب فضائل الأعمال، لا في باب الاعتقاد أو الأحكام.

قال الدارقطني: كلها ضعاف، ولا يثبت منها شيء^(٢).

قال البيهقي هو متن مشهور وليس له إسناد صحيح^(٣).

دراسة متن الحديث:

أولاً: سبب ورود الحديث:

سببه عن أبي الدرداء قال سألت رسول الله هل يقل ما حد العلم الذي إذا بلغه الرجل كان فقيها فقال رسول الله حفظ ذكره ومن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قيل يا رسول الله ما متنها العلم الذي إذا علمه المسلم كان عالماً فقال رسول الله حفظ على أمتي أربعين حديثاً من أمر دينها بعثه الله يوم القيمة فقيها عالماً^(٤).

أولاً: المعنى العام:

يدل هذا الحديث الشريف على فضل جمع أحاديث النبي ونقلها إلى الأمة، حيث من جمع أربعين حديثاً تتعلق بأصول الدين وأحكامه في العقيدة أو الفقه أو الأخلاق، وحرص على

(١) أسد الغابة ١٨٧ / ٥ (٤٩٦٠)

(٢) العلل الواردة في الأحاديث النبوية ٣٣ / ٦ (٩٥٩)

(٣) تذكرة الموضوعات، الفتني ٢٧

(٤) البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف ٢١٥ / ٢ (١٥٣٤)

نشرها وتبنيتها بين الناس، وليس المقصود بالحفظ مجرد الاستظهار، بل يشمل الفهم، والعمل، والنقل للناس، ليبقى أثرها مستمراً في واقع الأمة العلمي والعملي، فمن حفظها عليهم، أي أبقاها فيهم، وعمل على إحيائها ونشرها، فإن الله يرفعه إلى مقام العلماء والفقهاء، أي يلحقه الله بأهل العلم الذين نشروا الشريعة وعلموها، ترسيفاً له ورفعاً لدرجته، وهذا يشبه قول الله تعالى: ﴿أَبْعَثْتُ لَنَا مَلِكًا نُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾^(١) [البقرة: ٢٤٦]، أي أقم لنا قائداً نهض معه، فكذلك من بعثه الله مع العلماء، أقامه في مقامهم لمن قدمه من خدمة للسنة ونفع للأمة.

ويفهم من الحديث وجهان:

الأول: أن المقصود بيان الحد الأدنى من العلم الذي يُرفع به الإنسان إلى رتبة الفقهاء، وهو معرفة أربعين حديثاً بأسانيدها، مع مراعاة صحتها أو حسنها، وتعليمها للناس، والمحث على العمل بها، فإن ذلك هو خلاصة العلم وزبدته.

والثاني: أن الفقيه هو من أقامه الله تعالى لنشر العلم، وتعليم الناس ما ينفعهم في أمور دينهم ودنياهם، علماً و عملاً والله أعلم^(٢).

ثانياً: ما يستفاد من الحديث:^(٣)

١. أهمية جمع ونقل أحاديث النبلياتبنت الدين واستمراريته.
٢. الحفظ يشمل الفهم والعمل والنقل، وليس مجرد الاستظهار.
٣. من يحفظ وينقل الأحاديث يُرفع مقامه ويُبعث مع العلماء والفقهاء.
٤. الفقيه الحقيقي هو الناشر للعلم وهادي الناس، لا مجرد حامل علم نظري.

(١) سورة البقرة آية رقم (٢٤٦)

(٢) شرح الطبيبي على مشكاة المصايح (٧٠٦/٢) (٢٥٨)

(٣) ينظر شرح الطبيبي على مشكاة المصايح (٧٠٦/٢) (٢٥٨)

٥. حفظ الأحاديث يضمن بقاء السنة حية وإصلاح الأمة.
٦. بعث الفقيه مع العلماء يدل على تمكينه لخدمة الدين ونفع الناس.

الخاتمة

خاتمة

الحمد لله حمدًا كثيرًا طيباً مباركاً فيه، والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين وسلم تسليماً كثيراً، وبعد.

فقد انتهيت بفضل الله ومنه وكرمه وتوفيقه من رسالتي ولا بد لي في نهاية المطاف أن أسجل بعض النتائج التي توصلت إليها بعد دراستي هذه أهمها:

١. ثبوت نسبة كتاب الأربعون حديثاً للإمام الأجري بـ بِحَمْدِ اللَّهِ بأدلة موضوعة، واهتمام أهل العلم به في حياته وبعد وفاته.
٢. تميز الإمام الأجري بمنهج علمي متوازن، يجمع بين الفقه والحديث والعقيدة، مع اعتنائه الشديد بمنهج أهل السنة والجماعة في عرض المسائل.
٣. وضوح الأهداف العقدية والوعظية في أغلب الأحاديث التي اختارها الإمام الأجري، مما يدل على فقه المقاصد، وحرصه على إصلاح المجتمع.
٤. تنوع موضوعات الأحاديث في الكتاب؛ شملت جوانب عقدية وعلمية وسلوكية، مما يعطي الكتاب بُعداً شاملأً في التربية الدينية.
٥. اتباع الإمام الأجري لمنهج أهل الحديث في الاستدلال بالسنة، وفي بيان الأصول، والتحذير من البدع والفرق المنحرفة من خلال اختياره لأحاديث في هذا المعنى.
٦. تحتوى الكتاب على أحاديث بعضها ورد في الصحيحين، وبعضها الآخر في السنن والمسانيد، مما يُبرز دقة المؤلف في الانتقاء.
٧. تميز الإمام الأجري بالدقة في النقل، وحسن العبارة، والربط بين النصوص، بما يدل على تمكنه العلمي.
٨. ساهمت الرسالة في إبراز جهود الإمام الأجري في خدمة الحديث والعقيدة، وهي إضافة علمية ضمن دراسات "الأربعينيات الحديبية".

٩. توصلت الباحثة إلى تحقيق عدد من المسائل الحديثية من حيث السند والمتن، والحكم عليها من خلال أقوال الأئمة.
١٠. أثبتت الدراسةفائدة المنهج التحليلي في دراسة الأحاديث، حيث تم الجمع بين الجوانب الحديثية والفقهية، مما أعطى الرسالة ثراءً علمياً.
١١. عدد الأحاديث المرفوعة ٣٦، والموقوفة ٥.
١٢. عدد الأحاديث الصحيحة ١٥، والصحيح لغيره ٢، والحسن ٤، والحسن لغيره ٤، والضعيفة ١٦.
- وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.
والصلوة والسلام على أشرف خلق الله محمد.
وعلى آله وصحبه أجمعين.
ومن اهتدى بهديهم.
إلى يوم الدين.

المصادر والمراجع

المصادر والمراجع

١. القرآن الكريم.
٢. الأباطيل والمناقير والصحاح والمشاهير، المؤلف: الحسين بن إبراهيم بن الحسين بن جعفر، أبو عبد الله الهمذاني الجورقاني (المتوفى: ٥٤٣هـ)، تحقيق وتعليق: الدكتور عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، الناشر: دار الصميغي للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، مؤسسة دار الدعوة التعليمية الخيرية، الهند، الطبعة: الرابعة، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م، عدد الأجزاء: ٢.
٣. أبو زرعة الرazi وجهوده في السنة النبوية، كتاب الضعفاء: لأبي زرعة الرازى، الرسالات العلمية: لسعدي بن مهدي الهاشمى، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، الطبعة: ١٤٠٢هـ / ١٩٨٢م، عدد الأجزاء: ٣.
٤. اجتماع الجيوش الإسلامية، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، تحقيق: عواد عبد الله المعتق، الناشر: مطبع الفرزدق التجارية - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م، عدد الأجزاء: ٢ (الجزء الأول دراسة من المحقق).
٥. الأربعون حديثاً، المؤلف: أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله، الأجرّي البغدادي (المتوفى: ٣٦٠هـ)، حققه وخرج أحاديثه: بدر بن عبد الله البدر الناشر: أضواء السلف، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٥م.
٦. أساس البلاغة أبو القاسم جار الله محمود بن عمر بن أحمد الزمخشري (ت ٥٣٨هـ) تحقيق: محمد باسل عيون السود الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
٧. الاستذكار، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٢م.
٨. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: علي محمد الباوي، الناشر: دار الجليل، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، عدد الأجزاء: ٤.
٩. أسد الغابة في معرفة الصحابة، المؤلف: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير، (المتوفى: ٥٦٣هـ)، المحقق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م، عدد الأجزاء: ٧ (٧ مجلد فهارس).

١٠. الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل، أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، (ت ٨٥٢ هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود - علي محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ.
١١. الأعلام، المؤلف: خير الدين بن محمود بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)، الناشر: دار العلم للملاتين، الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٢٢م.
١٢. الإفصاح عن معاني الصحاح، يحيى بن هبيرة بن محمد بن هبيرة الذهلي الشيباني، أبو المظفر، (ت ٥٦٠هـ)، المحقق: فؤاد عبد المنعم أحمد، الناشر: دار الوطن، ١٤١٧هـ.
١٣. الإفصاح في فقه اللغة، المؤلف: حسين يوسف موسى (المتوفى:) - عبد الفتاح الصعيدي (المتوفى: ١٣٩١هـ)، عدد الأجزاء: ٢، الناشر: مكتب الإعلام الإسلامي - قم، الطبعة: الرابعة، ١٤١٠هـ.
١٤. إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المؤلف: مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكري المصري الحكري الحنفي، أبو عبد الله، علاء الدين (المتوفى: ٧٦٢هـ)، المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد - أبو محمد أسامة بن إبراهيم، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، عدد الأجزاء: ١٢.
١٥. الأنساب، عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد (المتوفى: ٥٦٢هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن يحيى العلمي اليماني وغيره، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢هـ - ١٩٦٢م، عدد الأجزاء: ١.
١٦. الإيماء إلى زوائد الأمالى والأجزاء - زوائد الأمالى والفوائد والمعاجم والمشيخات على الكتب الستة والموطأ ومسند الإمام أحمد، المؤلف: نبيل سعد الدين سليم جرار، الناشر: أضواء السلف، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
١٧. البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، محمد بن علي بن آدم بن موسى الإتيوي الولوي، الناشر: دار ابن الجوزي، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦-١٤٣٦هـ.
١٨. البداية والنهاية، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن كثير (٧٠١ - ٧٧٤ هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: د محيي الدين ديب مستور رحمة الله (ج ٦، ١)، د علي أبو زيد أبو زيد (ج ٢)، مأمون محمد سعيد صاغرجي (ج ٣، ١٠)، محمود عبد القادر الأرناؤوط رحمة الله (ج ٤)، د رياض عبد الحميد مراد (ج ٥، ٧ بالاشتراك)، أكرم ١٤، ١٥ بالاشتراك)، محمد حسان عبيد (ج ٧ بالاشتراك، ١٥ بالاشتراك)، ياسين محمد السواس (ج ١١)، إبراهيم عمر الزبيق (ج ١٢)، صلاح محمد الخيمي رحمة الله (ج ١٣)، حسن إسماعيل مروة (ج ١٦)، الشيخ عبد القادر الأرناؤوط رحمة الله (ج ١٧)، راجعه:

الشيخ عبد القادر الأرنؤوط [ت ١٤٢٥ هـ] - د بشار عواد معروف، الناشر: دار ابن كثير، دمشق - بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م، عدد الأجزاء: ٢٠ (١٧ والفهارس).

١٩. **البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف إبراهيم بن محمد بن محمد كمال الدين ابن أحمد بن حسين**، برهان الدين ابن حمزة الحسيني الحنفي الدمشقي (ت ١١٢٠ هـ) المحقق: سيف الدين الكاتب، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت.

٢٠. **تاريخ ابن معين (رواية الدوري)**، المؤلف: أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (المتوفى: ٢٣٣ هـ)، المحقق: د أحمد محمد نور سيف، الناشر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٩ - ١٩٧٩، عدد الأجزاء: ٤.

٢١. **تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي)**، أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (ت ٢٣٣ هـ)، المحقق: د أحمد محمد نور سيف، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق.

٢٢. **تاريخ ابن معين، أبو زكريا، يحيى بن معين الغطفاني المري البغدادي**، (ت ٢٣٣ هـ)، (رواية أبي الفضل العباس بن محمد بن حاتم الدوري عنه)، تحقيق: الدكتور أحمد محمد نور سيف، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٩ هـ.

٢٣. **التاريخ الأوسط (مطبوع خطأ باسم التاريخ الصغير)**، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦ هـ)، المحقق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي، مكتبة دار التراث - حلب، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٧ - ١٩٧٧، عدد الأجزاء: ٢١.

٢٤. **تاريخ التراث العربي**، المؤلف: فؤاد سزكين (المتوفى: ١٣٤٢ هـ)، نقله إلى العربية: د محمود فهمي حجازي، صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبد العزيز، طبع على نفقته: صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبد العزيز/أشرفت على طباعته: ادارة الثقافة والنشر بالجامعة/ سن ١٤١١ مـ هـ، عدد المجلدات: ٢.

٢٥. **التاريخ الكبير**، أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، (ت ٢٥٦ هـ)، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان.

٢٦. **التاريخ الكبير**، المؤلف: أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة (المتوفى: ٢٧٩ هـ)، الناشر: دار الفكر، تحقيق: السيد هاشم الندوبي، عدد الأجزاء: ٨.

٢٧. **التاريخ الكبير**، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦ هـ)، الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان، عدد الأجزاء: ٨.

٢٨. تاريخ بغداد وذيله- تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي- المختصر المحتاج إليه من تاريخ ابن الدبيسي، للذهبـي- ذيل تاريخ بغداد، لابن النجـار- المستفاد من تاريخ بغداد، لابن الـدمياطي- الرـد على أبي بكر الخطـيب البـغدادـي، لابن النـجـار، المؤـلف: أبو بـكر أـحمد بن عـلـي بن ثـابـت بن أـحمد بن مـهـدي الخطـيب البـغدادـي (المـتـوفـي: ٤٦٣ـهـ)، النـاـشـر: دار الكـتب الـعـلـمـيـة- بيـرـوـت، درـاسـة وـتـحـقـيق: مـصـطـفـى عـبـد القـادـر عـطا، الطـبـعة: الـأـولـى، ١٤١٧ـهـ، عـدـد الأـجزـاء: ٢٤.
٢٩. تاريخ بغداد، المؤـلف: أبو بـكر أـحمد بن عـلـي بن ثـابـت بن أـحمد بن مـهـدي الخطـيب البـغدادـي (المـتـوفـي: ٤٦٣ـهـ)، المـحـقـق: الدـكـتور بشـار عـوـاد مـعـرـوف، النـاـشـر: دار الغـرب الإـسـلامـي - بيـرـوـت، الطـبـعة: الـأـولـى، ١٤٢٢ـهـ - ٢٠٠٢ـمـ، عـدـد الأـجزـاء: ١٦.
٣٠. التـبـصـرة، المؤـلف: عـلـي بن مـحـمـد الرـبـعي، أبو الحـسـن، المعـرـوف بالـلـخـمي (المـتـوفـي: ٤٧٨ـهـ)، درـاسـة وـتـحـقـيق: الدـكـتور أـحمد عبد الكـرـيم نـجـيب، النـاـشـر: وزـارـة الأـوقـاف وـالـشـؤـون الإـسـلامـيـة، قـطـر، الطـبـعة: الـأـولـى، ١٤٣٢ـهـ - ٢٠١١ـمـ.
٣١. تحـفـة الأـبـرـار شـرح مـصـابـح السـنـة، القـاضـي نـاصـر الدـين عـبـد الله بن عـمـر الـبـيـضاـوي (تـ ٦٨٥ـهـ)، المـحـقـق: لـجـنة مـخـتـصـة بإـشـراف نـور الدـين طـالـب، وزـارـة الأـوقـاف وـالـشـؤـون الإـسـلامـيـة بـالـكـوـيـت، ١٤٣٣ـهـ - ٢٠١٢ـمـ.
٣٢. تحـفـة الأـحـوـذـي بـشـرح جـامـع التـرـمـذـي، أبو العـلـا مـحـمـد عبد الرحمن بن عـبـد الرـحـيم الـمـارـكـفـورـي (تـ ١٣٥٣ـهـ)، النـاـشـر: دار الكـتب الـعـلـمـيـة- بيـرـوـت.
٣٣. تـذـكـرة الـحـفـاظـ، المؤـلف: شـمـس الدـين أبو عـبـد الله مـحـمـد بن أـحمد بن عـثـمـان الـذـهـبـي (تـ ٧٤٨ـهـ)، وضع حـواـشـيه: زـكـريا عـمـيرـات، النـاـشـر: دار الكـتب الـعـلـمـيـة، بيـرـوـت-لـبـنـان، الطـبـعة: الـأـولـى، ١٤١٩ـهـ - ١٩٩٨ـمـ، عـدـد الأـجزـاء: ٥ (١ - ٤: تـذـكـرة الـذـهـبـي وـ ٥: ذـيـولـه لـلـحسـينـي وـابـن فـهـد وـالـسـيـوطـيـ).
٣٤. تـذـكـرة الـمـوـضـوعـاتـ، المؤـلف: محمد طـاهـر بن عـلـي الصـدـيقـي الـهـنـدـي الـفـتـنـي (المـتـوفـي: ٩٨٦ـهـ)، النـاـشـر: إـداـرـة الـطـبـاعـة الـمـنـيـرـيـة، الطـبـعة: الـأـولـى، ١٣٤٣ـهـ، عـدـد الأـجزـاء: ١.
٣٥. التعـرـيفـاتـ الـفـقـهـيـةـ، المؤـلف: محمد عـمـيم الـإـحـسان الـمـجـدـي الـبـرـكـتـيـ، النـاـشـر: دار الكـتب الـعـلـمـيـة (إـعادـة صـفـ للـطـبـعة الـقـدـيمـة فيـ باـكـسـتـان، ١٤٠٧ـهـ - ١٩٨٦ـمـ)، الطـبـعة: الـأـولـى، ١٤٢٤ـهـ - ٢٠٠٣ـمـ، عـدـد الأـجزـاء: ١.
٣٦. تـفـسـير الـقـرـآن الـعـظـيمـ لـابـن أـبـي حـاتـمـ، المؤـلف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إـدـرـيسـ بنـ المـنـذـرـ التـمـيـيـ، الـحـنـظـليـ، الرـازـيـ اـبـنـ أـبـي حـاتـمـ (المـتـوفـي: ٣٢٧ـهـ)، المـحـقـقـ: أـسـعـدـ مـحـمـدـ طـيـبـ، النـاـشـرـ: مـكـتـبـةـ نـزارـ مـصـطـفـىـ الـبـازـ - الـمـلـكـةـ الـعـرـبـيـةـ الـسـعـودـيـةـ، الطـبـعة: الـثـالـثـةـ - ١٤١٩ـهـ.
٣٧. تـفـسـيرـ الـنـسـائـيـ، المؤـلفـ: أبو عـبـدـ الرـحـمـنـ أـحـمـدـ بنـ شـعـيـبـ بنـ عـلـيـ الـخـراسـانـيـ، النـسـائـيـ (المـتـوفـي: ٣٠٣ـهـ)، عـدـدـ الـمـجـلـدـاتـ: ٢، النـاـشـرـ: مـؤـسـسـةـ الـكـتبـ الـثقـافـيـةـ، تـارـيخـ الـطـبـعـ: ١٤١٥ـهـ، الطـبـعة: الـأـولـىـ، مـكـانـ الـطـبـعـ: بيـرـوـتـ.

- .٣٨. تقریب التهذیب، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفی: ١٤٥٢ھـ)، المحقق: محمد عوامۃ، الناشر: دار الرشید - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ - ١٩٨٦، عدد الأجزاء: ١.
- .٣٩. التمهید لما في الموطأ من المعانی والأسانید، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمری القرطبی (المتوفی: ٤٦٣ھـ)، تحقيق: مصطفی بن أحمد العلوی، محمد عبد الكبير البکری، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، عام النشر: ١٣٨٧ھـ، عدد الأجزاء: ٢٤.
- .٤٠. التميیز في تلخیص تخریج أحادیث شرح الوجیز المشهور بـ التلخیص الحبیر، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفی: ١٤٥٢ھـ)، المحقق: الدكتور محمد الثاني بن عمر بن موسى، الناشر: دار أصوات السلف، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ھـ - ٢٠٠٧م، عدد الأجزاء: ٧ (٦ ومجلد للفهارس).
- .٤١. التّوییر شرخ الجامع الصّغیر، المؤلف: محمد بن إسماعیل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهیم، عز الدین، المعروف كأسلافه بالأمير (المتوفی: ١١٨٢ھـ)، المحقق: د محمد إسحاق محمد إبراهیم، الناشر: مكتبة دار السلام، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ھـ - ٢٠١١م، عدد الأجزاء: ١١.
- .٤٢. تهذیب التهذیب، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفی: ١٤٥٢ھـ)، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامیة، الهند، الطبعة: الطبعة الأولى، ١٣٢٦ھـ، عدد الأجزاء: ١٢.
- .٤٣. تهذیب الكمال في أسماء الرجال، المؤلف: يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن، الزکي أبي محمد القضاوي الكلبي المزي، (المتوفی: ٥٧٤٢ھـ)، المحقق: د بشار عواد معروف الناشر: مؤسسة الرسالۃ - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٨٠ - ١٤٠٠، عدد الأجزاء: ٣٥.
- .٤٤. تهذیب اللغة، المؤلف: محمد بن أحمد بن الأزہري الھروی، أبو منصور (المتوفی: ٥٣٧٠ھـ)، المحقق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م، عدد الأجزاء: ٨.
- .٤٥. توضیح الأحكام من بلوغ المرام المؤلف: أبو عبد الرحمن، عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح بن حمد بن حمد بن إبراهیم، البسام التمیمی (المتوفی: ١٤٢٣ھـ)، الناشر: مکتبۃ الأسدی، مکتبة المکرمة، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٣ھـ - ٢٠٠٣م، عدد الأجزاء: ٧.
- .٤٦. التوضیح لشرح الجامع الصھیح، سراج الدین أبو حفص عمر بن علي بن احمد الأنصاری الشافعی المعروف بـ ابن الملقن (ت ٤٨٠ھـ)، المحقق: دار الفلاح للبحث العلمی وتحقيق التراث بإشراف خالد الرباط، جمعة فتحی، تقديم: احمد معبد عبد الكریم، أستاذ الحديث بجامعة الأزهر، الناشر: دار النوادر، دمشق - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ھـ - ٢٠٠٨م.

٤٧. تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، المؤلف: أبو عبد الرحمن عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح بن محمد بن محمد بن حمد البسام (المتوفى: ١٤٢٣هـ)، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وصنع فهارسه: محمد صبحي بن حسن حلاق، الناشر: مكتبة الصحابة، الأمارات - مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة: العاشرة، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٦م، عدد الأجزاء: ١.
٤٨. الثقات، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبُدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٥٣٥هـ)، طبع بإعانته: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحیدر آباد الدکن الهند، الطبعة: الأولى، ١٣٩٣هـ = ١٩٧٣م، عدد الأجزاء: ٩.
٤٩. جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم، المؤلف: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلاّمي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: ٧٩٥هـ)، المحقق: شعيب الأرناؤوط - إبراهيم باجس، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: السابعة، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، عدد الأجزاء: ٢ (في مجلد واحد).
٥٠. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، المؤلف: محمد بن إسماعيل، أبو عبد الله البخاري، الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق، النجاة (بصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ، عدد الأجزاء: ٩.
٥١. جامع بيان العلم وفضله، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، الناشر: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، عدد الأجزاء: ٢.
٥٢. الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الانصاري، الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م، عدد الأجزاء: ٢٠ جزءا (في ١٠ مجلدات).
٥٣. الجامع لعلوم الإمام أحمد - الرجال، الإمام: أبو عبد الله أحمد بن حنبل، المؤلف: خالد الرباط، سيد عزت عيد [بمشاركة الباحثين بدار الفلاح]، الناشر: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم - جمهورية مصر العربية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م، عدد الأجزاء: ٢٢ (هذا القسم هو الأجزاء ١٦ - ١٩ من الكتاب).
٥٤. الجرح والتعديل، المؤلف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرazi ابن أبي حاتم (المتوفى: ٥٣٧هـ)، الناشر: طبعة مجلس

٥٥. دائرة المعارف العثمانية - بحيدر، آباد الدكن - الهند، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٢٧١ م ١٩٥٢ م . جزء فيه أحاديث شهر رمضان في فضل صيامه وقيامه، المؤلف: عبد الصمد بن عبد الوهاب بن أبي الحسن محمد بن هبة الله بن عبد الله بن الحسين أمين الدين أبو اليمن بن عساكر الدمشقي نزيل مكتبة (المتوفى: ٦٨٦هـ)، المحقق: علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد الحلبي الأثري، الناشر: دار ابن عطاء للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م، عدد الأجزاء: ١.
٥٦. جمهرة اللغة، المؤلف: أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (المتوفى: ٣٢١هـ)، المحقق: رمزي منير بعلبكي.
٥٧. حاشية السندي على سنن ابن ماجه = كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه، المؤلف: محمد بن عبد الهادي التتوى، أبو الحسن، نور الدين السندي (المتوفى: ١١٣٨هـ)، الناشر: دار الجيل - بيروت، بدون طبعة، (نفس صفحات دار الفكر، الطبعة - الثانية).
٥٨. الحديث التحليلي دراسة تأصيلية تطبيقية، تأليف: رائد محمد عبد العبيدي، مكتبة شمس الأندرس للطباعة والنشر، ط١، بغداد، ٢٠١٨.
٥٩. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)، الناشر: السعادة - بجوار محافظة مصر، ١٤٩٤هـ - ١٩٧٤م، ثم صورتها عدة دور منه ١- دار الكتاب العربي - بيروت، ٢- دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ٣- دار الكتب العلمية- بيروت (طبعة ١٤٠٩هـ بدون تحقيق)، عدد الأجزاء: ١٠.
٦٠. خلاصة الكلام شرح عمدة الأحكام، المؤلف: فيصل بن عبد العزيز بن فيصل ابن حمد المبارك الحريري النجدي (المتوفى: ١٣٧٦هـ)، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، عدد الأجزاء: ١.
٦١. الدرر الكامنة في أعيان الآئية الثامنة لابن حجر العسقلاني ت(٨٥٢) هـ، تحقيق: محمد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية (١٣٩٢هـ) (١٩٧٢م).
٦٢. دعوة إلى السنة في تطبيق السنة منهاجا وأسلوبا المؤلف: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي الناشر: مكتبة الملك فهد الوطنية، عدد الأجزاء: ١.
٦٣. الدليل المغني لشيخ الإمام أبي الحسن الدارقطني، المؤلف: أبو الطيب نايف بن صلاح بن علي المنصوري، تقديم: د/ سعد بن عبد الله الحميد، د/ حسن مقبولي الأهلـ، الناشر: دار الكيان للطباعة والنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م، عدد الأجزاء: ١.
٦٤. الديباج المذهب في مصطلح الحديث، يُنسب لعلي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، (ت: ٨١٦هـ)، مصحح بمعرفة لجنة: برئاسة الشيخ حسن الإنباري، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده - بمصر، ١٣٥٠هـ - ١٩٣١م.

٦٥. الدين الخالص أو إرشاد الخلق إلى دين الحق (والجلد التاسع طبع باسم: إرشاد الناسك إلى أعمال الناسك)، المؤلف: محمود محمد خطاب السبكي، المحقق: أمين محمود خطاب، الناشر: المكتبة المحمودية السبكية، الطبعة: الرابعة، ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م، عدد الأجزاء: ٩.
٦٦. ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: حماد بن محمد الانصارى، الناشر: مكتبة النهضة الحديثة - مكتبة الطبيعة: الثانية، ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م، عدد الأجزاء: ١.
٦٧. ذخيرة العقبى في شرح المجتبى، محمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الولوّي، الناشر: دار المراجـ الدوليـة للنشر (ج ١ - ٥)، دار آل بروم للنشر والتوزيع (ج ٦ - ٤٠)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ - ١٤١٦ هـ.
٦٨. الروض الدانى (المعجم الصغير)، المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: محمد شكور محمود الحاج أمرير، الناشر: المكتب الإسلامي، دار عمار - بيروت، عمان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ - ١٩٨٥، عدد الأجزاء: ٢.
٦٩. الروض المعطار في خبر الأقطار، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد المنعم الحميري (المتوفى: ٩٠٠هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: مؤسسة ناصر للثقافة - بيروت - طبع على مطابع دار السراج، الطبعة: الثانية، ١٩٨٠ م، عدد الأجزاء: ١.
٧٠. الزواجر عن اقتراف الكبائر، المؤلف: أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيثمي السعدي الانصارى، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس (المتوفى: ٩٧٤هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م، عدد الأجزاء: ٢.
٧١. سبل السلام، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاوي ثم الصناعي، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (المتوفى: ١١٨٢هـ)، الناشر: دار الحديث، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.
٧٢. سنن ابن ماجه، المؤلف: ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وما جهـ اسم أبيه يزيد (المتوفى: ٢٧٣هـ)، تحقيقـ محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابـي الحلـبـي، عدد الأجزاء: ٢.
٧٣. سنن أبي داود، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعـث بن إسحـاق بن بشـير بن شـداد بن عمـرو الأـزـدي السـجـستـانـي (المتوفـى: ٢٧٥هـ)، المـحققـ محمد مـحيـيـ الدـينـ عبدـ الـحـمـيدـ، النـاـشـرـ: المـكتـبـةـ العـصـرـيـةـ، صـيدـاـ - بـيـرـوـتـ، عـدـدـ الـأـجـزـاءـ: ٤ـ.
٧٤. سنن الدارقطني، المؤلف: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)، حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله،

- أحمد برهوم، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م، عدد الأجزاء: ٥.
- السنن الكبرى، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الحُسْرَوْجُرْدِي الخراساني، أبو بكر البهقي (المتوفى: ٤٥٨ هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
- سؤالات أبي عبد الله الحاكم النيسابوري للإمام أبي الحسن الدارقطني، المؤلف: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥ هـ)، المحقق: أبو عمر محمد بن علي الأزهري، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر – القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م، عدد المجلدات: ١.
- الشَّافِعِيُّ فِي شَرْحِ مُسْنَدِ الشَّافِعِيِّ، مُجَدُ الدِّينِ أَبُو السَّعَادَاتِ الْمَبَارَكِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ الشِّيبَانِيِّ الْجَزَرِيِّ ابْنِ الْأَثِيرِ (ت ٦٠٦ هـ)، المحقق: أحمد بن سليمان – أبي تميم ياسر بن إبراهيم، الناشر: مكتبة الرُّشْدِ، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
- شرح السنّة، المؤلف: محيي السنّة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٦ هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - محمد زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م، عدد الأجزاء: ١٥.
- شرح الطبيبي على مشكاة المصايب المسمى بـ (الكافش عن حقائق السنن)، شرف الدين حسين بن عبد الله الطبيبي (٧٤٣ هـ)، المحقق: د عبد الحميد هنداوي، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة - الرياض)، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
- شرح الموطأ، مؤلف الأصل: مالك بن أنس الأصحابي المدني (المتوفى: ١٧٩ هـ)، الشارح: عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن بن حمد الخضير، دروس مفرغة من موقع الشيخ الخضير.
- شرح سنن ابن ماجه، مجموع من ثلاثة شروح مصباح الزجاجة للسيوطى (ت ٩١١ هـ)، وإنجاح الحاجة لمحمد عبد الغنى المجددى الحنفى (ت ١٢٩٦ هـ)، وما يليق من حل اللغات وشرح المشكلات لفخر الحسن بن عبد الرحمن الحنفى الكنکوھي (١٣١٥ هـ)، الناشر: قديمي كتب خانة - كراتشي.
- شرح سنن ابن ماجه، محمد الأمين بن عبد الله بن يوسف بن حسن الأرمي العلّوي الأشيوبي الهرّري، مراجعة لجنة من العلماء برئاسته: الأستاذ الدكتور هاشم محمد علي حسين مهدي، الناشر: دار المنهاج، المملكة العربية السعودية – جدة، الطبعة: الأولى، ١٤٣٩ هـ - ٢٠١٨ م.

٨٣. شرح سنن أبي داود، المؤلف: عبد المحسن بن حمد بن عبد الله بن حمد العباد البدر، مصدر الكتاب: دروس صوتية قام بتضريغها موقع الشبكة الإسلامية، <http://wwwislamwebnet>.
٨٤. شرح سنن أبي داود، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن حسين بن علي بن رسلان المقدسي الرملي الشافعي (ت ٨٤٤ هـ)، تحقيق: عدد من الباحثين بدار الفلاح بإشراف خالد الرباط، الناشر: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم - جمهورية مصر العربية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٦ م.
٨٥. شرح سنن الترمذى، مؤلف الأصل: محمد بن عيسى بن سورة، أبو عيسى الترمذى (المتوفى: ٢٧٩ هـ)، الشارح: عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن بن حمد الخضير، دروس مفرغة من موقع الشيخ الخضير.
٨٦. شرح سنن النسائي المسماى ذخيرة العقبى في شرح المجتبى، المؤلف: محمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الولوي، الناشر: دار المراجع الدولية للنشر [ج ١ - ٥] - دار آل بروم للنشر والتوزيع [ج ٦ - ٤٠]، الطبعة: الأولى، ج (١ - ٥) / ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م، ج (٦ - ٧) / ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م، ج (٨ - ٩) / ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م، ج (١٠ - ١٢) / ١٤١٩ هـ - ٢٠٠٠ م، ج (١٣ - ٤٠) / ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، عدد الأجزاء: ٤٢ (٤٠ مجلداً للفهارس).
٨٧. شرح سنن النسائي المسماى شروق أنوار المنن الكبرى الإلهية بكشف أسرار السنن الصغرى النسائية، المؤلف: محمد المختار بن محمد بن أحمد مزيد الجكنى الشنقيطي (المتوفى في المدينة: ١٤٥٥ هـ)، تنبیه: توفي المؤلف - رحمه الله - ولم يتم الكتاب، الناشر: مطبع الحميضي (طبع على نفقة أحد المحسنين)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ، عدد الأجزاء: ٦ (الأخير فهارس).
٨٨. شرح كتاب الصوم من صحيح البخاري، المؤلف: أبو محمد، عبد الله بن مانع بن غلاب الغبيوي الروقي العتيبي، أعتنى به: بندر بن تركي بن سعد البقمي، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، الطبعة: الأولى، ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م.
٨٩. شرح مشكل الآثار، المؤلف: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: ٣٢١ هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى - ١٤٩٤ هـ، عدد الأجزاء: ١٦ (١٥ وجزء للفهارس).
٩٠. شرف أصحاب الحديث، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣ هـ)، المحقق: د محمد سعيد خطى اوغلى، الناشر: دار إحياء السنة النبوية - أنقرة، عدد الأجزاء: ١.
٩١. شعب الإيمان، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الحسنوجردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨ هـ)، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخريره أحاديثه: مختار أحمد الندوى، صاحب الدار السلفية ببومباي - الهند، الناشر:

- مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية بيومباي بالهند، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م، عدد الأجزاء: ١٤ (١٣، ومجلد للفهارس).
٩٢. شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، المؤلف: نشوان بن سعيد الحميري اليمني (المتوفى: ٥٥٧٣ هـ)، المحقق: د حسين بن عبد الله العمري - مطهر بن علي الإرياني - د يوسف محمد عبد الله، الناشر: دار الفكر المعاصر (بيروت - لبنان)، دار الفكر (دمشق - سوريا)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م، عدد الأجزاء: ١١ مجلد (في ترقيم مسلسل واحد)، ومجلد للفهارس.
٩٣. صحيح ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري (ت ٣١١ هـ)، المحقق: الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت.
٩٤. صحيح البخاري لابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت ٤٤٩ هـ) تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض الطبعة: الثانية، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.
٩٥. صحيح فقه السنة وأدلته وتوضيح مذاهب الأئمة، المؤلف: أبو مالك كمال بن السيد سالم، مع تعليقات فقهية معاصرة:، فضيلة الشيخ/ ناصر الدين الألباني، فضيلة الشيخ/ عبد العزيز بن باز، فضيلة الشيخ/ محمد بن صالح العثيمين، الناشر: المكتبة التوفيقيّة، القاهرة - مصر، عام النشر: ٢٠٠٣ م، عدد الأجزاء: ٤.
٩٦. صفة الصفوة، المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧ هـ)، المحقق: أحمد بن علي، الناشر: دار الحديث، القاهرة، مصر، الطبعة: ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٣ م، عدد الأجزاء: ٢.
٩٧. الضعفاء الكبير، أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي (ت ٣٢٢ هـ)، المحقق: عبد المعطي أمين قلعي، الناشر: دار المكتبة العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.
٩٨. الضعفاء والمتروكون، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣ هـ)، المحقق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي - حلب، الطبعة: الأولى، ١٣٩٦ هـ، عدد الأجزاء: ١.
٩٩. طبقات الشافعية الكبرى، المؤلف: تاج الدين عبد الوهاب بن تقى الدين السبكى (المتوفى: ٧٧١ هـ)، المحقق: د محمود محمد الطناحي د عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤١٣ هـ، عدد الأجزاء: ١٠.
١٠. طبقات الفقهاء، أبو اسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي (ت ٤٧٦ هـ) هذبه: محمد بن مكرم ابن منظور (ت ٧١١ هـ) المحقق: إحسان عباس الناشر: دار الرائد العربي، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى.

١٠١. الطبقات الْكُبْرَى، أبو عبد الله، محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري،
البغدادي، المعروف (بابن سعد)، (ت.٢٣٠هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار
الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
١٠٢. العبر في خبر من غبر، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان
بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني
زغلول، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، عدد الأجزاء: ٤.
١٠٣. العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام، علي بن إبراهيم بن داود بن سلمان بن
سليمان، أبو الحسن، علاء الدين ابن العطار (ت ٧٢٤هـ)، الناشر: دار البشائر
الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧هـ -
٢٠٠٦م.
١٠٤. العرف الشذى شرح سنن الترمذى، المؤلف: محمد أنور شاه بن معظم شاه
الكميرى الهندي (المتوفى: ١٣٥٣هـ)، تصحیح: الشیخ محمود شاکر، الناشر: دار
التراث العربى - بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
١٠٥. العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير، المؤلف: عبد الكريم بن محمد بن عبد
الكريم، أبو القاسم الرافعى القزوينى (المتوفى: ٦٢٣هـ)، المحقق: علي محمد عوض
- عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة:
الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م، عدد الأجزاء: ١٣.
١٠٦. العلل الواردة في الأحاديث النبوية، المؤلف: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن
مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)،
المجلدات من الأول، إلى الحادي عشر، تحقيق وتحريج: محفوظ الرحمن زين الله
السلفي، الناشر: دار طيبة - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، والمجلدات
من الثاني عشر، إلى الخامس عشر، علق عليه: محمد بن صالح بن محمد
الدباسي، الناشر: دار ابن الجوزي - الدمام، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧هـ.
١٠٧. العلل ومعرفة الرجال، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن
أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: وصي الله بن محمد عباس، الناشر: دار
الخانى، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٢هـ - ٢٠١م، عدد الأجزاء: ٣.
١٠٨. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد
العينى (ت ٨٥٥هـ)، عنيت بنشره وتصحيحه وتعليق عليه: شركة من العلماء
بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، لصاحبها ومديرها محمد منير عبده أغا
الدمشقي وصوريتها دور أخرى: مثل (دار إحياء التراث العربي، ودار الفكر) -
بيروت.
١٠٩. عون المعبود شرح سنن أبي داود، محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد
الرحمن، شرف الحق، الصديقى، العظيم آبادى (ت ١٣٢٩هـ)، الناشر: دار الكتب
العلمية - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٥هـ.

١١٠. عن المعبد شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وايضاح عللها ومشكلاته، المؤلف: محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي (المتوفى: ١٤٣٢هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٥ هـ، عدد الأجزاء: ١٤.
١١١. فتح الباري شرح صحيح البخاري، أبو الفضل، أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، (ت ٨٥٢هـ)، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ.
١١٢. فتح الباري شرح صحيح البخاري، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (ت ٧٩٥ هـ)، تحقيق: محمود بن شعبان بن عبد المقصود، وأخرون، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
١١٣. الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ومعه بلوغ الأمانى من أسرار الفتح الرباني، المؤلف: أحمد بن عبد الرحمن بن محمد البنا الساعاتي (المتوفى: ١٣٧٨ هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الثانية، عدد الأجزاء: ٢٤.
١١٤. فتح السلام شرح عمدة الأحكام، للحافظ ابن حجر العسقلاني مأخذ من كتابه فتح الباري، جمعه وهذبه وحققه: أبو محمد عبد السلام بن محمد العامر، عدد الأجزاء: ٧.
١١٥. فتح القوي المتن في شرح الأربعين وتمتة الخمسين للنwoي وابن رجب رحمهما الله، المؤلف: عبد المحسن بن عبد المحسن بن عبد الله بن عبد العباد البدر، الناشر: دار ابن القيم، الدمام المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م، عدد الأجزاء: ١.
١١٦. فتح المنعم شرح صحيح مسلم، الأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين، الناشر: دار الشروق، الطبعة: الأولى (دار الشروق)، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
١١٧. الفقيه والمتفقه، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي، الناشر: دار ابن الجوزي - السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٢١هـ، عدد الأجزاء: ٢.
١١٨. فهرسة ابن خير الإشبيلي، المؤلف: أبو بكر محمد بن خير بن عمر بن خليفة الل المتوني الأموي الإشبيلي (المتوفى: ٥٧٥هـ)، المحقق: محمد فؤاد منصور، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م، عدد الأجزاء: ١.
١١٩. الفهرست، المؤلف: أبو الفرج محمد بن أبي يعقوب إسحاق بن محمد بن إسحاق الوراق المعروف بالنديم [ت ٣٨٠ هـ]، تحقيق: رضا تجدد [ابن علي بن زين

- العابدين الحائري المازندراني المعروف بـ شيخ العراقيين زاده ت ١٩٧٣ هـ]، طبعة: طهران، ١٣٩١ هـ - ١٩٧١ م، عدد الصفحات: ٤٣١ .
١٢٠. الفوائد المستنبطة من الأربعين النووية، من أعمالي فضيلة الشيخ: عبد الرحمن بن ناصر البراك حفظه الله على تلميذه، المؤلف: عبد المحسن بن عبد العزيز العسكر، الناشر: دار التوحيد للنشر - الرياض.
١٢١. الفيض الجاري بشرح صحيح الإمام البخاري لإسماعيل العجلوني ١١٦٢ هـ أو (المنهل الجاري شرح صحيح البخاري)، المؤلف: إسماعيل بن محمد بن عبد الهادي الجراحي العجلوني الدمشقي، أبو الفداء (المتوفى: ١١٦٢ هـ)، تنضيد ومقابلة: محمد توفيق تكله وطائفته من الباحثين، دار النشر: دار الكمال المتحدة، تاريخ النشر: ١٤٣٩، بلد النشر: دمشق، الطبعة: ١، المحقق: بإشراف محمد توفيق تكله، الأجزاء: ٦ .
١٢٢. فيض القدير شرح الجامع الصغير، زين الدين محمد المدعو بعد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري، (ت ١٠٣١ هـ)، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى - مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥٦ هـ - ١٩٣٧ م.
١٢٣. القبس في شرح موطأ مالك بن أنس، المؤلف: القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافي الشيبيلي المالكي (المتوفى: ٥٤٣ هـ)، المحقق: الدكتور محمد عبد الله ولد كريم، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ١٩٩٢ م، عدد الأجزاء: ٣ (في ترقيم مسلسل واحد).
١٢٤. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨ هـ)، المحقق: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب الناشر: دار القبلة، للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن، جدة، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.
١٢٥. الكامل في التاريخ، المؤلف: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (ت ٦٣٠ هـ)، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م، عدد الأجزاء: ١٠ .
١٢٦. الكامل في ضعفاء الرجال، المؤلف: أبو أحمد بن، عدي الجرجاني (المتوفى: ٥٣٥ هـ)، تحقيق: عادل أحمد، عبد الموجود علي محمد معوض شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنت، الناشر: الكتب العلمية - بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ ١٩٩٧ م.
١٢٧. كتاب العين، المؤلف: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: ١٧٠ هـ)، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال، عدد الأجزاء: ٨ .

١٢٨. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، المؤلف: مصطفى بن عبد الله القسطنطيني الرومي الحنفي، سنة الولادة: ١٠١٧ / سنة الوفاة: ١٠٦٧، الناشر: دار الكتب العلمية، سنة النشر: ١٤١٣ - ١٩٩٢، مكان النشر: بيروت، عدد الأجزاء: ٦.
١٢٩. كشف اللثام شرح عمدة الأحكام، المؤلف: شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي (المتوفى: ١١٨٨ هـ)، اعتنى به تحقيقاً وضبطاً وتخريجاً: نور الدين طالب، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - الكويت، دار النوادر - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م، عدد الأجزاء: ٧.
١٣٠. كشف المشكّل من حديث الصحّيحيْن، المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧ هـ)، المحقق: علي حسين الباب، الناشر: دار الوطن - الرياض، عدد الأجزاء: ٤.
١٣١. الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري، أحمد بن إسماعيل بن عثمان بن محمد الكوراني الشافعي ثم الحنفي (ت ٨٩٣ هـ)، المحقق: الشيخ أحمد عزو عنایة، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
١٣٢. كوثر المعانى الدرّاري في كشف خبايا صحيحة البُخاري، المؤلف: محمد الحضر بن سيد عبد الله بن أحمد الجكنى الشنقيطي (المتوفى: ١٣٥٤ هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالت، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م، عدد الأجزاء: ١٤.
١٣٣. اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح، شمس الدين البرّماوي، أبو عبد الله محمد بن عبد الدائم بن موسى العسقلاني المصري الشافعي (ت ٨٣١ هـ)، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف نور الدين طالب، دار النوادر، سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.
١٣٤. لسان العرب، المؤلف: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصارى الرويفى الإفريقي (المتوفى: ٧١١ هـ)، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ، عدد الأجزاء: ١٥.
١٣٥. لسان الميزان، أبو الفضل، أحمد بن على بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، (ت ٨٥٢ هـ)، تحقيق: دائرة المعارف النظامية - الهند، مؤسسة الأعلامى للمطبوعات، بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية، ١٣٩٠ هـ - ١٩٧١ م.
١٣٦. لسان الميزان، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن على بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢ هـ)، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: دار البشائر الإسلامية، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٢ م، عدد الأجزاء: ١٠، العاشر فهارس.
١٣٧. اللمع في أسباب ورود الحديث، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١ هـ)، بإشراف: مكتب البحوث والدراسات في دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ / ١٩٩٦ م.
١٣٨. المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣ هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة،

- الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ - ١٩٨٦، عدد الأجزاء: ٩ (٨ مجلد للفهارس).
 ١٣٩. مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار، جمال الدين، محمد طاهر بن علي الصديقي الهندي الفتني الكجراتي، (ت ٩٨٦ هـ)، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، الطبعة: الثالثة، ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م.
 ١٤٠. المجموع المغيث في غربى القرآن والحديث، أبو موسى، محمد بن عمر بن أحمد بن عمر بن محمد الأصبhani المدينى، (ت ٥٨١ هـ)، تحقيق: عبد الكريم العزاوى، جامعة أم القرى، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - مكتبة المكرمة، دار المدى، جدة - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
 ١٤١. المجموع شرح المذهب، أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ) باشر تصحيحه: لجنة من العلماء الناشر: (إدارة الطباعة الميرية، مطبعة التضامن الأخوي) - القاهرة عام النشر: ١٣٤٤ - ١٣٤٧ .
 ١٤٢. المحدث الفاصل بين الراوى والواعي، المؤلف: أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي الفارسي (المتوفى: ٣٦٠ هـ)، المحقق: د محمد عجاج الخطيب، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٤ .
 ١٤٣. المراسيل، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (المتوفى: ٢٧٥ هـ)، المحقق: شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨، عدد الأجزاء: ١.
 ١٤٤. مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصباح، المؤلف: علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الhero القاري (المتوفى: ١٠١٤ هـ)، الناشر: دار الفكر، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م، عدد الأجزاء: ٩.
 ١٤٥. المسالك في شرح موطئًّا مالك، القاضي أبي بكر محمد عبد الله بن العربي المعافري (ت ٥٤٣ هـ)، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.
 ١٤٦. المستدرك على الصحيحين، المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدوه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهوماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥ هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩٠، عدد الأجزاء: ٤.
 ١٤٧. مسند أبي داود الطیالسی، المؤلف: أبو داود سليمان بن داود بن الجارود الطیالسی البصري (المتوفى: ٢٠٤ هـ)، المحقق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، الناشر: دار هجر - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م، عدد الأجزاء: ٤.
 ١٤٨. مسند الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١ هـ)، المحقق: شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد،

- وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرساللة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
١٤٩. مسند الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١ هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: دار الحديث - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م، عدد الأجزاء: .
١٥٠. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١ هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، عدد الأجزاء: ٥ .
١٥١. المسند للشاشي، المؤلف: أبو سعيد الهيثم بن كلبي بن سريح بن معقل الشاشي البُشْكَشِي (المتوفى: ٣٣٥ هـ)، المحقق: د محمفوظ الرحمن زين الله، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤١٠، عدد الأجزاء: .
١٥٢. مشيخة النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت ٣٠٣ هـ)، المحقق: الشريفي حاتم بن عارف العوني، الناشر: دار عالم الفوائد - مكتبة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ.
١٥٣. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أبو العباس، أحمد بن محمد بن علي الفيومي، ثم الحموي، (ت ٧٧٠ هـ)، المكتبة العلمية - بيروت.
١٥٤. المصباح المنير، المؤلف: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠ هـ)، دراسة و تحقيق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية، عدد المجلدات: [١].
١٥٥. المطلع على ألفاظ المقنع، المؤلف: محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البعلبي، أبو عبد الله، شمس الدين (المتوفى: ٧٠٩ هـ)، المحقق: محمود الأرناؤوط وياسين محمود الخطيب، الناشر: مكتبة السوادي للتوزيع، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م، عدد الأجزاء: ١.
١٥٦. معالم السنن، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت ٣٨٨ هـ)، المطبعة العلمية، حلب، الطبعة: الأولى ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م.
١٥٧. المعجم الأوسط، المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠ هـ)، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين - القاهرة، عدد الأجزاء: ١٠.
١٥٨. معجم البلدان، المؤلف: شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفى: ٦٢٦ هـ)، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٩٥ م، عدد الأجزاء: ٧.
١٥٩. المعجم الكبير، أبو القاسم، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي، الشامي، الطبراني، (ت ٣٦٠ هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، الطبعة: الثانية.

١٦٠. معجم المَعَالِمِ الجُغرَافِيَّةِ فِي السِّيَرَةِ النَّبَوِيَّةِ، المؤلف: عاتق بن خيث بن زوير بن زاير بن حمود بن عطية، بن صالح البلادي الحربي (المتوفى: ١٤٣١هـ)، الناشر: دار مكتبة للنشر والتوزيع، مكتبة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م، عدد الأجزاء: ١.
١٦١. معجم متن اللغة (موسوعة لغوية حديثة)، المؤلف: أحمد رضا (عضو المجمع العلمي العربي بدمشق)، الناشر: دار مكتبة الحياة - بيروت، عام النشر: [١٣٧٧ - ١٣٨٠هـ]، ج ١ و ٢ / ١٣٧٨هـ - ١٩٥٩م، ج ٣ / ١٣٧٩هـ - ١٩٦٠م، ج ٤ / ١٣٧٩هـ - ١٩٥٩م، ج ٥ / ١٣٨٠هـ - ١٩٦٠م.
١٦٢. معجم مقاييس اللغة، المؤلف: أحمد بن فارس بن ذكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ١٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٩٧٩م - ١٣٩٩هـ، عدد الأجزاء: ٦.
١٦٣. معرفة أنواع علوم الحديث، المؤلف: عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ١٤٤٣هـ)، المحقق: عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين الفحل، الناشر: دار الكتب العلمي، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤٢٣هـ / ٢٠٢٢م، عدد الأجزاء: ١.
١٦٤. معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، المؤلف: أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجل الكوفي (المتوفى: ١٤٢٦هـ)، المحقق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، الناشر: مكتبة الدار - المدينة المنورة - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٥٠هـ - ١٩٨٥.
١٦٥. معرفة الرجال عن يحيى بن معين وفيه عن علي بن المديني وأبي بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير وغيرهم/رواية أحمد بن محمد بن القاسم بن محرز.
١٦٦. معرفة الصحابة، المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ١٤٣٠هـ)، تحقيق: عادل بن يوسف العزاوي، الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، عدد الأجزاء: ٧ (٦ أجزاء ومجلد فهارس).
١٦٧. المعلم بفوائد مسلم، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر التميمي المازري المالكي (المتوفى: ١٥٣٦هـ)، المحقق: فضيلة الشيخ محمد الشاذلي النيفر، الناشر: الدار التونسية للنشر، المؤسسة الوطنية للكتاب بالجزائر، المؤسسة الوطنية للترجمة والتحقيق والدراسات بيت الحكم، الطبعة: الثانية، ١٩٨٨م، والجزء الثالث صدر بتاريخ ١٩٩١م، عدد الأجزاء: ٣.
١٦٨. المعين على تفهم الأربعين، المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور دغش بن شبيب العجمي، الناشر: مكتبة أهل الأثر للنشر والتوزيع، حولي - الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م، عدد الأجزاء: ١.

١٦٩. مغني الحاج إلى معرفة معاني الفاظ المنهاج، المؤلف: شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧ هـ)، الناشر: دار الفكر – بيروت، عدد الأجزاء: ٤.
١٧٠. المغني في الضعفاء، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨ هـ)، المحقق: الدكتور نور الدين عتر.
١٧١. المغني لابن قدامة، أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة (ت ٦٢٠ هـ)، تحقيق: طه الزيني - ومحمد عبد الوهاب فايد - وعبد القادر عطا [ت ١٤٠٣ هـ] - ومحمد غانم غيث، الناشر: مكتبة القاهرة، الطبعة: الأولى، (١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨ م) - (١٣٨٩ هـ - ١٩٦٩ م).
١٧٢. مفاتيح العلوم، المؤلف: محمد بن أحمد بن يوسف، أبو عبد الله، الكاتب البلخي الخوارزمي (المتوفى: ٢٨٧ هـ)، المحقق: إبراهيم الأبياري، الناشر: دار الكتاب العربي، الطبعة: الثانية، عدد الأجزاء: ١.
١٧٣. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، المؤلف: أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (٥٧٨ - ٦٥٦ هـ)، حقيقه وعلق عليه وقدم له: محيي الدين ديب ميستو - أحمد محمد السيد - يوسف علي بدوي - محمود إبراهيم بزال، الناشر: (دار ابن كثير، دمشق - بيروت)، (دار الكلم الطيب، دمشق - بيروت)، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م، عدد الأجزاء: ٧.
١٧٤. منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري، المؤلف: حمزة محمد قاسم، راجعه: الشيخ عبد القادر الأرناؤوط، الناشر: مكتبة دار البيان، دمشق - الجمهورية العربية السورية، مكتبة المؤيد، الطائف - المملكة العربية السعودية، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.
١٧٥. المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧ هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م، عدد الأجزاء: ١٩.
١٧٦. المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧ هـ)، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٣٥٨، عدد الأجزاء: ١٠.
١٧٧. منهاج المسلم - كتاب عقائد وأداب وأخلاق وعبادات ومعاملات، المؤلف: جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر الجزائري، الناشر: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، مصر، الطبعة: الرابعة، عدد الأجزاء: ١.
١٧٨. المنهل الحديث في شرح الحديث، المؤلف: الأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين، الناشر: دار المدار الإسلامي، الطبعة: الأولى، ٢٠٢ م، عدد الأجزاء: ٤.
١٧٩. المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، المؤلف: أبو عبد الله، محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني الحموي الشافعي، بدر الدين (المتوفى:

- (٥٧٣٣هـ)، المحقق: د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان، الناشر: دار الفكر - دمشق، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦، عدد الأجزاء: ١.
١٨٠. المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داود، المؤلف: محمود محمد خطاب السبكي، عن بتحقيقه وتصحيفه: أمين محمود محمد خطاب (من بعد الجزء ٦)، الناشر: مطبعة الاستقامة، القاهرة - مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥١ - ١٣٥٣هـ.
١٨١. موافقة الخبر الخبر في تحرير أحاديث المختصر، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، حققه وعلق عليه: حمدي عبد المجيد السلفي، صبحي السيد جاسم السامرائي، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م، عدد الأجزاء: ٢.
١٨٢. الموسوعة الفقهية الكويتية، صادر عن: وزارة، الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت، عدد الأجزاء: ٤٥، جزء، الطبعة: (من ١٤٢٧ - ١٤٤٤هـ)، الأجزاء ٢٣ - ١:، الطبعة الثانية، دارالسلاسل - الكويت، الأجزاء ٣٨ - ٢٤:، الطبعة الأولى، مطبع دار الصفوة - مصر الأجزاء ٤٥ - ٣٩: الطبعة الثانية، طبع الوزارة.
١٨٣. الموضوعات، المؤلف: جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، ضبط وتقديم وتحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، الناشر: محمد عبد المحسن صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة: الأولى ج ٢، ١: ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م، ج ٣: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م.
١٨٤. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز، الذهبي (المتوفى: ٥٧٤٨هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، لبنان - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢هـ - ١٩٦٣م.
١٨٥. النافلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة، المؤلف: أبو إسحاق الحويني الأثري حجازي محمد شريف، الناشر: دار الصحابة للتراث، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، عدد الأجزاء: ١.
١٨٦. النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، المؤلف: يوسف بن تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين (المتوفى: ٨٧٤هـ)، الناشر: وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب، مصر، عدد الأجزاء: ١٦.
١٨٧. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، أبو الفضل، أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني المصري، (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: نور الدين عتر، الناشر: مطبعة الصباح، دمشق - سوريا، الطبعة: الثالثة، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
١٨٨. نسبة ومنسوب، المؤلف: مرزوق بن هيسناس آل مرزوق الزهراني، الناشر: بدون ناشر، الطبعة: الأولى، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م، عدد الأجزاء: ١.
١٨٩. نصب الراية لأحاديث الهدایة مع حاشیته بغیة الالمعی في تحریر الزیلیعی، المؤلف: جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزیلیعی (المتوفى: ٧٦٢هـ)، قدم

للكتاب: محمد يوسف البُوري، صاحبه ووضع الحاشية: عبد العزيز الديوبندي الفنجاني، إلى كتاب الحج، ثم أكملها محمد يوسف الكاملفوري، المحقق: محمد عوامة، الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت - لبنان / دار القبلة للثقافة الإسلامية - جدة - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م، عدد الأجزاء: ٤.

١٩٠. نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، وذكر وزيرها لسان الدين بن الخطيب، المؤلف: شهاب الدين أحمد بن محمد المقرى التلمساني (المتوفى: ١٤٤١هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر - بيروت - لبنان ص ب ١٠، الطبعة: ، الجزء: ١ - الطبعة: ، ١٩٠٠، الجزء: ٢ - الطبعة: ١، ١٩٩٧، الجزء: ٣ - الطبعة: ١، ١٩٩٧، الجزء: ٤ - الطبعة: ١، ١٩٩٧، الجزء: ٥ - الطبعة: ١، ١٩٩٧، الجزء: ٦، الطبعة الأولى، ١٩٦٨، طبعة جديدة ١٩٩٧، الجزء: ٧ - الطبعة: ، ١٩٠٠، عدد الأجزاء: ٨.
١٩١. نيل الأوطار، المؤلف: محمد بن علي بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، الناشر: دار الحديث، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، عدد الأجزاء: ٨.
١٩٢. هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، المؤلف: إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (المتوفى: ١٣٩٩هـ)، الناشر: طبع بعنایة وکالله المعارف الجليلة في مطبعتها البهية استانبول، ١٩٥١، أعادت طبعه بالأوفست: دار إحياء التراث العربي بيروت - لبنان، عدد الأجزاء: ٢.
١٩٣. الواي في بالوفيات، المؤلف: صلاح الدين خليل بن أبيك بن عبد الله الصفدي (ت ١٧٦٤هـ)، المحقق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، الناشر: دار إحياء التراث - بيروت، عام النشر: ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م، عدد الأجزاء: ٢٩.
١٩٤. وفيات الأعيان وأئماء أبناء الزمان، المؤلف: أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلkan البرمكي الإربلي (ت ٦٨١هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: ، الجزء: ١ - الطبعة: ، ١٩٠٠، الجزء: ٢ - الطبعة: ، ١٩٠٠، الجزء: ٣ - الطبعة: ، ١٩٠٠، الجزء: ٤ - الطبعة: ١، ١٩٧١، الجزء: ٥ - الطبعة: ١، ١٩٩٤، الجزء: ٦ - الطبعة: ، ١٩٠٠.

Abstract

All praise is due to Allah, Lord of the worlds, and may peace and blessings be upon the Seal of the Prophets and Messengers, our Prophet Muhammad, and upon his family and companions.

This thesis is entitled: Al-Arba‘ūn Ḥadīthan by Imām Abū Bakr Muḥammad ibn al-Ḥusayn al-Ājurri (d ٢٦٠ AH) – An Analytical Study It aims to highlight the efforts of Imām al-Ājurri in serving the Prophetic Sunnah through the study of his work in which he compiled forty ḥadīths covering various aspects of creed, acts of worship, and ethics.

The research consists of:..

*Introduction: addressing the significance of the topic, reasons for choosing it, and the research methodology.

*Preface: devoted to the biography of Imām al-Ājurri, including his lineage, birth, upbringing, teachers and students, works, scholarly status, and death, followed by an introduction to the book Al-Arba‘ūn Ḥadīthan, its significance, the reason for its compilation, and its attribution to the author.

*Three main chapters:..

١- Chapter One: ḥadīths on knowledge, faith, the Qurān, and the Companions (ḥadīths ١–١٣), in three sections.

٢- Chapter Two: ḥadīths on acts of worship (ḥadīths ١٤–٣٢), in three sections.



٤- Chapter Three: ḥadīths on various topics (ḥadīths ٣٣-٤٠), in two sections.

Each ḥadīth was studied through its chain of transmission by means of verification, biographical evaluation of narrators, judgment on authenticity, and identification of corroborating reports and parallel narrations. The text was also analyzed in terms of rare expressions, reasons for narration, general meaning, derived jurisprudential rulings, and significant benefits when applicable.

The thesis concludes with a summary of the most important findings.

I ask Allah Almighty to make this work sincerely for His sake and to render it beneficial. All praise is due to Allah, in the beginning and the end.



Ministry of Higher Education and
Scientific Research.
University of Iraq.
College of Islamic Sciences.
Department of Hadith/Graduate
Studies.



Summary

The Forty Hadiths of Abu Bakr Muhammad ibn al-Husayn al-Ajurri (d 360 AH) - An Analytical Study.

A thesis submitted to the Council of the College of Islamic Sciences/University of Iraq as a requirement for a Master's degree in Hadith and its Sciences.

By the student.

Zahraa Ahmed Maan.

Supervised by.

***Assistant Professor Dr Walid Hassan Mustafa and
Professor Dr Ali Hazem Ahmed.***

١٤٤٧AH, Baghdad, ٢٠٢٠ AD.